الجزء الثامن من صحيح امير المؤمنين في الحديث

الامام محمد بن اسماعيل البخاري * وبهامشه

شرحه النور الساري * للاستاذ

الهمام الشيخ حسن العدوي

الحمزاوي * نفعنا

الله بهما

آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الترغيب في النكاح

لقول الله عز وجل فانكحوا ما طاب لكم من النساء الآية

حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني حميد بن ابي الطويل انه سمع انس بن مالك يقول جاء ثلاثة رهط الى بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسئلون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كانهم تقالوها فقالوا واين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال احدهم اما انا فاني اصلي الليل ابدا وقال آخر انا اصوم الدهر ابدا وقال آخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر

واصلي

كتاب النكاح

اعلم انه وقع خلاف بين الائمة في حقيقة النكاح عند الشرع واللغة والذي عليه التحقيق بين مالك والاصح عند الشافعي انه حقيقة في العقد مجاز في الوطء وعند ابي حنيفة انه حقيقة في الوطء مجاز في العقد قال الامام القسطلاني ولا يرد على الشافعي قوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره لان شرط الوطء في التحليل انما ثبت بالسنة والا فالعقد لا بد منه لان قوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره معناه حتى تتزوج اي تعقد عليها ومفهومه ان ذلك كاف بمجرده لكن بينت السنة ان لا عبرة بمفهوم الغاية بل لا بد بعد ذلك من ذوق العسيلة

باب الترغيب في النكاح لقول الله عز وجل فانكحوا ما طاب لكم من النساء [illegible]

وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس
مني * حدثنا علي سمع حسان بن ابراهيم عن يونس بن
يزيد عن الزهري قال أخبرني عروة أنه سأل
عائشة عن قوله وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع
فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت
أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا قالت يا ابن أختي
اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها
يريد أن يتزوجها بأدنى من سنة صداقها فنهوا أن
ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن فيكمل الصداق وأمروا
بنكاح من سواهن من النساء * باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع الباءة فليتزوج
فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج وهل يتزوج من لا
أرب له في النكاح * حدثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا
الأعمش قال حدثنا ابراهيم عن علقمة قال كنت
مع عبد الله فلقيه عثمان بمنى فقال يا أبا عبد الرحمن
إن لي إليك حاجة فخليا فقال عثمان هل لك يا أبا
عبد الرحمن في أن نزوجك بكرا تذكرك ما كنت
تعهد فلما رأى عبد الله أن ليس له حاجة إلا
هذا أشار إلي فقال يا علقمة فانتهيت إليه
وهو يقول أما لئن قلت ذلك لقد قال لنا

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع
منكم الباءة بالمد والهاء [illegible] وقد
وتاء التأنيث [illegible] ولا يمد [illegible] وقوله من لا أرب
[illegible] ومنه [illegible] له فإن [illegible] التزوج [illegible]
له أي من لا حاجة له في التزوج قسطلاني

النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من
استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع
فعليه بالصوم فانه له وجاء * باب
من لم يستطع الباءة فليصم * حدثنا عمر بن
حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش قال
حدثني عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخلت
مع علقمة والاسود على عبد الله فقال عبد الله
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد
شيئا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج
فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع
فعليه بالصوم فانه له وجاء * باب
كثرة النساء * حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام
ابن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عطاء
قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف
فقال ابن عباس هذه زوجة النبي صلى الله عليه
وسلم فاذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها
وارفقوا فانه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم
تسع كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة *
حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم

كان

كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع
نسوة * وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد
عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
* حدثنا علي بن الحكم الانصاري قال ثنا ابو عوانة
عن رقبة عن طلحة اليامي عن سعيد بن جبير قال لي ابن
عباس هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه
الامة اكثرها نساء * باب من هاجر او عمل
خيرا لتزويج امراة فله ما نوى * حدثنا يحيى بن
قزعة قال ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن
ابراهيم بن الحارث عن علقمة بن وقاص عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها
فهجرته الى ما هاجر اليه * باب تزويج المعسر
الذي معه القرآن والاسلام فيه سهل عن النبي صلى الله
عليه وسلم * حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا يحيى قال
حدثنا اسمعيل قال حدثني قيس عن ابن مسعود قال
كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء
فقلنا يا رسول الله الا نستخصي فنهانا عن ذلك *
باب قول الرجل لاخيه انظر

اي زوجتي شئت حتى انزل لك عنها رواه عبد الرحمن
ابن عوف * حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن حميد الطويل
قال سمعت انس بن مالك قال قدم عبد الرحمن بن عوف
فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن
الربيع الانصاري وعند الانصاري امرأتان فعرض
عليه ان يناصفه اهله وماله فقال بارك الله لك
في اهلك ومالك دلوني على السوق فاتى السوق فربح
شيئا من اقط وشيئا من سمن فرآه النبي صلى الله عليه
وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال مهيم
يا عبد الرحمن فقال تزوجت انصارية قال فما سقت
اليها قال وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة

* باب ما يكره من التبتل والخصاء

* حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابراهيم بن
سعد قال انبانا ابن شهاب سمع سعيد بن المسيب يقول
سمعت سعد بن ابي وقاص يقول رد النبي صلى الله
عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له
لاختصينا * حدثنا ابو اليمان قال انبانا شعيب
عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه
سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك يعني
النبي صلى الله عليه وسلم على عثمان ولو اجاز له
التبتل لاختصينا * حدثنا قتيبة بن سعيد

(قوله زوجتي) بتشديد الياء (قوله حتى انزل لك عنها) بفتح الهمزة وكسر الزاي اي اطلقها فاذا انقضت عدتها تزوجها (قوله رواه) اي المذكور في [illegible] عبد الرحمن (قوله وضر) بفتح الواو والضاد المعجمة وبالراء [illegible] لطخ من خلوق (قوله مهيم) بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء بعدها ميم ساكنة اي ما شأنك [illegible] وزاد ابو ذر وهنا المستملي اليها قال وزن نواة من ذهب [illegible] خمسة دراهم وهذا الحديث قد مر في البيع
باب ما يكره من التبتل [illegible] الانقطاع عن النساء وترك النكاح للعبادة والخصاء بكسر الخاء المعجمة والمد الشق على الانثيين [illegible] (قوله ولو اذن له) اي في [illegible]

قال ثنا جرير عن اسماعيل عن قيس قال قال عبد الله
كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا
شيء فقلنا الا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص
لنا ان ننكح المرأة بالثوب ثم قرأ علينا يا ايها
الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم
ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين وقال اصبغ
اخبرني ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن
شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قلت يا
رسول الله اني رجل شاب وانا اخاف على نفسي
العنت ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت
عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك
فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت
لاق فاختص على ذلك او ذر * باب
نكاح الابكار وقال ابن ابي مليكة قال ابن عباس
لعائشة لم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم بكرا غيرك
حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني اخي عن سليمان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قلت
يا رسول الله ارأيت لو نزلت واديا وفيه شجرة
قد اكل منها ووجدت شجرا لم يؤكل منها في ايها
كنت ترتع بعيرك قال في الذي لم يرتع منها تعني

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها * حدثنا عبيد بن إسماعيل قال ثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك في المنام مرتين إذا رجل يحملك في سرقة حرير فيقول هذه امرأتك فأكشفها فإذا هي أنت فأقول إن يكن هذا من عند الله يمضه * باب تزويج الثيبات وقالت أم حبيبة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن * حدثنا أبو النعمان قال ثنا هشيم قال ثنا سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال قفلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة فتعجلت على بعير لي قطوف فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة كانت معه فانطلق بعيري كأجود ما أنت راء من الإبل فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس قال أبكرا أم ثيبا قال ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما ذهبنا لندخل قال أمهلوا حتى تدخلوا ليلا أي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة * حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا محارب قال سمعت جابر بن عبد الله يقول تزوجت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تزوجت فقلت تزوجت ثيبا فقال

(قوله أريتك) بضم الهمزة وكسر الراء وللكشميهني أريتك في المنام مرتين إذا رجل هو ملك في صورة رجل وفي الترمذي أنه جبريل (قوله يحملك أي ... (قوله في سرقة من حرير) بفتح السين والراء المهملة والقاف أي قطعة حرير (قوله فيقول هذه امرأتك) زاد ابن حبان في الدنيا والآخرة (قوله فأكشفها) أي السرقة (قوله يمضه) بضم أوله من الإمضاء وهو الإنفاذ (باب تزويج الثيبات) أي اللاتي تزوجن ... (قوله وقالت أم حبيبة) أم المؤمنين رملة بنت أبي سفيان الأموي (قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم ... (قوله ثنا هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة (قوله قفلنا) أي رجعنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة هي غزوة تبوك (قوله قطوف) بفتح القاف أي بطيء (قوله بعنزة) بفتح العين المهملة والنون ... (قوله فقال ما يعجلك) بضم أوله وكسر الجيم أي ما سبب إسراعك

مالك وللعذارى ولعابها فذكرت ذلك لعمرو بن دينار فقال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا جارية تلاعبها وتلاعبك

باب تزويج الصغار من الكبار حدثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا الليث عن يزيد عن عراك عن عروة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب عائشة إلى أبي بكر فقال له أبو بكر إنما أنا أخوك فقال أنت أخي في دين الله وكتابه وهي لي حلال

باب إلى من ينكح وأي النساء خير وما يستحب أن يتخير لنطفه من غير إيجاب حدثنا أبو اليمان قال أنا شعيب قال ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير نساء ركبن الإبل صالحو نساء قريش أحناه على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده

باب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها حدثنا موسى بن إسمعيل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا صالح بن صالح الهمداني قال ثنا الشعبي قال حدثني أبو بردة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران وأيما رجل من أهل الكتاب آمن

بنبيه وآمن بي فله اجران وايما مملوك ادّى حق مواليه
وحق ربه فله اجران قال الشعبي خذها بغير شيء قد
كان الرجل يرحل فيما دونه الى المدينة وقال ابو بكر
عن ابي حصين عن ابي بردة عن ابيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم اعتقها ثم اصدقها حدثنا سعيد بن
تليد اخبرني ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن
ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم وحدثنا سليمان عن حماد بن زيد
عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة لم يكذب ابراهيم
الا ثلاث كذبات بينما ابراهيم مر بجبار ومعه سارة
فذكر الحديث فاعطاها هاجر قالت كف الله يد
الكافر واخدمني آجر قال ابو هريرة فتلك امكم
يا بني ماء السماء حدثنا قتيبة قال ثنا اسمعيل بن
جعفر عن حميد عن انس قال اقام النبي صلى الله
عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا يبنى بصفية
بنت حيي فدعوت المسلمين الى وليمته فما كان فيها
من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقى فيها من التمر
والاقط والسمن فكانت وليمته فقال المسلمون
احدى امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه فقالوا
ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها
فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه

ومدّ

وَمَدَّ الحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ بَابُ مَنْ جَعَلَ
عِتْقَ الأَمَةِ صَدَاقَهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ
ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الحَبْحَابِ عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَ
صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا بَابُ تَزْوِيجِ
المُعْسِرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللّٰهُ
مِنْ فَضْلِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ ثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي
حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ
جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي قَالَ
فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ
النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللّٰهِ رَأْسَهُ فَلَمَّا
رَأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ فَقَامَ رَجُلٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ
فَزَوِّجْنِيهَا فَقَالَ وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا وَاللّٰهِ
يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَقَالَ اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ
تَجِدُ شَيْئًا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللّٰهِ مَا وَجَدْتُ
شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْظُرْ
وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللّٰهِ
يَا رَسُولَ اللّٰهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلٰكِنْ هٰذَا إِزَارِي
قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِدَاءٌ فَلَهَا نِصْفُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

الارض يؤمن غيري وغيرك وان هذا اسالفنا خنثه
انك اختي فلا تكذبيني فارسل اليها فلما دخلت
عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي
الله لي ولا اضرك فدعت فاطلق ثم تناولها
الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعي الله لي
ولا اضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته
فقال انكم لم تاتوني بانسان انما اتيتموني بشيطان
فقوله فما جراي اي امر اسمعيل فقوله آجر بالمد
مهدودة بدل الهاء باب من جعل عتق الامة
صداقها اي هل يصح ام لا قوله الحجاب بجانبيها
مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة
وبعد الالف موحدة ثانية البصري قوله

باب تزويج المعسر قوله فقراء اي من
المال فالاعتبار في الحال لا يمنع التزويج
لاحتمال الحصول المال في المآل وفي حديث ابي
هريرة عند احمد والترمذي والنسائي وابن
ماجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
حق على الله عونهم الناكح يريد العفاف الحديث

عليه وسلم ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه
شيء وإن لبسته لم يكن عليك شيء فجلس الرجل حتى
إذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله عليه
وسلم موليا فأمر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من
القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها فقال
تقرأهن على ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها
بما معك من القرآن باب الأكفاء في الدين وقوله تعالى
وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان
ربك قديرا حدثنا أبو اليمان قال أنبأنا شعيب عن
الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة أن أبا
حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن
شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم تبنى سالما
وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن
ربيعة وهو مولى لامرأة من الأنصار كما تبنى النبي
صلى الله عليه وسلم زيدا وكان من تبنى رجلا في
الجاهلية دعاه الناس إليه وورث من ميراثه حتى أنزل
الله تعالى ادعوهم لآبائهم إلى قوله تعالى ومواليكم
فردوا إلى آبائهم فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخا
في الدين فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي
ثم العامري وهي امرأة حذيفة النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله إنا كنا نرى سالما

باب الأكفاء في الدين بفتح الهمزة الأولى جمع كفء بضم الكاف وسكون ثانيها آخره همزة والنظير يقال كفاه أي ساواه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم المؤمنون تتكافأ دماؤهم الحديث والكفاءة معتبرة في النكاح فإن بعض [illegible] للزوجين وهو يشتمل على أغراض ومقاصد كالازدواج والصحبة والألفة وتأسيس القرابات ولا ينتظم ذلك عادة إلا بين الأكفاء وقد

خص مالك رحمه الله بأن اعتبار الكفاءة بالدين لقوله عليه الصلاة والسلام الناس سواء لا فضل لعربي على عجمي إنما الفضل بالتقوى وقال تعالى إن أكرمكم عند الله أتقاكم وأجيب بأن المراد به في حكم الآخرة وكلامنا في الدنيا والمعتبر عند مالك الدين والكمال وعند ابن القاسم الدين والمال وعند غيره الدين والحال والكمال عنده هو أن يكون الزوج سالما من العيوب الفاحشة اهـ

وَلَدًا وَقَدْ اَنْزَلَ اللّٰهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيلَ قَالَ ثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلٰى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهَا لَعَلَّكِ اَرَدْتِ الْحَجَّ
فَقَالَتْ وَاللّٰهِ لَا اَجِدُنِي اِلَّا وَجِعَةً قَالَ لَهَا حُجِّي
وَاشْتَرِطِي قُولِي اللّٰهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي وَكَانَتْ
تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْاَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيٰى
عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ اَبِي سَعِيدٍ عَنْ
اَبِيهِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ تُنْكَحُ الْمَرْاَةُ لِاَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا
فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ
قَالَ ثَنَا ابْنُ اَبِي حَازِمٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ
عَلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي
هٰذَا قَالُوا حَرِيٌّ اِنْ خَطَبَ اَنْ يُنْكَحَ وَاِنْ شَفَعَ اَنْ يُشَفَّعَ
وَاِنْ قَالَ اَنْ يُسْتَمَعَ قَالَ ثُمَّ سَكَتَ فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ
الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي هٰذَا قَالُوا حَرِيٌّ اِنْ
خَطَبَ اَنْ لَا يُنْكَحَ وَاِنْ شَفَعَ اَنْ لَا يُشَفَّعَ وَاِنْ قَالَ
اَنْ لَا يُسْتَمَعَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هٰذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْاَرْضِ مِثْلَ هٰذَا

بَابُ الْاَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَزْوِيجِ الْمُقِلِّ الْمُثْرِيَةَ

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ

قوله ما قد علمت اى من قصة [illegible] اى من [illegible] تعالى [illegible] لعمر انهم
قوله الحديث تمامه كما فى ابى داود [illegible]
قوله فى الجنة فيه فى الحضا [illegible] اى [illegible]
معى وسمى [illegible] فكيف ترى فقال رسول الله
فى ثياب المهنة [illegible] ارضعيه فارضعته [illegible]
صلى الله عليه وسلم ارضعيه [illegible] من الرضاعة قالت
فيها [illegible] بمنزلة ولدها من الرضاعة اى [illegible]
رضعات فكان بمنزلة ولدها اى [illegible] وانه يطلع
قال شيخ الاسلام [illegible] الحديث هو انها [illegible] الرجال وانه [illegible]
يا رسول الله انه [illegible] فى نفسى [illegible] بلغ [illegible] منه ذلك
على وانما اظن [illegible] [illegible] عليه وبدت [illegible] يراه فى
شيا فقال لها ارضعيه [illegible] الذى فى نفسه وهذا
نفسه فارضعته فذهب [illegible] [illegible] حلبته
منه خمسا [illegible] قال القاضى عياض لعلها
[illegible] من غير ان [illegible] [illegible] وقال النووى
ثم [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] وله
وهو حسن ويحتمل انه عفى عن مسه للحاجة
خصها بالرضاعة مع الكبر قوله ولدينها ان

لا تحصل خير الدنيا والاخرة وحذف اللام
من [illegible] لما [illegible] [illegible] فيما قبله وما بعده لخالفه
لها [illegible] [illegible] ذات [illegible] المرأة ومنشاء [illegible]
منها مع ان داعية الشخص [illegible] الزوجية
[illegible] [illegible] منها [illegible] غيره فلو [illegible] [illegible] ان تاكيد [illegible]
اللام [illegible] [illegible] قوله فاظفر بذات الدين او
ولسلم [illegible] [illegible] بذات الدين و [illegible] [illegible] كما [illegible]
البيضاوى [illegible] [illegible] [illegible] بذوى المروات وارباب
الديانات [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] فى كل شئ لا
سيما فيما يدوم امره [illegible] [illegible] [illegible] فلذا اختاره
صلى الله عليه وسلم [illegible] [illegible] [illegible] قوله ترب
يداك اى افتقرت [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
ترب الرجل اذا افتقر وهى كلمة جارية [illegible] [illegible]
لا يريدون بها على حقيقتها اى الفقر [illegible] [illegible]
كما قال النووى الحث [illegible] [illegible] اهل الصلاح

قال اخبرني عروة انه سأل عائشة وان خفتم الا
تقسطوا في اليتامى قالت يا ابن اختي هذه اليتيمة
تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد
ان ينتقص صداقها فنهوا عن نكاحهن الا ان
يقسطوا في اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن
قال واستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك فانزل الله ويستفتونك في النساء الى
وترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهم ان اليتيمة اذا كانت
ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها في اكمال
الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال
والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما
يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا
رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى
من الصداق

باب ما يتقى من شؤم المرأة

وقوله تعالى ان من ازواجكم عدوا لكم حدثنا
اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن
حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الشؤم في المرأة والدار حدثنا محمد بن منهال
قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا عمر بن محمد
العسقلاني عن ابيه عن ابن عمر قال ذكروا

الشوم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم إن كان الشوم في شيء ففي الدار والمرأة
والفرس حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنبأنا مالك
عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إن كان في شيء ففي الفرس والمرأة
والمسكن حدثنا آدم قال ثنا شعبة عن سليمان التيمي
قال سمعت أبا عثمان النهدي عن أسامة بن زيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تركت بعدي فتنة
أضر على الرجال من النساء

باب الحرة تحت العبد

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أنبأنا مالك
عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد
عن عائشة قالت كان في بريرة ثلاث سنن عتقت
فخيرت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء
لمن أعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبرمة على النار فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت
فقال لم أر البرمة على النار فقيل لحم تصدق به
على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة قال هو عليها صدقة
ولنا هدية

باب لا يتزوج أكثر من أربع

لقوله تعالى مثنى وثلاث ورباع وقال علي بن
الحسين يعني مثنى أو ثلاث أو رباع وقوله جل
ذكره أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع يعني مثنى

أو ثلاث أو رباع حدثنا محمد قال انبأنا عبدة عن
هشام عن ابيه عن عائشة وإن خفتم ألا تقسطوا
في اليتامى قال اليتيمة تكون عند الرجل وهو وليها
فيتزوجها على مالها ويسيء صحبتها ولا يعدل
في مالها فليتزوج ما طاب له من النساء سواها مثنى
وثلاث ورباع باب قوله تعالى وأمهاتكم
اللاتي أرضعنكم ويحرم من الرضاعة ما يحرم من
النسب حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد
الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت
صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت
فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم أراه فلانا لعم
حفصة من الرضاعة قالت عائشة ولو كان فلان
حيا لعمها من الرضاعة دخل علي قال نعم الرضاعة
تحرم ما تحرم الولادة حدثنا مسدد قال ثنا يحيى
عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال
قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ألا تزوج ابنة حمزة
قال انها ابنة أخي من الرضاعة وقال بشر بن عمر حدثنا
شعبة سمعت قتادة سمعت جابر بن زيد مثله

حدثنا الحكم بن نافع قال انا شعيب عن الزهري
قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب ابنة ابي سلمة
اخبرته ان ام حبيبة بنت ابي سفيان اخبرتها انها
قالت يا رسول الله انكح اختي بنت ابي سفيان
قال اوتحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية
واحب من شاركني في خير اختي فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي قلت فانا نحدث
انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة قال بنت ام سلمة
قلت نعم فقال لو انها لم تكن ربيبتي في حجري ما
حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني
وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا
اخواتكن قال عروة وثويبة مولاة لابي لهب كان
ابو لهب اعتقها فارضعت النبي صلى الله عليه
وسلم فلما مات ابو لهب اريه بعض اهله بشر حيبة
قال له ماذا لقيت قال ابو لهب لم الق بعدكم خيراً
غير اني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة * باب
من قال لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى حولين
كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وما يحرم من
من قليل الرضاع وكثيره * حدثنا ابو الوليد
قال ثنا شعبة عن الاشعث عن ابيه عن مسروق
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها

(قوله واحب) من الحب بفتح همزة احب افعل تفضيل (قوله انذلك) بكسر الكاف خطاب لها (قوله لا يحل لي) لان فيه الجمع بين الاختين (قوله حجري) بفتح الحاء المهملة وقد تكسر (قوله بشر حيبة) بكسر الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الموحدة اي بسوء حال واصلها الحوبة وهي المسكنة والحاجة قلت واوها لانكسار ما قبلها وقال ابن الجوزي انه تصحيف وروي بالجيم باتفاق (قوله سقيت في هذه) واشار الى النقرة التي بين الابهام والتي تليها من الاصابع (قوله بعتاقتي) باب من قال لا رضاع الخ (قوله ابو الوليد) هو ابن عبد الملك الطيالسي * قسطلاني *

وعندها رجل فكأنه تغير وجهه كأنه كره ذلك
فقالت انه اخي فقال انظرن من اخوانكن فانما
الرضاعة من المجاعة * باب لبن الفحل * ثنا
حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابن
شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان افلح
اخا ابي القعيس جاء يستاذن عليها وهو عمها من
الرضاعة بعد ان نزل الحجاب فابيت ان آذن له
فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته
بالذي صنعت فامرني ان آذن له * باب
شهادة المرضعة * حدثنا علي بن عبد الله قال
حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال انبانا ايوب
عن عبد الله بن ابي مليكة قال حدثني عبيد بن ابي
مريم عن عقبة بن الحارث قال وقد سمعته من
من عقبة ولكني لحديث عبيد احفظ قال تزوجت
امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت
ارضعتكما فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة سوداء
فقالت لي اني قد ارضعتكما وهي كاذبة فاعرض
عنه فاتيته من قبل وجهه قلت انها كاذبة
قال كيف بها وقد زعمت انها ارضعتكما
دعها عنك واشار اسمعيل باصبعيه السبابة

والوسطى

(قوله من اخوانكن) ما سببها منه معقول لبه
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما اخوانكن
ابتغاء المال ورفع منه والاول اوجه والمراد بالاخ
هنا القصد بين لغة (قوله من المجاعة) تعليل لكون
على معاني النظر والتفكر فان الرضاعة تحصل
الرضيع محرما كالنسب ولا يثبت ذلك الا باثبات
اللحم وتسوية العظم ولا يخفى مصة ولا مصتان
بل لا بد ان تكون الرضاعة دافعة للمجاعة
* باب لبن الفحل اي بيان تحريمه
[illegible]
[illegible]
شهادة المرضعة
[illegible]

والوسطى يحكى ايوب * باب ما يحل من
النساء وما يحرم وقوله تعالى حرمت عليكم
امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم
وبنات الاخ وبنات الاخت الى آخر الآيتين
الى قوله إن الله كان عليما حكيما وقال أنس و
المحصنات من النساء ذوات الازواج الحرائر حرام
الا ما ملكت ايمانكم لا يرى بأسا ان ينزع الرجل
جاريته من عبده وقال ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن
وقال ابن عباس ما زاد على أربع فهو حرام كامه
وابنته واخته وقال لنا احمد بن حنبل ثنا يحيى
ابن سعيد عن سفيان ثنى حبيب عن سعيد عن ابن
عباس حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ
حرمت عليكم امهاتكم الآية وجمع عبد الله بن
بين ابنة علي وامرأة علي وقال ابن سيرين لا بأس
وكرهه الحسن مرة ثم قال لا بأس به وجمع
الحسن بن الحسن بن علي بين ابنتي عم في ليلة
وكرهه جابر بن زيد للقطيعة وليس فيه تحريم
لقوله تعالى وأحل لكم ما وراء ذلكم وقال
عكرمة عن ابن عباس اذا زنا بأخت امرأته لم
تحرم عليه امرأته ويروى عن يحيى الكندي عن
الشعبي وابي جعفر فيمن يلعب بالصبي

باب ما يحل الخ (قوله امهاتكم) فيه من
مجاز الحذف دل العقل على تعذره (قوله الى
آخر الآيتين الى قوله ان الله كان عليما حكيما
وبنات في روايتنا الى قوله واخواتكم (قوله
حرام اي نكاحهن الا ما ملكت ايمانكم فلا يحرم وطؤهن وفي
وانقضاء عدتهن (قوله ان ينزع الرجل اي
نسخة ان يتزوج الرجل (قوله للقطيعة عند
لوقوع التنافس بينهما في الخلوة (قوله بعد
الزوج فتؤدي ذلك الى القطيعة (قوله
تكم الخ اي وانعقد الاجماع عليه

فادخله فيه فلا يتزوجن امه وقال يحيى هذا غير
معروف لم يتابع عليه وقال عكرمة عن ابن عباس
اذا زنى بها لا تحرم عليه امرأته ويذكر عن ابي نصر
ان ابن عباس حرمه وابو نصر هذا لم يعرف سماعه
عن ابن عباس ويروى عن عمران بن حصين وجابر
ابن زيد والحسن وبعض اهل العراق تحرم عليه
وقال ابو هريرة لا تحرم حتى يلزق بالارض يعني
يجامع وجوزه ابن المسيب وعروة والزهري
وقال الزهري قال علي لا تحرم وهذا مرسل *
باب وربائبكم اللاتي في حجوركم
حدثنا ابن عباس الدخول والمسيس واللماس
هو الجماع ومن قال بنات ولدها هن بناته في
التحريم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لام حبيبة
لا تعرضن علي بناتكن وكذلك حلائل ولد الابناء
هن حلائل الابناء وهل تسمى الربيبة وان لم تكن
في حجره ودفع النبي صلى الله عليه وسلم ربيبة له
الى من يكفلها وسمى النبي صلى الله عليه وسلم ابن
ابنته ابنا * حدثنا الحميدي انا سفيان انبانا
هشام عن ابيه عن زينب عن ام حبيبة قالت قلت
يا رسول الله هل لك في ابنة ابي سفيان قال فافعل
ماذا قلت تنكح قال اتحبين قلت لست لك بمخلية

والاحب

(قوله فلا يتزوجن امه) وهذا مذهب الحنابلة
(قوله غير معروف) اي معروف العدالة (قوله ان
حصين) بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملتين *
باب بالتنوين (قوله وربائبكم) الخ قال
الزمخشري من نسائكم متعلق بربائبكم ومعناه
ان الربيبة من المرأة المدخول بها محرمة على الرجل
حلال له اذا لم يدخل بها والمراد بالدخول الوطء
على الاصح وهو قول الشافعي وقول مالك
ايضا (قوله حلائل ولد الازواج) الخ اي
زوجاتهم اي مثلهن في التحريم
وكذا [illegible] فكذا ابنات
[illegible] بناء وبنات البنات
(قوله بمخلية) بضم
[illegible] المعجمة
اسم فاعل
[illegible]

واحب من شركني فيك اختي قال انها لا تحل لي
قلت قد بلغني انك تخطب قال ابنة ام سلمة قلت
نعم قال لو لم تكن ربيبتي ما احلت لي ارضعتني
واباها ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن
وقال الليث حدثنا هشام درة بنت ام سلمة *

باب وان تجمعوا بين الاختين * حدثنا
عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب ان عروة ابن الزبير اخبره ان زينب
بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة قالت قلت
يا رسول الله انكح اختي ابنة ابي سفيان قال
وتحبين قالت نعم لست لك بمخلية واحب من
شركني في خير اختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ذلك لا يحل لي قلت يا رسول الله
فوالله لنتحدث انك تريد ان تنكح
درة بنت ابي سلمة قال بنت ام سلمة
فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن في حجري ما حلت
لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباسلمة
ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن *

باب لا تنكح المراة على عمتها * حدثنا محمد
بن عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم
عن الشعبي سمع جابرا قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله من شركني بفتح الشين وكسر الراء و
بفتح من غير الف (قوله لا تحل لي اي لما فيه
من الجمع بين الاختين (قوله ربيبتي رفع على
النعت باب في قوله تعالى
وان تجمعوا بين الاختين لما فيه من قطيعة
الرحم وان رضيت بذلك قال الطيبي
(قوله لست لك وسقط لك لغير ابي ذر

(قوله واحب من شاركني بالف بعد المعجمة
وسقطت واو واحب لغير ابي ذر عن الكشميهني (قوله
ولابي ذر من شركني بغير الف مع كسر الراء (قوله
ان ذلك بكسر الكاف خطاب لمؤنث (قوله بنت
ام سلمة باب لا تنكح المراة (قوله عبدان هو
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي *

أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها وقال داود بن
عون عن الشعبي عن أبي هريرة حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع بين المرأة
وعمتها ولا بين المرأة وخالتها ثنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرني يونس
عن الزهري قال أخبرني قبيصة بن ذؤيب أنه سمع أبا هريرة يقول
نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها و
المرأة على خالتها فنرى خالة أبيها بتلك المنزلة لأن عروة
حدثني عن عائشة قالت حرموا من الرضاعة ما يحرم من
النسب * باب الشغار * حدثنا محمد ثنا
عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن
ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار
والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه
الآخر ابنته ليس بينهما صداق * باب
هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد * حدثنا محمد ثنا
محمد ثنا محمد بن سلام قال ثنا ابن فضيل قال
حدثنا هشام عن أبيه قال كانت خولة بنت حكيم
من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم
فقالت عائشة أما تستحي المرأة أن تهب
نفسها للرجل فلما نزلت ترجي من تشاء منهن
قلت يا رسول الله ما نرى ربك إلا يسارع

في

(قوله عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (قوله
عن الأعرج) عبد الله بن هرمز (قوله وخالتها)
نكاحا وملكا وحيث حرم الجمع فلو نكحهما معا
بطل نكاحهما إذ ليس تخصيص أحدهما بالبطلان
أولى من الأخرى (قوله قبيصة) بفتح القاف
وكسر الموحدة (ذؤيب) بضم المعجمة وفتح الهمزة
مصغرا (باب الشغار) بمعجمتين الأولى
مكسورة آخره راء مصدر شاغر أي شاغره
سمي بذلك لشغوره أي خلوه عن المهر
أو عن بعض الشرائط أو لرفعه
المهر (باب) بالتنوين هل
للمرأة الخ (قوله أن تهب
نفسها لأحد) أي بغير
صداق
محمد

في هوالك رواه أبو سعيد المؤدب ومحمد بن بشر
وعبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة يزيد
بعضهم بعضا * باب نكاح المحرم *
حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا ابن عيينة
اخبرنا عمرو ان جابر بن زيد قال قال ابن عباس
تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم *
باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن
نكاح المتعة آخرا * حدثنا مالك بن اسماعيل
قال اخبرنا ابن عيينة انه سمع الزهري يقول
أخبرني الحسن بن محمد بن علي واخوه عبد الله
ابن محمد عن ابيهما ان عليا قال لابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم
الحمر الاهلية زمن خيبر * حدثنا محمد بن بشار حدثنا
غندر انا شعبة عن ابي جمرة سمعت ابن عباس يسال
عن متعة النساء فرخص فيها فقال مولى له انما
ذلك في الحال الشديد وفي النساء قلة او نحوه
فقال ابن عباس حدثنا علي انا سفيان قال حدثنا
عمرو عن الحسن بن محمد عن جابر بن عبد الله
وسلمة بن الاكوع قالا كنا في جيش فاتانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قد اذن لكم ان
تستمتعوا فاستمتعوا وقال ابن ابي ذئب حدثني

قوله في هوالك اي في رضاك قال القرطبي هذا القول ابرزه الدلال او الغيرة والا فاضافة الهوى الى النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز لكن الغيرة يغتفر فيها اطلاق مثل ذلك اه سيوطي باب نكاح المحرم اي بالحج او العمرة او بهما معا هل يجوز ام لا وهو مذهب الشافعية سواء كان الاحرام صحيحا ام لا خلافا

للحنفية بالجواز كما هو صنيع البخاري ومذهب مالك ان كان لنفسه كان فاسدا وان كان للغير صح (قوله وهو محرم) قال الزركشي هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم على ان الرواية متعلقة بان تزوجها وهو حلال باب نهي رسول الله وفي رواية نهى النبي نهي تحريم (قوله آخرا) ولابي ذر اخيرا

اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايما رجل وامراة توافقا
فعشرة ما بينهما ثلاث ليال فان احبا ان يتزايدا
او يتتاركا تتاركا فما ادري اشئ كان لنا
خاصة ام للناس عامة قال ابو عبد الله وقد بينه
علي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه منسوخ * باب
عرض المراة نفسها على الرجل الصالح * حدثنا علي بن
عبد الله ثنا مرحوم قال سمعت ثابتا البناني قال
كنت عند انس وعنده ابنة له فقال انس جاءت
امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها
قالت يا رسول الله الك بي حاجة فقالت بنت انس
ما اقل حياءها واسوأتاه واسوأتاه فقال هي خير
منك رغبت في النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه
نفسها * حدثنا سعيد بن ابي مريم انا ابو غسان قال ثنا
ابو حازم عن سهل ان امراة عرضت نفسها على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله
زوجنيها قال ما عندك قال ما عندي شئ قال اذهب
فالتمس ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا
والله ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ولكن هذا
ازاري ولها نصفه قال سهل وما له رداء فقال
النبي صلى الله عليه وسلم وما تصنع بازارك

اذ لبسته

ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن
عليك منه شئ فجلس الرجل حتى اذا اطال مجلسه
قام فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه او دعي له
فقال له ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا
وسورة كذا السور يعددها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم املكتكها بما معك من القرآن باب
عرض الانسان ابنته او اخته على اهل الخير حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال ثنا ابراهيم بن سعد
عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني سالم
ابن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان عمر
ابن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس
ابن حذافة السهمي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فتوفي بالمدينة فقال عمر بن الخطاب اتيت
عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال
سانظر في امري فلبثت ليالي ثم لقيني فقال قد
بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا فقال عمر فلقيت
ابا بكر الصديق فقلت ان شئت زوجتك حفصة
بنت عمر فصمت ابو بكر فلم يرجع الي شيئا وكنت
اوجد عليه مني على عثمان فلبثت ليالي ثم خطبها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها اياه فلقيني
ابو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي

حفصة فلم ارجع اليك شيئا قال عمر قلت نعم قال
ابو بكر فانه لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت علي
الا اني كنت علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتها
حدثنا قتيبة قال ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن
عراك بن مالك ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته ان ام
حبيبة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد حدثنا
انك ناكح درة بنت ابي سلمة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعلى ام سلمة لو لم انكح ام سلمة ما حلت
لي ان اباها اخي من الرضاعة باب ولا جناح
عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او اكننتم
في انفسكم الى قوله حليم اكننتم اضمرتم وكل شيء
صنته فهو مكنون وقال لي طلق حدثنا زائدة
عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس فيما عرضتم
به من خطبة النساء يقول اريد التزوج ولوددت
انه تيسر لي امرأة صالحة وقال القاسم يقول انك
علي كريمة واني فيك لراغب وان الله لسائق اليك
خيرا او نحو هذا وقال عطاء يعرض ولا يبوح يقول
ان لي حاجة وابشري وانت بحمد الله نافعة وتقول
هي قد اسمع ما تقول ولا تعد شيئا ولا يواعد وليها

بغير

(قوله فلم اكن لافشي) سر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
وفيه كتمان السر فان افشاه صاحبه صار للذي اسر
اليه اظهاره فلو حلف لا يفشي سر فلان فافشى غيره
سر نفسه ثم تحدث الحالف لا يحنث لانه لم يحفظ السر
هو الذي افشاه وهذا الحديث سبق في المغازي
(قوله زينب بنت) وفي رواية ابنة (قوله اخي من
الرضاعة) فان قلت ما وجه المطابقة بين هذا
الحديث والترجمة اجيب بانه طرف من الحديث السابق
وفيه وان تجمعوا بين الاختين باب قول الله
عز وجل ولا جناح عليكم [illegible]
[illegible]

تعرض لها وان واعدت رجلا في عدتها ثم نكحها بعد
لم يفرق بينهما وقال الحسن لا تواعدوهن سرا الزنا
ويذكر عن ابن عباس يبلغ الكتاب اجله تنقضي العدة

باب النظر الى المرأة قبل التزوج

حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه
عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم رايتك في المنام يجيء بك الملك في سرقة من حرير
فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فاذا
هي انت فقلت ان يكن هذا من عند الله يمضه حدثنا
قتيبة اخبرنا يعقوب عن ابي حازم عن سهل بن سعد
ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسي
فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد
النظر اليها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت
المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من
اصحابه فقال اي رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة
فزوجنيها فقال هل عندك من شيء فقال لا والله
يا رسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد
شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله
ما وجدت شيئا قال انظر ولو خاتما من حديد
فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولو خاتما

من حديد ولكن هذا إزاري قال سهل ماله رداء
فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان
لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى طال
مجلسه ثم قام فرآه النبي صلى الله عليه وسلم موليا
فامر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال
معي سورة كذا وسورة كذا لسور عددهن قال اتقرأهن عن
ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما
معك من القرآن باب من قال لا نكاح
الا بولي لقول الله تعالى واذا طلقتم النساء فبلغن
اجلهن فلا تعضلوهن فدخل فيه الثيب وكذا
البكر وقال ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا وقال
وانكحوا الايامى منكم حدثنا يحيى بن سليمان انا
ابن وهب عن يونس ح وحدثنا احمد بن صالح حدثنا
عنبسة قال ثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني
عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته ان النكاح في الجاهلية كان على اربعة انحاء
فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى
الرجل وليته او ابنته فيصدقها ثم ينكحها ونكاح
آخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طمثها
ارسلي الى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها

زوجها

(قوله معي سورة كذا اه اي ثلاث مرات ونصب
سورة في الثلاث على البدلية ورفعها فقط
وبالرفع ايضا في غيرها (قوله عددهن ولابي
ذر عادها بالف بعد العين وذال مشددة فهاء
وبنون (قوله من القرآن وفي رواية الاكثرين
زوجتكها بدل ملكتكها وقال في المصابيح
الباء للسببية فيكون هذا نكاح تفويض
اه قس باب من قال لا نكاح الا بولي
لقوله تعالى فلا تعضلوهن وفي نسخة لقول
الله تعالى واذا طلقتم النساء اه قال
الشافعي هذه الاية اصرح دليل في القرآن على
اعتبار الولي والا لما كان لعضله معنى قوله
وكذا البكر اي لعموم لفظ النساء (قوله الايامى
منكم ولم يخاطب النساء فلا تعقد امرأة
نكاحها لنفسها ولا لغيرها ولا بنيابة ولا وكالة
اذ لا يليق بمحاسن العادات دخولها فيه لما
قصد منها من الحياء وعدم ذكره اصلا وقد
قال البخاري لم يصح في باب النكاح حديث
دل على اشتراط الولي في جوازه ولئن سلم يكون
محمولا على الامة والصغيرة اه (قوله عنبسة
بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة
والسين المهملة ابن خالد ابن اخي يونس واللفظ
المسوق له (قوله انحاء بالحاء المهملة اي انواع
(قوله او ابنته او للتنويع لا للشك وبنت
وليته لابي ذر عن الكشميهني (قوله فيصدقها
بضم الياء وسكون الصاد اي يعين صداقها
ويسمي مقداره (قوله من طمثها بفتح الطاء
المهملة وسكون الميم بعدها مثلثة اي حيضها
بسرعة علوقها هو لذا فاستبضعي بموحدة بعدها
ضاد معجمة اي اطلبي منه المباضعة وهو الجماع
لتحملي منه وكانوا يفعلون ذلك مع الاكابر
والرؤساء طلبا لنجابة الولد اه زكريا

زوجها ولا يمسها ابدا حتى يتبين حملها من ذلك
الرجل الذى تستبضع منه فاذا تبين حملها اصابها
زوجها اذا احب وانما يفعل ذلك رغبة فى نجابة
الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ونكاح
آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على
المراة كلهم يصيبها فاذا حملت ووضعت ومر عليها
ليالى بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع
رجل منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم
قد عرفتم الذى كان من امركم وقد ولدت فهو ابنك
يا فلان تسمى من احبت باسمه فيلحق به ولدها
لا يستطيع ان يمتنع الرجل ونكاح الرابع يجتمع الناس
الكثير فيدخلون على المراة تمتنع ممن جاءها
وهن البغايا كن ينصبن على ابوابهن رايات
تكون علما فمن ارادهن دخل عليهن فاذا حملت
احداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم
القافة ثم الحقوا ولدها بالذى يرون فاذا الحقته
فالتاطعة ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث الله
محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية
كله الا نكاح الناس اليوم حدثنا يحيى حدثنا وكيع
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وما
يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى

قوله * ونكاح الرابع اى بالاضافة اى ونكاح النوع الرابع وهو من اضافة الشئ لنفسه على راى الكوفيين (قوله القافة بالقاف وتخفيف الفاء الذين يعرفون الولد بالوالد بالاثار الخفية (قوله اليوم اى وهو ان يخطب الى الولى ويزوجه كما سبق وهذا الحديث اخرجه ابو داود فى النكاح

لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن
قالت هذا في اليتيمة التي تكون عند الرجل لعلها
ان تكون شريكته في ماله وهو اولى بها فيرغب
ان ينكحها فيعضلها لمالها ولا ينكحها غيره كراهية
ان يشركه احد في مالها حدثنا عبد الله بن محمد ثنا
هشام انبانا معمر حدثنا الزهري اخبرنا سالم ان
ابن عمر اخبره ان عمر حين تايمت حفصة بنت عمر
من حذافة السهمي وكان من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اهل بدر توفي بالمدينة
فقال عمر لقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه فقلت
ان شئت انكحتك حفصة فقال سانظر في امري
فلبثت ليالي ثم لقيني فقال بدا لي ان لا اتزوج
يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقلت ان شئت
انكحتك حفصة حدثنا احمد بن ابي عمرو حدثني
ابي حدثني ابراهيم عن يونس عن الحسن فلا تعضلوهن
قال ثني معقل بن يسار انها نزلت فيه قال زوجت
اختا لي من رجل فطلقها حتى اذا انقضت عدتها
جاء يخطبها فقلت له زوجتك وفرشتك واكرمتك
فطلقتها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود اليك
ابدا وكان رجلا لا باس به وكانت المراة
تريد ان ترجع اليه فانزل الله هذه الآية فلا

تعضلوهن

(قوله فيعضلها) بضم الضاد المعجمة اي يمنعها
ان تتزوج غيره (قوله توفي بالمدينة) اي من
جراح نالته في سبيل الله تعالى (قوله انكحتك
حفصة) الحديث وتقدم بتمامه قريبا والمراد
منه هنا قوله ان شئت انكحتك حفصة قوله
اختا لي اسمها جميلة بضم الجيم وفتح الميم
المخففة بنت يسار بن عبد الله المزني
وقيل اسمها ليلى قاله المنذري تبعا
للسهيلي في مبهمات القرآن وعند ابن اسحاق
فاطمة فيكون لها اسمان ولقب او لقبان
واسم (قوله البداح) بفتح الموحدة والدال
المهملة المشددة وبعد الالف حاء مهملة
ابن عاصم بن عدي القضاعي حليفا للانصار
كما في احكام القرآن لاسماعيل القاضي
واستشكله الذهبي بان ابا البداح تابعي
على الصواب قال في الفتح فيحتمل ان يكون
آخر فنقله جزم بعض المتاخرين بان اسم البداح
ابن عاصم (قوله وفرشتك) ولابي ذر وافرشتك
اي جعلتها فراشا اه

نعضها وهن فقلت الآن افعل يا رسول الله قال
فزوجها اياه باب اذا كان الولي هو الخاطب
وخطب المغيرة بن شعبة امرأة هو اولى بها
فأمر رجلا فزوجه وقال عبد الرحمن بن عوف
لأم حكيم بنت قارظ اتجعلين امرك الي قالت
نعم فقال قد زوجتك وقال عطاء ليشهد اني
قد نكحتك او ليأمر رجلا من عشيرتها وقال سهل
قالت امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم اهب لك
نفسي فقال رجل يا رسول الله ان لم يكن لك
بها حاجة فزوجنيها حدثنا محمد بن سلام ثنا
ابو معاوية ثنا هشام عن ابيه عن عائشة
في قوله يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم
فيهن الى آخر الآية قالت هي اليتيمة تكون في حجر
الرجل قد شركته في ماله فيرغب عنها ان يتزوجها
ويكره ان يزوجها غيره فيدخل عليه في ماله
فيحبسها فنهاهم الله عز وجل عن ذلك حدثنا
احمد بن المقدام حدثنا فضيل بن سليمان ثنا
ابو حازم ثنا سهل بن سعد قال كنا عند النبي
صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته امرأة تعرض
نفسها عليه فخفض فيها البصر ورفعه فلم يردها
فقال رجل من اصحابه زوجنيها يا رسول الله

قال اعندك من شيء قال ما عندي قال ولا خاتما
من حديد قال ولا خاتما من حديد ولكن اشق بردتي
هذه فاعطيها النصف وآخذ النصف قال لا هل معك
من القرآن شيء قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها
بما معك من القرآن باب نكاح الرجل ولده
الصغار لقوله تعالى واللائي لم يحضن فجعل
عدتها ثلاثة اشهر قبل البلوغ حدثنا محمد
ابن يوسف قال ثنا سفيان عن هشام عن ابيه
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها
وهي بنت ست سنين وادخلت عليه وهي بنت تسع
ومكثت عنده تسعا باب تزويج الأب ابنته
من الامام وقال عمر خطب النبي صلى الله عليه وسلم
إلى حفصة فانكحته حدثنا معلى بن اسد قال
حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي
بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين
قال هشام وانبئت انها كانت عنده تسع سنين
باب السلطان ولي لقول النبي
صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما معك
من القرآن حدثنا عبد الله بن يوسف قال
اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد

قال

(قوله قال اعندك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي
هل عندك (قوله من شيء) تجرها اياه وهل حرف
استفهام موضع لطلب التصديق فحق قوله
لا وفي الرواية السابقة ما تصنع بازارك ان
لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن
عليك شيء (قوله بما معك من القرآن) قال في الفتح
ووجه دخول هذا الحديث مع المناسبة للترجمة
الاطلاق ايضا لكن استدل من منع ذلك بانه
معدود من خصائصه اذ زوج نفسه بغير
ولي ولا شهود ولا استئذان وبلفظ الهبة
قسطل باب جواز نكاح الرجل (قوله
ولده بفتح الواو واللام اسم جنس يشمل
للذكر والانثى وفي نسخة بضم الواو
لقوله ولابي ذر لقول الله (قوله البلوغ)
فدل على ان نكاحها قبل البلوغ جائز وعطف
في الآية (قوله ثلاثة اشهر) لدلالة المذكور عليها
ذاله في الكشاف (قوله عنده تسعا) فتوفي
صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر سنة
باب تزويج الأب ابنته من الامام اي الاعظم
(قوله معلى بن اسد) بفتح اللام المشددة العمي البصري
(قوله وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري
(قوله تسع سنين) قال الجوهري بنا على اهله وبها
اي زفها والعامة تقول بنا باهله وهو خطأ
(قوله هشام) اي ابن عروة بالسند السابق
باب السلطان ولي هو حديث مرفوع
تتمته من لا ولي له اخرجه ابو داود والترمذي
واخرج عوانة وغيره من حديث عائشة والطبراني
من حديث ابن عباس (قوله بقول النبي
هو سبب قوله النبي ولابي ذر لقول النبي
باللام بدل الموحدة لاجل قول النبي
صلى الله عليه وسلم.

قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
اني وهبت منك نفسي فقامت طويلا فقال رجل
زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة قال هل عندك
من شيء تصدقها قال ما عندي الا ازاري فقال
ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس
شيئا فقال ما اجد شيئا فقال التمس ولو خاتما
من حديد فلم يجد فقال أمعك من القرآن شيء
قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها
فقال زوجناكها بما معك من القرآن باب
لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاها
حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن
يحيى عن ابي سلمة ان ابا هريرة حدثهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم حتى
تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول
الله وكيف اذنها قال ان تسكت حدثنا عمرو
ابن الربيع بن طارق قال اخبرنا الليث عن ابن ابي
مليكة عن ابي عمرو مولى عائشة عن عائشة انها
قالت يا رسول الله ان البكر تستحيي قال رضاها
صمتها باب اذا زوج ابنته وهي كارهة
فنكاحه مردود ثنا اسمعيل قال ثني مالك عن
عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن

قوله جلست الخ جواب الشرط ولا نافية وازارك اسم نكرة مبني مع لا ولك متعلق بالخبر اي ولا ازار كائن لك قوله قال نعم سورة كذا بالتكرار مرتين وفيما سبق سورة كذا ثلاثا قوله من القرآن تكرير ذلك من الحديث والنخ جخ ظاهر والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة وفي حديث عائشة عند ابي داود والترمذي وحسنه وصححه ابو عوانة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم مرفوعا ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث باب بالتنوين.

ابن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع بني يزيد
ابن جارية عن خنساء بنت خذام الانصارية ان
اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحه ثنا اسحاق
قال اخبرنا يزيد اخبرنا يحيى ان القاسم بن محمد حدثه
ان عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد حدثاه ان
رجلا يدعى خذاما انكح ابنة له نحوه باب
تزويج اليتيمة لقول الله تعالى وان خفتم الا
تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم واذا
قال للولي زوجني فلانة فمكث ساعة او قال ما
معك فقال معي كذا وكذا او لبثا ثم قال زوجتكها
فهو جائز فيه عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم ثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث
حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير
انه سأل عائشة قال لها يا امتاه وان خفتم الا تقسطوا
في اليتامى الى ما ملكت ايمانكم قالت عائشة يا ابن
اختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في
جمالها ومالها ويريد ان ينتقص في صداقها فنهوا عن
نكاحهن الا ان تقسطوا لهن في اكمال الصداق وامروا
بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة استفتى
الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل

قوله ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية
بينهما جيم مفتوحة اخره عين مهملة قوله
خذام بكسر الخاء المهملة وتخفيف الذال
المعجمة قوله فاتت رسول الله زاد الاسماعيلي
فقالت انا اريد ان اتزوج عم ولدي
باب تزويج اليتيمة اي التي مات ابوها
ولم تبلغ قوله وان خفتم بالواو ولابي ذر
فان قوله فاليتامى اي الذين ربات اباوهم
فلا تعزوا عنهم واليتم والاتعزاه قوله بعد
ذلك بعد نزول اية وان خفتم

الله تعالى ويستفتونك في النساء الى وترغبون فانزل
الله عز وجل لهم في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات
جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها ونقصوا الصداق في
واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها
واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين
يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها
الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من
الصداق باب اذا قال الخاطب للولي زوجنى
فلانة فقال قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح
وان لم يقل الزوج رضيت او قبلت حدثنا
ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن ابي حازم عن
سهل بن سعد ان امراة اتت النبي صلى الله عليه
وسلم فعرضت عليه نفسها فقال ما لي اليوم في
النساء من حاجة فقال رجل يا رسول الله زوجنيها
قال ما عندك قال ما عندي شئ قال اعطها ولو
خاتما من حديد قال ما عندي شئ قال فما عندك
من القرآن قال كذا وكذا فقال قد ملكتكها بما معك
من القرآن باب لا يخطب على خطبة اخيه حتى
ينكح او يدع حدثنا مكي بن ابراهيم ثنا ابن جريج
قال سمعت نافعا يحدث ان ابن عمر كان يقول نهى النبي
صلى الله عليه وسلم ان يبيع بعضكم على بيع بعض

باب بالتنوين اذا قال الخاطب للولي
زوجني موليتك وثبت قوله للولي لابي
ذر عن الكشميهني قوله او قبلت اى ونقبل
معه ذلك قوله فنظر اليها فصعد النظر
اليها وصوبه واستشكل بانه نظر اليها
تقتضي انه كانت له حاجة واجيب
باحتمال ان جواز النظر من خصائصه
وان لم يرد التزويج باب بالتنوين
لا يخطب الخ قوله ابن جريج بضم الجيم
عبد الملك بن عبد العزيز ولابي ذر عن
الكشميهني عن ابن جريج

ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى يترك الخاطب
قبله او يأذن له الخاطب حدثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال
قال ابو هريرة يأثر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا
تحسسوا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله اخوانا
ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك

باب تفسير ترك الخطبة حدثنا ابو اليمان
انبأنا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله
انه سمع عبد الله بن عمر يحدث ان عمر بن الخطاب
حين تأيمت حفصة قال عمر لقيت ابا بكر
فقلت ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فلبثت
ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلقيني ابو بكر فقال انه لم يمنعني ان ارجع
اليك فيما عرضت الا اني قد علمت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي
سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لقبلتها
تابعه يونس وموسى بن عقبة وابن ابي عتيق عن الزهري

باب الخطبة حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن
زيد بن اسلم قال سمعت ابن عمر جاء رجلان من
المشرق فخطبا فقال النبي صلى الله عليه وسلم

قوله على خطبة اخيه اي المسلم وكذا الذمي
اذا صرح له بالاجابة قوله الخاطب اي
الاول قوله ولا تحسسوا بالحاء المهملة اي
لا تسمعوا الحديث القوم هو اعم من
الاول وقيل بالجيم ان تطلبه لغيرك
وبالحاء ان تطلبه لنفسك وقيل هما بمعنى
وهو طلب الاخبار والاحوال قوله حتى
ينكح او يترك اي يدع ومفهوم الغاية
معمول به دون مفهومها بالنكاح باب
تفسير ترك الخطبة اي تفسير تركها
صريحا وهو ما قدم من قوله حتى ينكح
او يترك قوله عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب باب الخطبة بضم الخاء المعجمة
اي عند العقد قوله من المشرق وهما الزبرقان
بن بدر التميمي وعمرو بن الاهتم

ان

إن من البيان سحرا باب ضرب الدف في النكاح
والوليمة حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا
خالد بن ذكوان قال قالت الربيع بن معوذ بن عفراء
جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل حين بنى
علي فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات
لنا يضربن بالدف ويندبن من اباى يوم بدر اذ
قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال دعي
هذا وقولي بالذي تقولين باب قول الله عز وجل
وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وكثرة المهر
وأدنى ما يجوز من الصداق وقوله عز وجل
وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا
وقوله جل ذكره او تفرضوا لهن فريضة وقال
سهل قال النبي صلى الله عليه وسلم ولو خاتما
من حديد حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا
شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس ان عبد
الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة فرأى
النبي صلى الله عليه وسلم بشاشة العروس فسأله فقال
اني تزوجت امرأة على وزن نواة وعن قتادة عن
انس ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن
نواة من ذهب باب التزويج على القرآن
وبغير صداق حدثنا علي بن عبد الله

قوله ان من البيان سحرا البيان نوعان
الاول ما يبين المراد والثاني تحسين اللفظ
حتى يستميل قلوب السامعين وهذا هو
الذي يشبه بالسحر لان السحر صرف الشيء
عن حقيقته باب ضرب الدف بضم
الدال المهملة وتشديد الفاء قوله والوليمة
بفتح الواو قوله الربيع بضم الراء وفتح
الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل
قوله نحلة اي عطية من نحله اذا اعطاه
قوله ولو خاتما من حديد اي والاية الاولى
دالة على اكثر الصداق والحديث على ادناه
وهل يتقدر ادناه ام لا مفصل
في كتب الفقه مع اختلاف الائمة
باب التزويج على القرآن

ثنا سفيان قال سمعت ابا حازم يقول سمعت سهل
ابن سعد الساعدي يقول اني لفي القوم عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت امرأة فقالت
يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك فرفيها
رأيك فلم يجبها شيئا ثم قامت فقالت يا رسول الله انها
قد وهبت نفسها لك فرفيها رأيك فلم يجبها ثم قامت
الثالثة فقالت انها قد وهبت نفسها لك فرفيها
رأيك فقام رجل فقال يا رسول الله انكحنيها قال
هل عندك من شيء قال لا قال اذهب فاطلب ولو
خاتما من حديد فذهب فطلب ثم جاء فقال ما وجدت
شيئا ولا خاتما من حديد فقال هل معك من القرآن
شيء قال معي سورة كذا وسورة كذا قال اذهب
فقد انكحتكها بما معك من القرآن

باب المهر بالعروض وخاتم من حديد

ثنا يحيى ثنا وكيع
عن سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو بخاتم
من حديد

باب الشروط في النكاح

وقال
عمر مقاطع الحقوق عند الشروط وقال المسور
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له فاثنى
عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني وصدقني
ووعدني فوفى لي ثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا

قوله وهبت نفسها اي امر نفسها او نحو ذلك
والا فالحقيقة غير مرادة لان رقبة الحر
لا تملك قوله فرفيها رأيك براء مفتوحة
بغير همز فعل امر اصله ارء وسقط الهمز
من قوله فرفيها رأيك الى هنا وسكوته عليه
الصلاة والسلام اما حياء واما انتظارا
للوحي قوله معي سورة كذا الخ وفي حديث
ابي هريرة انه قال سورة البقرة قوله بما
معك من القرآن زاد الدارقطني على ان تعلمها
وتقرئها باب المهر بالعروض بضم العين
والراء المهملتين جمع عرض بفتح فسكون
وهو ما يقابل النقد قوله وخاتم الخ

الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أحق ما أوفيتم من الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج

باب الشروط التي لا تحل في النكاح وقال ابن مسعود لا تشترط المرأة طلاق أختها حدثنا عبيد الله ابن موسى عن زكريا هو ابن أبي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها فإنما لها ما قدر لها

باب الصفرة للمتزوج رواه عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار قال كم سقت إليها قال زنة نواة من ذهب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة

باب حدثنا مسدد ثنا يحيى عن حميد عن أنس قال أولم النبي صلى الله عليه وسلم بزينب فأوسع المسلمين خيرا وخرج كما يصنع إذا تزوج فأتى حجر أمهات المؤمنين يدعو ويدعون

قوله الشروط اى القائمة بها من المهر
الشروط فى مقابلة البضع باب
الشروط التى لا تحل قوله لتستفرغ
صحفتها اى تجعلها فارغة لتفوز ب
نفسها من النفقة والمعروف والمعاشرة
قوله فانما لها اى للمرأة التى تسأل طلاق
اختها قوله ما قدر لها اى فى الأزل باب
الصفرة للمتزوج اى بيان
جواز هالة باب ان يتخلق بشى من الزعفران او نحوه

ثم انصرف فرای رجلین فرجع لا ادری اخبرته او
اخبر بخروجهما باب كيف يدعو للمتزوج
حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد هو ابن زيد عن
ثابت عن انس ان النبی صلی الله عليه وسلم رای
علی عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة قال ما هذا
قال انی تزوجت امراة علی وزن نواة من ذهب
قال بارك الله لك اولم ولو بشاة باب
الدعاء للنساء اللاتی يهدين العروس وللعروس
حدثنا فروة بن ابی المغراء ثنا علی بن مسهر عن
هشام عن ابيه عن عائشة تزوجنی النبی صلی
الله عليه وسلم فاتتنی امی فادخلتنی الدار فاذا
نسوة من الانصار فی البيت فقلن علی الخير والبركة
وعلی خير طائر باب من احب البناء قبل الغزو
حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابن المبارك عن معمر
عن همام عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه
وسلم قال غزا نبی من الانبياء فقال لا يتبعنی
رجل ملك بضع امراة وهو يريد ان يبنی بها ولم
يبن بها باب من بنی بامراة وهی بنت تسع
سنين حدثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن
هشام بن عروة عن عروة تزوج النبی صلی الله عليه
وسلم عائشة بنت ست وبنی بها وهی بنت تسع

باب بالتنوين كيف يدعی للمتزوج قوله
قال ما هذا استفهام انكاری لما سبق من
النهی عن التزعفر قوله نواة من ذهب قوله
فبارك الله لك ای فيها وبارك عليك وجمع
بينكما فی خير كما فی الترمذی باب
الدعاء للنساء ولابی ذر عن الحموی والكشميهنی
للنسوة قوله مسهر بضم الميم وسكون السين
المهملة وكسر الهاء آخره راء مهملة قوله وعلی
خير طائر ای حظ ونصيب وعند احمد
اذا دخلتها اجلستنی فی حجر النبی صلی الله عليه وسلم
قالت هؤلاء اهلك يا رسول الله بارك الله
لك فيهم باب من احب البناء ای الدخول
علی الزوجة قوله قبل الغزو ای اذا اراد
ان يغزو باب من بنی بامراة ای دخل
بها قوله وهی بنت وفی رواية وهی ابنة

ومكثت عنده تسعاً باب البناء في السفر
حدثنا محمد بن سلام ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد
عن انس قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بين
خيبر والمدينة ثلاثاً يبنى عليه بصفية بنت
حيي فدعوت المسلمين الى وليمته فما كان فيها
من خبز ولا لحم امر بالانطاع فالقى فيها من التمر
والاقط والسمن فكانت وليمته فقال المسلمون
احدى امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه فقالوا
ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها
فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه
ومد الحجاب بينها وبين الناس باب البناء
بالنهار بغير مركب ولا نيران حدثنا فروة بن
ابي المغراء ثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه
عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم
فاتتني امي فادخلتني الدار فلم يرعني الا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضحى باب الانماط
ونحوها للنساء حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا
سفيان ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل اتخذتم
انماطاً قلت يا رسول الله وانى لنا انماط قال انها
ستكون باب النسوة اللاتي يهدين

قوله ومكثت عنده صلى الله عليه وسلم تسعاً
اي فتوفي صلى الله عليه وسلم وعمرها
ثمانية عشر سنة الحديث مر قريب في
باب انكاح الرجل ولده الصغار
باب البناء في السفر اي الدخول
بالزوجة فيه قوله ابن سلام البيكندي قوله ولا لحم اعلام
ولابي ذر هو ابن سلام قوله
بانه ما كان فيها من طعام اهل الكشف قوله
المسرفين بل من الجامد قوله ومد الحجاب
والاقط اللبن الجاف قوله من امهات المؤمنين
بينها الخ اي فكانت في الاقامة عند
وفي الحديث ان السنة ولا يتقيد بمنزله
الثيب لا يختص بالحضر وبعد واحدة
امرأة غيرها ولو كان تحته عند البكر
عليها اخرى اقام وجوبا عند ثيب
التي جددها سبعا فان كانت ثيبا
ثلاثا متوالياً لزوال الحشمة بينهما
وزيد للبكر لانها اكثر واعتبر
توالیها لان الحشمة لا تزول بالمفرق
فلو فرقها لم يحسب وقضاها متوالياً
وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر
باب البناء اي الدخول بالزوجة بالنهار
اي فلا يختص بالليل بغير مركب بفتح الميم
والكاف للزوج او الزوجة او للنساء
للاعلام او للزينة

المراة الى زوجها حدثنا الفضل بن يعقوب ثنا محمد
ابن سابق ثنا اسرائيل عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة انها زفت امراة الى رجل من الانصار
فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ما كان
معكم لهو فان الانصار يعجبهم اللهو باب
الهدية للعروس وقال ابراهيم عن ابي عثمان
واسمه الجعد عن انس بن مالك قال مر بنا في مسجد
بني رفاعة فسمعته يقول كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا مر بجنبات ام سليم دخل عليها فسلم ثم
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب
فقالت لي ام سليم لو اهدينا لرسول الله صلى الله
عليه وسلم هدية فقلت لها افعلي فعمدت الى تمر
وسمن واقط واتخذت حيسة في برمة فارسلت
بها معي اليه فانطلقت بها اليه فقال لي ضعها
ثم امرني فقال ادع لي رجالا سماهم وادع لي من
لقيت قال ففعلت الذي امرني فرجعت فاذا البيت
غاص باهله فرايت النبي صلى الله عليه وسلم وضع
يديه على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل يدعو
عشرة عشرة ياكلون منه ويقول لهم اذكروا اسم الله
وليأكل كل رجل مما يليه قال حتى تصدعوا كلهم عنها
فخرج منهم من خرج وبقي نفر يتحدثون قال

وجعلت

قوله زفت بالزاى المفتوحة والفاء المشددة
المفتوحة ايضا قوله امراة كانت يتيمة في
حجرها كما في الاوسط للطبراني وعند ابن
ماجه قرابتها وعند ابي الشيخ بنت اخيها
او ذات قرابة منها وفي اسد الغابة ما يدل
على ان اسمها الفارعة بنت اسعد بن زرارة
قوله الى رجل في اسد الغابة ان اسمه نبيط
بن جابر الانصاري فتش قوله ما كان معكم
لهو ما استفهامية بدليل قوله في رواية
فهل بعثتم جارية تضرب بالدف وتغني
زكريا باب الهدية الخ اى هدية البناء
قوله حيسة بفتح المهملة مفرد الحيس وهو
طعام يتخذ من الثلاثة وقد يعوض عن
الاقط عن الدقيق او الفتيت غاص بتشديد
الصاد اى ممتلئ قوله تصدعوا اى تفرقوا

وجعلت اغتم ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم
نحو الحجرات وخرجت في اثره فقلت انهم قد ذهبوا
فرجع فدخل البيت وارخى الستر واني لفي الحجرة
وهو يقول يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت
النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين
اناه ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا
ولا مستأنسين لحديث ان ذلكم كان يؤذي النبي
فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق قال ابو عثمان
قال انس انه خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشر سنين **باب استعارات الثياب**
للعروس وغيرها حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا
اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها استعارت
من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى
الله عليه وسلم في طلبها فادركتهم الصلاة فصلوا بغير
وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك
اليه فنزلت اية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك
الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله
لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة **باب**
ما يقول الرجل اذا اتى اهله حدثنا سعد بن
حفص ثنا شيبان عن منصور عن سالم بن
ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قال

باب استعارات الثياب للعروس وغيرها
اي وغير الثياب مما يتجمل به بعروس كالحلي
او غير العروس قوله حدثنا وفي رواية
حدثني بالافراد قوله وجعل للمسلمين
الخ ولابي ذر وجعل بضم الجيم مبنيا
للمفعول بركة رفع نائب عن الفاعل
قيل ولا مطابقة بين الحديث والترجمة
اذ ليست القلادة من الثياب ولم تكن
عائشة حينئذ عروسا واجاب في المنح
بان ذلك من جهة المعنى الجامع بين
القلادة وغيرها من انواع الملبوس
الذي يتزين به للزوج اعم من ان يكون
عند العروس او بعده واجاب العيني
بانا اذا اعدنا الضمير في قوله في الترجمة
وغيرها الى العروس تحصل المطابقة
اهـ قس باب ما يقول الرجل الخ

النبى صلى الله عليه وسلم أما أن أحدهم يقول حين
يأتى أهله باسم الله اللهم جنبنى الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنى ثم قدر بينهما فى ذلك أو قضى
ولد لم يضره الشيطان أبدا باب الوليمة
حق وقال عبد الرحمن بن عوف قال لى النبى صلى
الله عليه وسلم أولم ولو بشاة حدثنا يحيى بن بكير
قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرنى
أنس بن مالك أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان امهاتى يواظبننى
على خدمة النبى صلى الله عليه وسلم فخدمته عشر سنين
وتوفى النبى صلى الله عليه وسلم وأنا ابن عشرين سنة
فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل وكان
أول ما نزل فى مبتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بزينب ابنة جحش أصبح النبى صلى الله عليه وسلم
بها عروسا فدعا القوم فأصابوا الطعام ثم خرجوا
وبقى رهط منهم عند النبى صلى الله عليه وسلم فأطالوا
المكث فقام النبى صلى الله عليه وسلم فخرج
وخرجت معه لكى يخرجوا فمشى النبى صلى الله عليه
وسلم ومشيت حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن
أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى إذا دخل على
زينب فإذا هم جلوس لم يقوموا فرجع النبى صلى الله عليه وسلم

قوله حين يأتى أهله أى يجامع امرأته أو سريته وعند أبى داود كالمصنف فى الدعوات من رواية جرير عن منصور لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتى أهله يقول باسم الله الخ قوله ما رزقتنى بالجمع وأطلق ما على من يعقل لأنها بمعنى شىء كقوله والله أعلم بما وضعت قوله لم يضره شيطان أبدا ولأحمد لم يضر ذلك الولد الشيطان أبدا أى بإضلاله وإغوائه بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم إن عبادى ليس لك عليهم سلطان باب الوليمة فى الطعام المتخذ للعروس قوله حق أى ثابت فى الشرع وهل واجبة أو مستحبة فعند البنا فعنه أنها واجبة على النص وإليه ذهب ابن حزم لقوله عليه الصلاة والسلام لعبد الرحمن أولم ولأنه عليه السلام فعلها

وَرَجَعْتُ معه حتى اذا بلغ حجرة عائشة وظن انهم
خرجوا فرجع فرجعت معه فاذا هم قد خرجوا فضرب
النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينه بالستر وانزل
الحجاب **باب الوليمة ولو بشاة** ثنا سفيان قال
حدثني حميد انه سمع انسا قال سأل النبي صلى الله عليه
وسلم عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة من الانصار
كم اصدقتها قال وزن نواة من ذهب وعن حميد
سمعت انسا قال لما قدموا المدينة نزل المهاجرون
على الانصار فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن
الربيع فقال اقاسمك مالي وانزل لك عن احدى
امرأتي قال بارك الله لك في اهلك ومالك فخرج
الى السوق فباع واشترى فاصاب شيئا من اقط
وسمن فتزوج فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو
بشاة حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن
انس قال ما اولم النبي صلى الله عليه وسلم على شيء
من نسائه ما اولم على زينب اولم بشاة ثنا مسدد عن
عبد الوارث عن شعيب عن انس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها
صداقها واولم عليها بحيس حدثنا مالك بن اسمعيل
ثنا زهير عن بيان سمعت انسا يقول بنى النبي صلى
الله عليه وسلم بامرأة فارسلني فدعوت رجالا الى

باب الوليمة ولو بشاة قوله وزن نواة
ويجوز رفعه اي الذي اصدقتها وزن نواة
قوله وانزل لك اي الذي فايهما شئت طلقتها
لك فاذا حلت تزوجتها قال في الفتح ولم
اقف على اسم امرأتي سعد بن الربيع الا
ان ابن سعد ذكر انه كان له من الولد
ام سعد واسمها جميلة وامها عمرة بنت
حزم قال فيؤخذ من هذا تسمية امرأتي
سعد ونقل عن السخاوي ان اسم الثانية
حبيبة بنت زيد بن ابي زهير وقوله اولم
ولو بشاة وهي اقلها للموسر وغيره بما
قدر عليه وقال بعض منا انشا فعية
افل الكمال شاة لقوله صا حب التنبيه وباي
شيء من الطعام اولم جاز قال القاضي
عياض اجمعوا على انه لا حد لاكثرها
واما اقلها فكذلك ومهما تيسر اجزأ

الطعام باب من اولم على بعض نسائه اكثر من
بعض حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ثابت قال
ذكر تزويج زينب ابنة جحش عند انس فقال ما رايت النبي
صلى الله عليه وسلم اولم على احد من نسائه ما اولم عليها
اولم بشاة باب من اولم باقل من شاة ثنا
محمد بن يوسف ثنا سفيان عن منصور بن صفية
عن امه صفية بنت شيبة عن عائشة قالت اولم
النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من
شعير باب حق اجابة الوليمة والدعوة
ومن اولم سبعة ايام ونحوه ولم يوقت النبي صلى
الله عليه وسلم يوما ولا يومين حدثنا عبد الرحمن
ابن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي
احدكم الى وليمة فليأتها حدثنا مسدد ثنا يحيى عن
سفيان حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم فكوا العاني واجيبوا
الداعي وعودوا المريض حدثنا الحسن بن الربيع ثنا
ابو الاحوص عن الاشعث عن معاوية بن سويد قال
البراء بن عازب امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا
عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت
العاطس وابرار القسم ونصر المظلوم وافشاء

باب من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض
قوله اولم عليها بشاة اى اولم عليها باكثر مما
اولم على نسائه شكر النعمة الله تعالى اذ زوجه
اياها بالوحي كما قاله الكرماني او وقع
اتفاقا لا قصدا كما قاله ابن بطال او
ليبين الجواز كما قاله غيره وهذا الحديث
اخرجه مسلم والله اعلم باب حق اجابة الوليمة
اى وجوب الاجابة الى طعام العرس قوله
والدعوة بفتح الدال هي المشهور وهي اعم
من الوليمة

السلام

السَّلَامِ وَاجَابَةِ الدَّاعِى وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ
وَعَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَعَنِ الْمَيَاثِرِ وَالْقَسِّيَّةِ وَالْاِسْتَبْرَقِ
وَالدِّيبَاجِ تَابَعَهُ اَبُو عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِىُّ عَنْ اَشْعَثَ
فِى اِفْشَاءِ السَّلَامِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ اَبِى حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَعَا
اَبُو اُسَيْدٍ السَّاعِدِىُّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِى عُرْسِهِ وَكَانَتْ اِمْرَاَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ وَهِىَ
الْعَرُوسُ قَالَ سَهْلٌ تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا اَكَلَ
سَقَتْهُ اِيَّاهُ بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ
عَصَى اللّٰهَ وَرَسُولَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ
اَبِى هُرَيْرَةَ اَنَّهُ كَانَ يَقُولُ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ
يُدْعَى لَهَا الْاَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ
فَقَدْ عَصَى اللّٰهَ وَرَسُولَهُ بَابُ مَنْ اَجَابَ
اِلَى كُرَاعٍ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ اَبِى حَمْزَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ
عَنْ اَبِى حَازِمٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ دُعِيتُ اِلَى كُرَاعٍ لَاَجَبْتُ وَلَوْ اُهْدِىَ اِلَىَّ
ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ بَابُ اِجَابَةِ الدَّاعِى فِى الْعُرْسِ
وَغَيْرِهِ حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اِبْرَاهِيمَ ثَنَا الْحَجَّاجُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِى مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

باب من ترك الدعوة اى اجابتها قوله
شر الطعام الخ قال البيضاوى يريد من شر
الطعام فمن مقدرة فان من الطعام
ما يكون شر منه انما سماه شرا لما ذكر
عقبه حيث قال يدعى لها الخ اى فان الغالب
فيها ذلك وكانه قال شر الطعام طعام
الوليمة التى من شأنها هذا فاللفظ وان
اطلق فالمراد به التقييد بما ذكر عقبه قال
ابن بطال اذا ميز الداعى بين الاغنياء
والفقراء واطعم كل على حدة فلا باس وقد
فعله ابن عمر اه قس

عن نافع قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم
لها قال وكان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير
العرس وهو صائم باب ذهاب النساء
والصبيان الى العرس حدثنا عبد الرحمن بن المبارك
ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس
ابن مالك قال ابصر النبي صلى الله عليه وسلم نساء
وصبيانا مقبلين من عرس فقام ممتنا فقال اللهم
انتم من احب الناس الي باب هل يرجع
اذا رأى منكرا في الدعوة ورأى ابن مسعود صورة
في البيت فرجع ودعا ابن عمر ابا ايوب فرأى في
البيت سترا على الجدار فقال ابن عمر غلبنا عليه
النساء فقال من كنت اخشى عليه فلم اكن اخشى
عليك والله لا اطعم لكم طعاما فرجع ثنا اسمعيل
ثني مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة
فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية
فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا
اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال
هذه النمرقة قالت فقلت اشتريتها لك لتقعد عليها

باب ذهاب النساء والصبيان الى العرس
اي وليمته قوله فقام ممتنا بضم الميم الاولى
وسكون الميم الثانية وفتح المثناة والنون
المشددة اي قياما قويا ماخوذ من المنة
بالضم وهي القوة اي قام اليهم مسرعا
فرحا بهم وقيل من المنة بالكسر اي متفضلا
عليهم بذلك [illegible] بمحبته [illegible] ميتنا بوزن
[illegible] اي قياما مستويا منتصبا طويلا
[illegible] بدل [illegible] قال عياض وهو
[illegible] وتقدم في الفضائل بلفظ ممثلا
[illegible] مثلا وقيل بمعنى فاعل من مثل
[illegible] اذا انتصب قائما [illegible]
[illegible]

وتوسدها

وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب
هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا
ما خلقتم وقال ان البيت الذى فيه الصور لا تدخله
الملائكة باب قيام المرأة على الرجال فى
العرس وخدمتهم بالنفس حدثنا سعيد بن ابى
مريم ثنا ابو غسان قال حدثنى ابو حازم عن سهل
قال لما عرس ابو اسيد الساعدى دعا النبى صلى الله
عليه وسلم واصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه
اليهم الا امرأته ام اسيد بلت تمرات فى تور من
حجارة من الليل فلما فرغ النبى صلى الله عليه وسلم
من الطعام اماثته له فسقته تتحفه بذلك باب
النقيع والشراب الذى لا يسكر فى العرس حدثنا
يحيى بن بكير ثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى
عن ابى حازم سمعت سهل بن سعد ان ابا اسيد
الساعدى دعا النبى صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت
امرأته خادمهم يومئذ وهى العروس فقالت او قال
اتدرون ما انقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انقعت له تمرات من الليل فى تور باب
المداراة مع النساء وقول النبى صلى الله عليه وسلم انما
المرأة كالضلع حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى
مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة كالضلع إن
اقمتها كسرتها وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها
عوج باب الوصاة بالنساء حدثنا اسحاق
ابن نصر ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن ميسرة
عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ
جاره واستوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع
وان اعوج شيء في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه
كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء
خيرا حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر قال كنا نتقي الكلام والانبساط الى نسائنا
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم هيبة ان ينزل فينا
شيء فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا
باب قوا انفسكم واهليكم نارا حدثنا ابو
النعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن
عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع
وكلكم مسئول والامام راع وهو مسئول والرجل
راع على اهله وهو مسئول والمرأة راعية على بيت
زوجها وهي مسئولة والعبد راع على مال سيده
وهو مسئول الا فكلكم راع وكلكم مسئول باب
حسن المعاشرة مع الاهل ثنا سليمان بن عبد الرحمن

باب الوصاة بالنساء بفتح الواو وكسرها
اى الوصية بهن وفى نسخة باب الوصاية
زكريا قوله خيرا اى فاقبلوا وصيتي بهن
كذا ذكره البيضاوى لان الاستيصا استفعا
وظاهره طلب الوصية وليس هو المراد قس
باب قوا انفسكم واهليكم نارا بالتنوين
اى يذكر فيه قوله تعالى قوا انفسكم واهليكم
نارا اى احفظوها بترك المعاصى وفعل
الطاعات قوله واهليكم اى بانكم تاخذونهم
بما تاخذون به انفسكم قوله كلكم راع اى حافظ
[illegible] ين واصله راعى بتحتية بعد العين لانه
من رعى يرعى رعاية استثقلت الضمة على اليا
فحذفت اليا فصار راع على وزن فاع فالمحذوف
لام الفعل باب حسن المعاشرة مع
الاهل

وعلى بن حجر قالا اخبرنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن
عبد الله عن عروة عن عائشة قالت جلس احدى عشرة
امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار
ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث
على رأس جبل لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل قالت
الثانية زوجي لا ابث خبره اني اخاف ان لا اذره
ان اذكره اذكر عجره وبجره قالت الثالثة زوجي العشنق
ان انطق اطلق وان اسكت اعلق قالت الرابعة زوجي
كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سآمة قالت
الخامسة زوجي ان دخل فهد وان خرج اسد ولا
يسأل عما عهد قالت السادسة زوجي ان اكل لف
وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يولج الكف
ليعلم البث قالت السابعة زوجي عياياء او غياياء
طباقاء كل داء له داء شجك او فلك او جمع كلا لك
قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب والريح ريح
زرنب قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل
النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد قالت العاشرة
زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات
المبارك قليلات المسارح واذا سمعن صوت المزهر
ايقن انهن هوالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو
زرع فما ابو زرع اناس من حلي اذني وملأ من شحم

قوله وعلى ابن حجر بضم الحاء المهملة وسكون
الجيم بعدها راء ابن اياس ابو الحسن
السعدي المروزي فس قوله عيسى بن
يونس اكثر الرواة عنه وثقوه واخرجه
النسائي وغيره من اوجه اخرى مرفوعا
قوله فهد بفتح الفاء وكسر الهاء
اي فعله فعل الفهود وشبهه بالفهد في
نومه

عضدي وبجحني فبجحت الي نفسي وجدني في اهل
غنيمة بشق فجعلني في اهل صهيل واطيط ودائس
ومنق فعنده اقول ولا اقبح وارقد فاتصبح واشرب
فاتقنح ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها رداح فساح
ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة
وتشبعه ذراع الجفرة بنت ابي زرع فما بنت ابي
زرع طوع ابيها وطوع امها وملء كسائها وغيظ
جارتها جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث
حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ
بيتنا تعشيشا قالت خرج ابو زرع والاوطاب
تمخض فلقي امرأة معها ولدان كالفهدين يلعبان
من تحت خصرها برمانتين فطلقني ونكحها
فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا
واراح علي نعما ثريا واعطاني من كل رائحة زوجا
وقال كلي ام زرع وميري اهلك قالت فلو جمعت
كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية ابي زرع قالت
عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك
كابي زرع لام زرع حدثنا عبد الله بن محمد ثنا
هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت كان الحبش يلعبون بحرابهم فسترني
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انظر فما زلت

انظر

قوله وبجحني بتشديد الجيم وتخفيفها اي فرحني وقيل عظمني قوله اي بتشديد [illegible] قوله بشق بكسر المعجمة وفتحها اسم موضع وقيل شق جبل اي غنمهم قليلة قوله عكومها اي اعدالها التي تجمع متعتها رداح اي ثقيل قوله ولا تنقث

ميرتنا تنقيثا اي لا تفسد [illegible] قوله ولا تملأ تعشيشا اي لا تترك الكناسة والقمامة مفرقة في البيت [illegible] قوله شريا اي فرسا [illegible]

انظر حتى كنت انا انصرف فاقدروا قدر الجارية
الحديثة السن تسمع اللهو باب موعظة الرجل
ابنته لحال زوجها حدثنا ابو اليمان قال شعيب
عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن
ابي ثور عن ابن عباس قال لم ازل حريصا على ان اسال
عمر بن الخطاب عن المراتين من ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى ان تتوبا الى الله
فقد صغت قلوبكما حتى حج وحججت معه وعدل وعدلت
معه باداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضا
فقلت يا امير المؤمنين من المراتان من ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى
ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما قال واعجبا
لك يا ابن عباس هما عائشة وحفصة ثم استقبل
عمر الحديث يسوقه قال كنت انا وجار لي من الانصار
في بني امية بن زيد وهم من عوالي المدينة وكنا
نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل
يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته بما حدث من خبر
ذلك اليوم من الوحي وغيره واذا نزل فعل مثل
ذلك وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا
على الانصار اذا قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا
ياخذون من ادب نساء الانصار فصخبت على امراتي

قوله فاقدروا بضم الدال وكسرها اي قدروا
رغبتها في ذلك الى ان تنتهي قوله تسمع اللهو
اي انها تطيل المقام لانها مشتهية للنظر قوله لحال زوجها
باب موعظة الرجل ابنته اي لاجل حال زوجها
قوله فقد صغت قلوبكما اي عدلت قوله وعدل اي عن الطريق
مما يوجب التوبة الى الله قوله الا وانك لحاجته وفي
المتلو كله ان قوله واعجبا لك يا ابن
مسلم انه من الطرف تعجب منه كيف خفي
عباس قال ابن حجر تعجب بعلم التفسير وحرصه
عليه هذا مع شهرته كبار الصحابة وانها
عليه ومداخلته في عجبا التنوين وتركه
المؤمنين ويجوز في عجبا اعجب وعجبه
فالمنون اسم فعل بمعنى اعجب قلبت الغار ركبا
مصدر اضيف الى الياء ثم بالذال اي
قوله من ادب نساء الانصار وفي المطالع
من سيرتهن وطرف نفقهن قوله فصخبت
بالراء اي من عقلهن
ولعنيه بالشين

فراجعتني فانكرت ان تراجعني قالت ولم تنكر ان
اراجعك فوالله ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
ليراجعنه وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل
فافزعني ذلك وقلت لها قد خاب من فعل ذلك
منهن ثم جمعت علي ثيابي فنزلت فدخلت على
حفصة فقلت لها اي حفصة اتغاضب احداكن
النبي صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل قالت
نعم فقلت قد خبت وخسرت افتامنين ان يغضب
الله لغضب رسوله فتهلكي لا تستكثري النبي
صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه
وسليني ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك
اوضأ منك واحب الى النبي صلى الله عليه وسلم
يريد عائشة قال عمر وكنا قد تحدثنا ان غسان
تنعل الخيل لتغزونا فنزل صاحبي الانصاري يوم
نوبته فرجع الينا عشاء فضرب بابي ضربا شديدا
وقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث
اليوم امر عظيم قلت ما هو اجاء غسان قال لا بل اعظم
من ذلك واهول طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه
فقلت خابت حفصة وخسرت قد كنت اظن هذا يوشك
ان يكون فجمعت علي ثيابي فصليت صلاة الفجر
مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل النبي صلى الله عليه وسلم

قوله لا تستكثري اي لا تطلبي منه الكثير قوله تنعل الخيل في المطالع النعال اي تستعملها ... كونه بموحدة ومعجمة بعدها نون ذكر الخيل ... قوله ضربا شديدا اي طرق طرقا شديدا ... يخبرني بما حدث عند النبي صلى الله عليه

وسلم من الوحي وغيره على العادة فقوله اثم وقال لما ابطأت عن جانبه وكان ظن انه خرج منه بفتح المثلثة اي هنا فقوله ففزعت منه بكسر الزاي اي خفت من شدة ضرب الباب اذ هو خلاف عادته

مشربة

مشربة له فاعتزل فيها ودخلت على حفصة فاذا
هي تبكي فقلت ما يبكيك الم اكن حذرتك هذا
اطلقكن النبي صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري
ها هو ذا معتزل في المشربة فخرجت فجئت فاذا حوله
رهط يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما اجد
فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لغلام
له اسود استأذن لعمر فدخل الغلام فكلم النبي صلى الله
عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه وسلم
وذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط
الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت فقلت للغلام
استأذن لعمر فدخل ثم رجع الي فقال قد ذكرتك
له فصمت فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند
المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت الغلام فقلت استأذن
لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرتك له فصمت
فلما وليت منصرفا قال اذا الغلام يدعوني فقال قد
اذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال
حصير ليس بينه وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه
متكئا على وسادة من ادم حشوها ليف فسلمت عليه
ثم قلت وانا قائم يا رسول الله اطلقت نساءك
فرفع الي بصره فقال لا فقلت الله اكبر ثم قلت وانا قائم

قوله مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها اي غرفة له قوله الم اكن حذرتك هذا زاد في رواية سماك لقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك ولولا انا لطلقك فبكت اشد البكاء وفي رواية ابن مردويه قال والله ان كان طلقك لا اكلمك ابدا قوله رهط لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمائهم قوله غلبني ما اجد اي من اعتزاله صلى الله عليه وسلم نساءه ومنهم حفصة قوله اسود اسمه رباح بالراء المفتوحة والموحدة المخففة قوله رمال حصير بكسر الراء وضمها اي على سرير مرمول بما يرمل به الحصير والرمال المنسوج في الثوب قوله متكئا وهو المداخلة فيه كالخيوط ولابي ذر متكئ بالرفع اي وهو متكئ قوله الله اكبر تعجبا مما زعمه الانصار من التطليق وحمدا لله تعالى على ما انعم به عليه من عدم وقوع الطلاق

استأنس يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب
النساء فلما قدمنا المدينة اذا قوم تغلبهم نساؤهم
فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلت يا رسول الله
لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لها لا يغرنك
ان كانت جارتك اوضأ منك واحب الى النبي صلى
الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسم النبي صلى الله عليه
وسلم تبسمة اخرى فجلست حين رأيته تبسم فرفعت
بصري في بيته فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر غير
اهبة ثلاثة فقلت يا رسول الله ادع الله فليوسع
على امتك فان فارسا والروم قد وسع عليهم واعطوا
الدنيا وهم لا يعبدون الله فجلس النبي صلى الله عليه وسلم
وكان متكئا فقال أوفي هذا انت يا ابن الخطاب ان
اولئك قوم قد عجلوا طيباتهم في الحيوة الدنيا
فقلت يا رسول الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى
الله عليه وسلم نساءه من اجل ذلك الحديث حين افشته
حفصة الى عائشة تسعا وعشرين ليلة وكان قال
ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن
حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل
على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة يا رسول الله
انك قد اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانما اصبحت
من تسع وعشرين ليلة اعدها عدا فقال الشهر

قوله استأنس وجزم القرطبي بانه للاستفهام قال في الفتح فيكون اصله بهمزتين تسهل احداهما وقد تحذف تخفيفا اي في الحديث واستأذن في ذلك قوله تبسمة بتشديد السين وللكشميهني بسيئة قوله غير اهبة ثلاثة كذا للكشميهني ثلاث الاهبة بفتحتين وضمتين جمع اهاب على غير قياس وهو الجلد قبل ان يدبغ او المدبوغ ايضا قوله اوفي هذا انت بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر بعدها قال الكرماني اي انت في مقام الاستعظام للتجملات الدنيوية واستعجالها قوله يا ابن الخطاب وعند مسلم من رواية معمر او في شك انت يا ابن الخطاب ورواية السابقة في المظالم اي انت في شك ان التوسع في الآخرة خير من التوسع في الدنيا قوله استغفر لي اي من اعتقادي ان التجملات الدنيوية مرغوب فيها

تسع

تسع وعشرون فكان ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة قالت عائشة ثم انزل الله تعالى اية التخير فبدأ بي اول امرأة من نسائه فاخترته ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة باب صوم المرأة باذن زوجها تطوعا حدثنا محمد بن مقاتل انبانا عبد الله انبانا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلها شاهد الا باذنه باب اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ لعنتها الملئكة حتى تصبح حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملئكة حتى ترجع باب لا تاذن المرأة في بيت زوجها لاحد الا باذنه حدثنا ابو اليمان انبانا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تاذن في بيته الا باذنه وما انفقت من نفقة عن غير امره فانه يؤدى اليه

شطره ورواه ابو الزناد ايضا عن موسى عن ابيه عن
ابى هريرة فى الصوم باب حدثنا مسدد
ثنا اسمعيل انبانا التيمى عن ابى عثمان عن اسامة عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال قمت على باب الجنة فكان
عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون
غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت
على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء باب
كفران العشير وهو الزوج وهو الخليط من المعاشرة
فيه عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم
حدثنا عبد الله بن يوسف انبانا مالك عن زيد
بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس
انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من سورة
البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا
وهو دون الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع
الاول ثم سجد ثم قام فقام قياما وهو دون القيام الاول
ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الاول ثم رفع فقام
قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا
طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد ثم
انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته

فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك
تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت
فقال اني رأيت الجنة او اريت الجنة فتناولت منها
عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت
النار فلم ار كاليوم منظرا قط ورأيت اكثر اهلها
النساء قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن
بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت
الى احداهن الدهر قالت ما رأيت منك خيرا قط
حدثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن ابي رجاء عن
عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت في
الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار
فرأيت اكثر اهلها النساء تابعه ايوب وسلم بن زرير
باب لزوجك عليك حق قاله ابو جحيفة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثنا محمد بن مقاتل ثنا عبد الله ثنا
الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم
اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قلت بلى يا رسول
الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك
عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك
حقا باب المرأة راعية في بيت زوجها

حدثنا عبدان انبانا عبد الله انبانا موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالامير راع
والرجل راع على اهل بيته والمرأة راعية على بيت زوجها
وولده فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته باب
قول الله تعالى الرجال قوامون على النساء حدثنا
خالد بن مخلد ثنا سليمان حدثني حميد عن انس
قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه
شهرا فقعد في مشربة له فنزل لتسع وعشرين فقيل يا رسول
الله انك آليت على شهر قال ان الشهر تسع وعشرون
باب هجر النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في غير
بيوتهن ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه غير ان
لا تهجر الا في البيت والاول اصح حدثنا ابو عاصم
عن ابن جريج وحدثني محمد بن مقاتل انبانا عبد الله
انبانا ابن جريج اخبرني يحيى بن عبد الله بن صيفي
ان عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث اخبره ان
ام سلمة اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل
على بعض اهله شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما
غدا عليهن او راح فقيل له يا نبي الله حلفت ان لا
تدخل عليهن شهرا قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين
يوما حدثنا علي بن عبد الله ثنا مروان بن معاوية

باب قول الله تعالى الرجال قوامون على النساء اي يقومون عليهن آمرين ناهين كما يقوم الولاة على الرعايا باب هجر النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في

في غير بيوتهن اي باب بيانه ففعله صلى الله عليه وسلم امر معلقة تهجر النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وعشرون يوما قوله فلما مضى تسعة وعشرون يوما اي من حلفه صلى الله عليه وسلم

ثنا

ثنا ابو يعقوب قال تذاكرنا عند ابى الضحى فقال ثنا ابن عباس قال اصبحنا يوما ونساء النبى صلى الله عليه وسلم يبكين عند كل امراة منهن اهلها فخرجت الى المسجد فاذا هو ملآن من الناس فجاء عمر بن الخطاب فصعد الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى غرفة له فسلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد فناداه فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال اطلقت نساءك فقال لا ولكن آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم دخل على نسائه باب ما يكره من ضرب النساء وقوله واضربوهن ضربا غير مبرح حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عبد الله بن زمعة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يجلد احدكم امراته جلد العبد ثم يجامعها فى آخر اليوم باب لا تطيع المراة زوجها فى معصية ثنا خلاد بن يحيى ثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن هو ابن مسلم عن صفية عن عائشة ان امراة من الانصار زوجت ابنتها فتمعط شعر راسها فجاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك وقالت ان زوجها امرني ان اصل فى شعرها فقال لا انه قد لعن الموصلات باب وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا

حدثنا محمد بن سلام ابو معاوية عن هشام عن ابيه عن عائشة وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هى المراة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها تقول له امسكنى ولا تطلقنى ثم تزوج غيرى فانت فى حل من النفقة على والقسمة لى فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير باب العزل حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو اخبرنى عطاء سمع جابرا قال كنا نعزل والقرآن ينزل وعن عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبى صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية عن مالك بن انس عن الزهرى عن ابن محيريز عن ابى سعيد الخدرى قال اصبنا سبيا فكنا نعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال او انكم لتفعلون قالها ثلاثا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهى كائنة باب القرعة بين النساء اذا اراد سفرا حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن حدثنى ابن ابى مليكة عن القاسم عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم

كان

قوله لا يستكثر منها اى لا يستكثر من مصاحبتها ونحو ذلك لكبر سنها او مرض ودميم بعلا قتها قوله تقول له اى حال كونها مسترضية بترك بعض حقها باب العزل اى عن الزوجة او الامة بعد الايلاج لينزل منيه خارج الفرج تحرزا من الولد وهو جائز لكنه مكروه الا ان اذنت فيه المعزول عنها لانه طريق الى انقطاع النسل باب القرعة بين النساء اذا اراده قوله ابو نعيم هو الفضل بن دكين يحدث اى معها ما حصل من الغيرة

كان اذا خرج اقرع بين نسائه فطارت القرعة
لعائشة وحفصة وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث فقالت حفصة
الا تركبين الليلة بعيري واركب بعيرك تنظرين
وانظر فقالت بلى فركبت فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم الى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها ثم سار
حتى نزلوا وافتقدته عائشة فلما نزلوا جعلت رجليها
بين الاذخر وتقول يا رب سلط علي عقربا او حية
تلدغني ولا استطيع ان اقول له شيئا باب
المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها وكيف يقسم
ذلك حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير عن هشام
عن ابيه عن عائشة ان سودة بنت زمعة وهبت
يومها لعائشة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم
لعائشة بيومها ويوم سودة باب العدل
بين النساء وقوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا
بين النساء الى قوله واسعا حكيما باب اذا
تزوج البكر على الثيب حدثنا مسدد ثنا بشر
ثنا خالد عن ابي قلابة عن انس ولو شئت ان اقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت ولكن قال السنة
اذا تزوج البكر اقام عندها سبعا واذا تزوج الثيب
اقام عندها ثلاثا باب اذا تزوج الثيب

قوله فقالت حفصة اي لعائشة لما احتال
لها منا الغيرة قوله بين الاذخر بالذال
المعجمة الحشيش الطيب الرائحة المعروف
تكون فيه الهوام غالبا في البرية قوله فركبت
اي كل واحدة منهما بعير الاخرى قوله
يا رب لفظا ما قط من نسخة
بمهملة فجعة وانما قالت عائشة ذلك لانها
عرفت انها الجانية فيما اجابت اليه حفصة
قوله ولا استطيع ان اقول له شيئا
لا يعذرني باب المرأة تهب يومها
من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك
تهب بفتح الهاء وقوله وكيف الانسان فقط
[illegible] والكشميهني قوله بنت زمعة
ابن قيس القرشية العامرية باب
العدل بين النساء اي في القسم ومن
قوله وان تعدلوا بين النساء الى قوله
واسعا حكيما اي لن تطيقوا ان تسووا
بين نسائكم في جبلتي تعدلوا بينهن في
ذلك لانكم لا تملكونه ولو حرصتم في تسوية
بينهن في ذلك

على البكر حدثنا يوسف بن راشد ثنا ابو اسامة
عن سفيان ثنا ايوب وخالد عن ابي قلابة عن
انس قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على الثيب
اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج الثيب على البكر
اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو قلابة ولو شئت
لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال
عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن ايوب وخالد قال
خالد ولو شئت قلت رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم

باب من طاف على نسائه في غسل واحد

حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا
سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه
في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة

باب دخول الرجل على نسائه في اليوم

حدثنا فروة ثنا
علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر
دخل على نسائه فيدنو من احداهن فدخل على حفصة
فاحتبس اكثر مما كان يحتبس

باب اذا استأذن الرجل نساءه في ان يمرض في بيت بعضهن فأذن له

حدثنا اسمعيل ثني سليمان بن
بلال قال هشام بن عروة اخبرني ابي عن عائشة

قوله ابو اسامة هو حماد بن اسامة قوله
ايوب اى السختياني قوله قام عندها ثلاثا
اى من الليالي بأيامها متواليات وخصت البكر
بسبع لانها من الحياء تحتاج الى فضل امهال
وصبر وتأن ورفق والثيب قد جربت الرجال
الا انها من حيث استجدت كصحبة الحرمة
بزيادة الوصلة هي ثلاث باب
من طاف على نسائه في غسل واحد اى مجامعهن
والكشميهني ذلك بغسل واحد قوله وله يومئذ
تسع نسوة اى وسريتان مارية وريحانة
لانه كان اعطى قوة ثلاثين كما في آخر حديث
الغسل في باب اذا جامع ثم عاد ومن دار
على نسائه في غسل واحد من كتاب الغسل

بل عند الاسماعيلي قوة اربعين باب
دخول الرجل على نسائه في اليوم اى باب
بيان جواز ذلك قوله فروة بالفاء المفتوحة
والراء الساكنة والواو المفتوحة ابن ابي
المغراء الكندي قوله فيدنو من احداهن زاد
ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة بغير وقاع
قس باب اذا استأذن الرجل نساءه
في ان يمرض في بيت بعضهن فأذن له جواب
انا محذوف اى جاز ذلك اى وكانت
وهبن اياما حقهن لتلك قوله اسمعيل اى ابن
ابي اويس انتهى

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في
مرضه اين غدا اين غدا يريد يوم عائشة فأذن له
ازواجه يكون حيث شاء في بيت عائشة حتى مات
عندها قالت عائشة فمات في اليوم الذي كان يدور
علي فيه في بيتي فقبضه الله وان رأسه لبين نحري
وسحري وخالط ريقه ريقي * باب حب الرجل
بعض نسائه أفضل من بعض * حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله ثنا سليمان عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس
عن عمر دخل على حفصة فقال يا بنية لا يغرنك هذه
التي أعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياها يريد عائشة فقصصت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتبسم * باب المتشبع بما لم ينل
وما ينهى من افتخار الضرة * حدثنا سليمان بن حرب
ثنا حماد بن زيد عن هشام عن فاطمة عن اسماء عن
النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن المثنى ثنا
يحيى عن هشام حدثتني فاطمة عن اسماء ان امرأة
قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان
تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعط كلابس
ثوبي زور * باب الغيرة وقال وراد عن المغيرة
قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته

باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض أي بيان جوازه فلا يؤاخذ بميل قلبه الى بعضهن ولا بعدم التسوية في الجماع لأن ذلك يتعلق بالنشاط والشهوة وهو [illegible] باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة قوله بما لم ينل أي بتكثر بما ليس عنده ويتزين بالباطل قوله وما ينهى بضم الياء وفتح الهاء مبنيا للمفعول قوله عن فاطمة أي بنت المنذر بن الزبير قوله ان لي ضرة [illegible] هي أم كلثوم قوله من زوجي هو الزبير بن العوام [illegible] قوله المتشبع [illegible] المتكلف [illegible]

بالسيف غير مصفح فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اتعجبون من غيرة سعد لأنا اغير منه والله اغير مني
حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش عن شقيق عن
عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد اغير
من الله من اجل ذلك حرم الله الفواحش وما احد احب
اليه المدح من الله حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال امة محمد ما احد اغير من الله ان يرى
عبده وامته تزني يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا * حدثنا موسى بن
اسماعيل ثنا همام عن يحيى عن ابي سلمة ان عروة بن
الزبير حدثه عن امه اسماء انها سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء اغير من الله وعن
يحيى ان ابا سلمة حدثه ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى
عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله يغار وغيرة الله ان يأتي المؤمن ما حرم
الله حدثنا محمود ثنا ابو اسامة ثنا هشام اخبرني
ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت تزوجني الزبير وما له
في الارض من مال ولا مملوك ولا شيء غير ناضح وغير
فرسه فكنت اعلف فرسه واستقي الماء واخرز غربه

(قوله غير مصفح) بضم الميم وفتح الفاء وكسرها اي غير ضارب بعرضه بل بحده والاهلاك فمن فتح جعل مصفح حالا من السيف ومن كسر جعله حالا من الضارب (قوله ما من احد اغير من الله) من الاولى زائدة واغير بالنصب والرفع ومر الكلام عليه في سورة الانعام (قوله يا امة محمد) لما مر شرحه في باب صلاة الكسوف (قوله واخرز غربه) اي اخيط دلوه (قوله

والعجين ولم أكن أحسن أخبز وكان يخبز جارات لي
من الأنصار وكن نسوة صدق وكنت أنقل النوى
من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله صلى الله عليه و
سلم على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ فجئت يوما والنوى
على رأسي فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومعه نفر من الأنصار فدعاني ثم قال إخ إخ ليحملني
خلفه فاستحييت أن أسير مع الرجال وذكرت الزبير
وغيرته وكان أغير الناس فعرف رسول الله صلى الله عليه
وسلم أني قد استحييت فمضى فجئت الزبير فقلت لقيني
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى رأسي النوى ومعه
نفر من أصحابه فأناخ لأركب فاستحييت منه وعرفت
غيرتك فقال والله لحملك النوى كان أشد علي من ركوبك
معه قالت حتى أرسل إلي أبو بكر بعد ذلك بخادم
يكفيني سياسة الفرس فكأنما أعتقني * حدثنا علي
ثنا ابن علية عن حميد عن أنس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات
المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي في بيتها
يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع
النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل
يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول غارت
أمكم ثم حبس الخادم حتى أتي بصحفة من عند التي

قوله ثم قال أي للبعير إخ إخ بكسر الهمزة
وسكون الخاء كلمة تقال عند إناخة البعير
قوله وكان أغير الناس أي بالنسبة إلى أبناء
قوله والله لحملك النوى أي إذ لا عار فيه [illegible]
حسبه بخلاف [illegible] منه
قوله علي أي ابن عبد
الله المديني قوله علية بضم العين المهملة
وفتح اللام وتشديد التحتية اسم أمه
إسماعيل بن إبراهيم قوله بعض نسائه هو عائشة

هو فى بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التى كسرت صحفتها وامسك المكسورة فى بيت التى كسرت * حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى ثنا معتمر عن عبيد الله عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة او اتيت الجنة فابصرت قصرا فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فلم يمنعنى الا علمى بغيرتك قال عمر بن الخطاب يا رسول الله بابى انت وامى او عليك اغار * حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهرى اخبرنى ابن المسيب عن ابى هريرة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا نائم رايتنى فى الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا قال هذا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر وهو فى المجلس ثم قال او عليك يا رسول الله اغار * باب غيرة النساء ووجدهن * حدثنا عبيد بن اسماعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبى قالت فقلت من اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت على غضبى

قلت

(قوله فقلت) اى لجبريل او غيره (قوله قالوا) اى جبريل ومن معه من الملائكة (قوله ابن الخطاب) سقط لفظ ابن الخطاب يا رسول الله لابى ذر (قوله او عليك اغار) بهمزة الاستفهام (قوله بينا) وفى رواية بينما باب غيرة النساء ووجدهن (قوله غيرة) بفتح الغين (قوله ووجدهن) بسكون الجيم اى غضبهن وحزنهن من ازواجهن فان كان ذلك سبب ... مخففة عنها ولكن لا يخرج كالزنا مثلا فهى معذورة ويعذرون بما يحصل من غلبه منهما مالم يتجاوزن الى ما يحرم عليهن من قول او فعل والا فليس عليه قبح (قوله اذا كنت عنى راضية) الى العلم بالقرائن لانه صلى الله عليه وسلم حكم برضى عائشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف فى الاول وسكوتها عنه فى الثانى ام زكريا

قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل والله يا رسول
الله ما اهجر الا اسمك * حدثني احمد بن ابي رجاء ثنا
النضر عن هشام اخبرنا ابي عن عائشة انها قالت ما
غرت على امرأة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما
غرت على خديجة لكثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم اياها وثنائه عليها وقد اوحي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يبشرها ببيت لها في الجنة من قصب

باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والانصاف

حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن
مخرمة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وهو على المنبر ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان
ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن ثم لا آذن ثم لا
آذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح
ابنتهم فانما هي بضعة مني يريبني ما ارابها ويؤذيني ما
آذاها هكذا قال

باب يقل الرجال ويكثر النساء

وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم وترى الرجل
الواحد تتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال
وكثرة النساء حدثنا حفص بن عمر الحوضي ثنا هشام
عن قتادة عن انس قال لاحدثنكم حديثا سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم به احد غيري سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة

قوله ما اهجر الا اسمك كما قيل
اني لامنحك الصدود وانني قسما اليك مع الصدود لاميل
قوله باب ذب الرجل بالذال المعجمة اي دفعه
سيجيء قوله في الغيرة والانصاف قوله ذب وفي رواية
قوله استاذنوني قوله ان ينكحوا بضم اوله من انكح
قوله فانما هي بضعة بفتح الموحدة وكسرها
وسكون المعجمة ويحكى بضم الموحدة
اي قطعة مني وهي فاطمة رضي الله عنها *
باب يقل الرجال بالنون قوله ويكثر النساء اي في آخر الزمان
قوله يلذن بضم اللام وسكون المعجمة
قوله الحوضي بفتح الحاء المهملة
وسكون الواو وبعدها ضاد معجمة
مكسورة

أن يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب
الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون
لخمسين امرأة القيم الواحد * باب لا يخلون
رجل بامرأة الا ذو محرم والدخول على المغيبة *
حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب
عن أبي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء فقال
رجل من الانصار يا رسول الله أفرأيت الحمو قال
الحمو الموت * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان
ثنا عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذي
ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول الله امرأتي
خرجت حاجة واكتتبت في غزوة كذا وكذا قال
ارجع فحج مع امرأتك * باب ما يجوز أن يخلو
الرجل بالمرأة عند الناس * حدثنا محمد بن بشار
ثنا غندر ثنا شعبة عن هشام قال سمعت أنس
بن مالك قال جاءت امرأة من الانصار الى النبي
صلى الله عليه وسلم فخلا بها فقال والله انكن
لاحب الناس الي * باب ما ينهى من دخول المتشبهين
بالنساء على المرأة * حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا
عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة

أم

(قوله أن يرفع العلم) اي بكثرة قتل العلماء
بسبب الفتن (تقدم في كتاب العلم) انه بقبض العلم
(قوله ويكثر النساء) اي بسبب الفتن في الرجال
دون النساء لانهن لسن من ذوات الحرب
(باب لا يخلون رجل بامرأة الا ذو محرم)
(والدخول على المغيبة) بضم الميم التي غاب عنها
زوجها (قوله عن ابي الخير) هو مرثد بن عبد الله
اليزني (قوله اياكم والدخول) بالنصب على التحذير
(قوله افرأيت) اي اخبرني (قوله الحمو) اي
حكم دخوله على المرأة وهو بالواو وبالاهمزة
وهو قرابة الزوج اخ وابن عم ونحوهم (قوله
باب ما يجوز ان يخلو الرجل بالمرأة عند الناس)
(قوله الرجل) اي الامين (قوله بالمرأة) اي الاجنبية
(قوله فخلا بها) اي بحيث غاب عن ابصار من حضر
باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة
اي بيان النهي ذلك

ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها
وفي البيت مخنث فقال المخنث لاخي ام سلمة عبد الله
ابن ابي امية ان فتح الله لكم الطائف غدا ادلك على
ابنة غيلان تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هذا عليكم * باب
نظر المرأة الى الحبش ونحوهم من غير ريبة * حدثنا
اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن عيسى الاوزاعي
عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وانا
انظر الى الحبشة يلعبون في المسجد حتى اكون انا
الذي اسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة
السن الحريصة على اللهو * باب خروج النساء
لحوائجهن * حدثنا فروة بن ابي المغراء ثنا علي بن مسهر
عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجت سودة
بنت زمعة ليلا فرآها عمر فعرفها فقال والله
انك يا سودة ما تخفين علينا فرجعت الى النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وهو في حجرتي
يتعشى وان في يده لعرقا فانزل الله عليه فرفع
عنه وهو يقول قد اذن الله لكن ان تخرجن
لحوائجكن * باب استئذان المرأة زوجها
الى المسجد وغيره * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان

(قوله مخنث) اي بفتح النون المشددة وكسرها
من يشبه النساء في اخلاقه وكلامه وحركاته فمن
هو من خلق كذلك فلا ذم عليه ومن
يتكلف ذلك وهو المذموم (قوله ابن
ابي امية) اسمه عبد الله المخزومي اسلم قبل الفتح
(قوله باب نظر المرأة الى الحبش
ونحوهم من غير ريبة) اي تهمة
[illegible]

حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم اذا استأذنت المرأة احدكم الى المسجد فلا يمنعها
* باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء
في الرضاع * حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت
جاء عمي من الرضاعة فاستأذن علي فابيت ان آذن
له حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك
فقال انه عمك فأذني له قالت فقلت يا رسول
الله انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل قالت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عمك فليلج
عليك قالت عائشة وذلك بعد ان ضرب علينا
الحجاب قالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من
الولادة * باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها
لزوجها * حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان
عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله بن مسعود قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة
فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها * حدثنا
عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي ثنا الاعمش
حدثني شقيق قال سمعت عبد الله قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة

قوله اذا استأذنت المرأة احدكم الى المسجد
فلا يمنعها بالجزم على النهي والفاء جواب اذا
والرفع على انها نافية فيني باب ما يحل من
الدخول والنظر الى النساء في الرضاع اي عند
وجوده بين الداخل والمدخول عليه لاجل وجوده
ينتج ذلك وقد تنازع فيه الدخول والنظر *
باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها
قوله لا تباشر مجزوم على النهي كررت لاجل خلاصة
من الشائع بالنفي ويجوز الضم في قوله فتنعتها
بالنصب جواب النهي وزكريا الرفع لزوجها اي
لزوج الناعتة قوله سفيان اي الثوري او هو
ابن عيينة قوله شقيق هو ابو وائل قوله المرأة
المرأة اي في ثوب واحد *

فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها باب قول
الرجل لاطوفن الليلة على نسائه حدثني محمود ثنا
عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن
ابى هريرة قال قال سليمان بن داود عليهما السلام
لاطوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلاما
يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم
يقل ونسى فاطاف بهن فلم تلد منهن الا امرأة نصف
انسان قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء
الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته باب لا يطرق
اهله ليلا اذا اطال الغيبة مخافة ان يخونهم او
يلتمس عثراتهم حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا محارب
ابن دثار سمعت جابر بن عبد الله قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يكره ان يأتي اهله طروقا
حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا عاصم بن سليمان عن الشعبي انه سمع جابر
ابن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا
باب طلب الولد حدثنا مسدد عن هشيم
عن سيار عن الشعبي عن جابر قال كنت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا
تعجلت على بعير قطوف فلحقني راكب من خلفي

قوله فتنعتها اى فتصفها لما تقدم وزاد
النسائى ولا الرجل الى الرجل وهذه الزيادة
عند مسلم واصحاب السنن فتنبه
باب قول الرجل لاطوفن الليلة

على نسائه وفي نسخة على نساء اى
فاجامعهن فتنبه قوله بمائة امرأة اى
اجامعهن قوله غلاما يقاتل في سبيل الله
عز وجل قوله الملك اى جبريل عليه السلام
او غيره قوله فلم يقل ان شاء الله قوله ونسى
ان يقولها بلسانه والا فلا ينفك عن التفويض
الى الله تعالى بقلبه كما تقتضيه مقام النبوة
قوله لم يحنث قال السفاقسى اى لم يتخلف
مراده باب لا يطرق اهله ليلا

فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما يعجلك قلت انى حديث عهد بعرس قال
فبكرا تزوجتها ام ثيبا قلت لا بل ثيبا قال فهلا
جارية تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا ذهبنا
لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اى عشاء
لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة قال وحدثنى
الثقة انه قال فى هذا الحديث الكيس الكيس يا جابر
يعنى الولد حدثنا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر
ثنا شعبة عن سيار عن الشعبى عن جابر بن عبد الله
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت ليلا فلا
تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالكيس الكيس
تابعه عبيد الله عن وهب عن جابر عن النبى صلى الله عليه
وسلم فى الكيس باب تستحد المغيبة وتمتشط
الشعثة حدثنى يعقوب بن ابراهيم ثنا هشيم
انا سيار عن الشعبى عن جابر بن عبد الله قال
كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة فلما قفلنا
كنا قريبا من المدينة تعجلت على بعير لى قطوف فلحقنى
راكب من خلفى فنخس بعيرى بعنزة كانت معه فسار
بعيرى كاحسن ما انت راء من الابل فالتفت فاذا
انا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت

قوله حديث عهد الخ اى قريب بناء بامرأة
قوله قلت بل ثيبا وفى بعض النسخ قلت
لا بل ثيبا بزيادة لا
تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة

يا رسول الله انى حديث عهد بعرس قال اتزوجت
قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قال قلت بل ثيبا قال
فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قال فلما قدمنا
ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا ليلا
اى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة
باب ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الى
قوله على عورات النساء حدثنا قتيبة بن سعيد
ثنا سفيان عن ابى حازم قال اختلف الناس
باى شئ دووى جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم احد فسالوا سهل بن سعد الساعدى وكان
من اخر من بقى من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
بالمدينة فقال ما بقى من الناس احد اعلم به منى
كانت فاطمة تغسل الدم عن وجهه وعلى ياتى
بالماء على ترسه فاخذ حصير فحرق فحشى به جرحه
باب والذين لم يبلغوا الحلم منكم حدثنا
احمد بن محمد نا عبد الله نا سفيان عن عبد الرحمن
عن عابس سمعت ابن عباس ساله رجل شهدت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد اضحى
او فطرا قال نعم ولولا مكانى منه ما شهدته
يعنى من صغره قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم اتى النساء

قوله ابكرا اولا ثيب ذو ضمن المحوى والمشتمل
بكرا باسقاط اداة الاستفهام قوله
اى عشاء جمع بينه وبين النهى فى قوله
فى الروايات السابقة لا تطرق اهله
ليلا بان الامر فى اول الليل والنهى فى
اثنائه او الامر لمن علم اهله بقدومه والنهى
فى الاستحداد قص قوله تستحد المغيبة
فى القاموس امراة مغيب ومغيبة ومغيب
غاب زوجها باب ولا يبدين
زينتهن الا لبعولتهن الى قوله على عورات
النساء اى لم يطلعوا عليها لعدم الشهوة

فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرايتهن يهوين الى اذانهن وحلوقهن يدفعن الى بلال ثم ارتفع هو وبلال الى بيته باب قول الرجل لصاحبه هل اعرستم الليلة وطعن الرجل ابنته فى الخاصرة عند العتاب حدثنا عبد الله بن يوسف نا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت عاتبنى ابو بكر وجعل يطعننى بيده فى خاصرتى فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وراسه على فخذى

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطلاق

وقول الله تعالى يا ايها النبى اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة احصيناه حفظناه وعددناه وطلاق السنة اذ يطلقها طاهرا من غير جماع ويشهد شاهدين حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثنى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه طلق امراته وهى حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسال عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطلاق وقول الله تعالى يا ايها النبى اذا طلقتم النساء هو لغة حل القيد وشرعا حل عقدة النكاح بلفظ الطلاق ونحوه ذكروا قال امام الحرمين هو لفظ جاهلى ورد الشرع بتقريره قوله وقول الله تعالى يا ايها النبى اذا طلقتم النساء على الطلاق قوله يا ايها النبى الخ علم خص النبى صلى الله عليه وسلم بالنداء لانه الحاكم المخاطب اصالة وعمم بالخطاب الا انه امامهم يعبه وامته وقوله اذا طلقتم اى اردتم الطلاق

ثم

ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قبل
ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها
النساء باب اذا طلقت الحائض يعتد
بذلك الطلاق حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
شعبة عن انس بن سيرين قال سمعت ابن عمر
قال طلق ابن عمر امرأته وهي حائض فذكر
عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ليراجعها
قلت تحتسب قال فمه وعن قتادة عن يونس
ابن جبير عن ابن عمر قال مره فليراجعها
قلت تحتسب قال ارأيت ان عجز واستحمق
وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث ثنا ايوب
عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال حسبت
علي بتطليقة باب من طلق وهل
يواجه الرجل امرأته بالطلاق حدثنا الحميدي
حدثنا الوليد ثنا الاوزاعي قال سألت
الزهري اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
استعاذت منه قال اخبرني عروة عن عائشة
ان ابنة الجون لما ادخلت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم ودنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال
لها لقد عذت بعظيم الحق باهلك قال ابو عبد
الله رواه حجاج بن منيع عن جده عن الزهري

قوله فليراجعها الامر فيه للندب عند الشافعية
وبعض الائمة ومن الحديث يشرحه في
سورة الطلاق باب اذا طلقت
الحائض يعتد بذلك الطلاق اي

وان كانت بدعيا قوله فمه اي اصله
مه ما استفهامية ادخلوا عليها هاء السكت
في الوقف مع انها غير مجرورة وهو قليل
قوله فمه يكون ان لم يحتسب وهي
كلمة كف وزجر اي انزجر عنه فانه لابد
في وقوع الطلاق

ان عروة اخبره ان عائشة قالت حدثنا ابو نعيم
قال ثنا عبد الرحمن بن غسيل عن حمزة بن ابي اسيد
عن ابي اسيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
حتى انطلقنا الى حائط يقال له الشوط حتى
انتهينا الى حائطين فجلسنا بينهما فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اجلسوا ههنا ودخل وقد
اتى بالجونية فانزلت في بيت في نخل في بيت اميمة
بنت النعمان بن شراحيل ومعها دايتها حاضنة
لها فلما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قال
هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها
للسوقة قال فاهوى بيده يضع يده عليها لتسكن
فقالت اعوذ بالله منك فقال لقد عذت بمعاذ
ثم خرج علينا فقال يا ابا اسيد اكسها
رازقيتين والحقها باهلها وقال الحسين بن الوليد
النيسابوري عن عبد الرحمن عن عباس بن سهل عن
ابيه وابي اسيد قالا تزوج النبي صلى الله عليه
عليه وسلم اميمة بنت شراحيل فلما ادخلت
عليه بسط يده اليها فكانها كرهت ذلك فامر
ابا اسيد ان يجهزها ويكسوها ثوبين رازقيين
حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابراهيم بن ابي الوزير ثنا
عبد الرحمن عن حمزة عن ابيه وعن عباس بن سهل

قوله ابو نعيم هو الفضل بن دكين قوله
يقال له الشوط بفتح المعجمة وسكون
الواو وبطاء مهملة قوله بالجونية
بفتح الجيم نسبة الى جون قبيلة من الازد
قوله شراحيل بفتح المعجمة وكسر المهملة
قوله ومعها دايتها الداية هي التي تولد
النساء وقيل هي المرضعة

ابن سعد عن ابيه بهذا حدثنا حجاج بن منهال ثنا
همام بن يحيى عن قتادة عن ابي غلاب يونس بن
جبير قال قلت لابن عمر رجل طلق امراته وهي حائض
فقال تعرف ابن عمر ان ابن عمر طلق امراته وهي
حائض فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك له فامره ان يراجعها فاذا طهرت فاراد ان يطلقها
فليطلقها قلت فهل عد ذلك طلاقا قال ارايت
ان عجز واستحمق باب من اجاز طلاق
الثلاث لقول الله تعالى الطلاق مرتان فامساك
بمعروف او تسريح باحسان وقال ابن الزبير
في مريض طلق لا ارى ان ترث مبتوتة وقال
الشعبي ترثه وقال ابن شبرمة تزوج اذا انقضت
العدة قال نعم قال ارايت ان مات الزوج الآخر
فرجع عن ذلك حدثنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي
اخبره ان عويمرا العجلاني جاء الى عاصم بن عدي
الانصاري فقال له يا عاصم ارايت رجلا وجد
مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل
سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسأل عاصم عن ذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله باب من اجاز ولابي ذر
جوز وقوله طلاق الثلاث وفي نسخة
الطلاق الثلاث اي دفعة واحدة او
مفرقا قوله الطلاق مرتان اي تطليقة
بعد تطليقة على التفريق دون الجمع

قوله فامساك بمعروف اي برجعة
وقوله او تسريح باحسان هذا يتناول
ايقاع الثلاث دفعة واحدة وقد
دلت الآية على ذلك من غير نكير خلافا
لمن لا يجوز ذلك لحديث ابغض الحلال الى
الله الطلاق

المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاء عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لم تأتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها قال عويمر والله لا انتهي حتى اسأله عنها فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبره عروة ابن الزبير ان عائشة اخبرته ان امرأة رفاعة القرظي جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقني فبت طلاقي واني نكحت بعده عبد الرحمن بن الزبير القرظي

قوله ابن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة

وانما

وانما معه مثل الهدبة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق
عسيلتك وتذوقي عسيلته حدثني محمد بن بشار ثنا
يحيى عن عبيد الله قال حدثني القاسم بن محمد عن
عائشة رضي الله عنها ان رجلا طلق امرأته ثلاثا
فتزوجت فطلق فسئل النبي صلى الله عليه وسلم
اتحل للاول قال لا حتى يذوق عسيلتها كما ذاق
الاول باب من خير نساءه وقول الله تعالى
قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها
فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا حدثنا
عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا مسلم عن
مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت خيرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترنا الله ورسوله
فلم يعد ذلك علينا شيئا حدثنا مسدد ثنا يحيى عن
اسمعيل حدثنا عامر عن مسروق قال سألت
عائشة عن الخيرة فقالت خيرنا النبي صلى الله عليه
وسلم افكان طلاقا قال مسروق لا ابالي اخيرتها
واحدة او مائة بعد ان تختارني باب
اذا قال فارقتك او سرحتك او الخلية او البرية
او ما عني به الطلاق فهو على نيته وقول الله عز
وجل وسرحوهن سراحا جميلا وقال واسرحكن

باب من خير نساءه وفي نسخة ازواجه اي بين ان يطلقهن او لا ... في العصمة قوله واسرحكن اي اطلقكن ... امتعكن اي اعطكن متعة الطلاق قوله فلم يعده بضم اوله وفتح العين والدال المهملة ... باب بالتنوين اذا قال اي الرجل لامرأته قوله او البرية اي من الزوج

تسريحا جميلا وقال فإمساك بمعروف أو تسريح
بإحسان وقال أو فارقوهن بمعروف وقالت
عائشة قد علم النبي صلى الله عليه وسلم أن أبوي
لم يكونا يأمراني بفراقه باب من قال لامرأته
أنت علي حرام وقال الحسن نيته وقال أهل العلم
إذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه فسموه حراما
بالطلاق والفراق وليس هذا كالذي يحرم الطعام
لأنه لا يقال لطعام الحل حرام ويقال للمطلقة
حرام وقال في الطلاق ثلاثا لا تحل له حتى تنكح
زوجا غيره وقال الليث عن نافع كان ابن عمر إذا
سئل عمن طلق ثلاثا قال لو طلقت مرة أو مرتين
فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا فإن طلقتها
ثلاثا حرمت حتى تنكح زوجا غيرك حدثنا محمد
ثنا أبو معاوية ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة رضي الله عنها قالت طلق رجل امرأته
فتزوجت زوجا غيره فطلقها وكان معه مثل
الهدبة فلم تصل منه إلى شيء تريده فلم يلبث أن
طلقها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
إن زوجي طلقني وإني تزوجت زوجا غيره ولم
يكن معه إلا مثل الهدبة فلم يقربني إلا هنة واحدة
لم يصل مني إلى شيء أفأحل لزوجي الأول فقال رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم لا تحلين لزوجك الاول
حتى يذوق الآخر عسيلتك وتذوق عسيلته
باب لم تحرم ما احل الله لك حدثني الحسن بن
الصباح سمع الربيع بن نافع ثنا معاوية عن يحيى
ابن ابي كثير عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير انه
اخبره انه سمع ابن عباس يقول اذا حرم امرأته
ليس بشيء وقال لكم في رسول الله اسوة حسنة
حدثني الحسن بن محمد بن صباح حدثنا حجاج
عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن
عمير يقول سمعت عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ابنة جحش
ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة
ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم
فلتقل اني اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير
فدخل على احداهما فقالت له ذلك فقال لا بل
شربت عسلا عند زينب ابنة جحش ولن اعود
له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك
الى ان تتوبا لعائشة وحفصة واذ اسر النبي الى
بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا حدثنا فروة
ابن ابي المغراء حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلواء
وكان اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو
من احداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس اكثر
ما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل لي اهدت
لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت النبي صلى الله
عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن
له فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنو منك
فاذا دنا منك فقولي اكلت مغافير فانه سيقول
لك لا فقولي له ما هذه الريح التي اجد منك فانه
سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي جرست
نحله العرفط وسأقول ذلك وقولي انت يا صفية
ذاك قالت تقول سودة فوالله ما هو الا ان قام
على الباب فاردت ان اباديه بما امرتني به فرقا منك
فلما دنا منها قالت له سودة يا رسول الله اكلت
مغافير قال لا قالت فما هذه الريح التي اجد منك
قال سقتني حفصة عسل فقالت جرست نحله
العرفط فلما دار الي قلت له نحو ذلك فلما دار
الى صفية قالت له مثل ذلك فلما دار الى حفصة
قالت يا رسول الله الا اسقيك عسلا قال لا حاجة
لي فيه قالت تقول سودة والله لقد حرمناه قلت لها
اسكتي باب لا طلاق قبل النكاح وقول الله تعالى

قوله سيدنو اى يقرب قوله جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة اى رعت نحله اى نحل هذا العسل الذى شربته العرفط بضم العين المهملة والفاء بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة اى الشجر الذى صمغه المغافير قوله ذاك بكسر الكاف بلا لام وفى رواية ذلك ثم باب بالتنوين لا طلاق قبل النكاح

يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن
من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها
فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا وقال ابن عباس
جعل الله الطلاق بعد النكاح ويروى في ذلك عن
علي وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وابي بكر بن
عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابان
ابن عثمان وعلي بن حسين وشريح وسعيد بن جبير
والقاسم وسالم وطاوس والحسن وعكرمة وعطاء
وعامر بن سعد وجابر بن زيد ونافع بن جبير ومحمد
ابن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن
عبد الرحمن وعمرو بن هرم والشعبي انها لا تطلق
باب اذا قال لامرأته وهو مكره هذه اختي
فلا شيء عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم
لسارة هذه اختي وذلك في ذات الله عز وجل باب
الطلاق في الاغلاق والمكره والسكران والمجنون
وامرهما والغلط والنسيان في الطلاق والشرك
وغيره لقول النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية
ولكل امرء ما نوى وتلا الشعبي لا تؤاخذنا ان نسينا
او اخطأنا وما لا يجوز من اقرار الموسوس وقال النبي
صلى الله عليه وسلم للذي اقر على نفسه أبك جنون
وقال علي بقر حمزة خواصر شارفي فطفق النبي صلى الله عليه

قوله اذا نكحتم المؤمنات اي تزوجتم
والنكاح هو العقد في الاصل وتسمية
العقد نكاحا لملابسته له من حيث
انه طريق اليه قوله ويروى ولابن عساكر
وروى قوله وفي ذلك اي الطلاق
قبل النكاح قوله باب بالتنوين قوله
لا شيء عليه اي من طلاق ولا ظهار
قوله قال ابراهيم لسارة اي زوجته
هذه اختي وذلك في ذات الله عز وجل
وكان من شأنهم الا يتعرضوا المخطوبة الا
بخطبة ورضى بخلاف المتزوجة فكانوا
يغتصبونها من زوجها اذا احبوا ذلك
باب بيان حكم الطلاق في الاغلاق

بلوم حمزة فاذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه ثم قال حمزة
هل انتم الا عبيد لابي فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه
قد ثمل فخرج وخرجنا معه وقال عثمان ليس لمجنون ولا
لسكران طلاق وقال ابن عباس طلاق السكران
والمستكره ليس بجائز وقال عقبة بن عامر لا يجوز
طلاق الموسوس وقال عطاء اذا بدا بالطلاق فله
شرطه وقال نافع طلق رجل امرأته البتة ان خرجت
فقال ابن عمر ان خرجت فقد بتت منه وان لم تخرج
فليس بشئ وقال الزهري فيمن قال ان لم افعل كذا وكذا
فامرأتي طالق ثلاثا يسئل عما قال وعقد عليه قلبه حين
حلف بتلك اليمين فان سمى اجلا اراده وعقد عليه
قلبه حين حلف جعل ذلك في دينه وامانته وقال ابراهيم
ان قال لا حاجة لي فيك نيته وطلاق كل قوم بلسانهم
وقال قتادة اذا قال اذا حملت فانت طالق ثلاثا
يغشاها عند كل طهر مرة فان استبان حملها فقد
بانت وقال الحسن الحق باهلك نيته وقال
ابن عباس الطلاق عن وطر والعتاق ما اريد
به وجه الله وقال الزهري ان قال ما انت بامرأتي نيته
وان نوى طلاقا فهو ما نوى وقال علي الم تعلم ان
القلم رفع عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق وعن
الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ وقال

قوله انه قد ثمل اي سكر قوله لا يجوز طلاق الموسوس اي [illegible] حديث النفس ولا يؤاخذ [illegible] في حديث النفس [illegible] بالطلاق [illegible] وبدا بالطلاق [illegible] بفتح الموحدة [illegible] له فيها قوله في دينه [illegible] يدين فيما بينه وبين الله تعالى

على وكل الطلاق جائز الا طلاق المعتوه حدثنا مسلم
ابن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن زرارة بن اوفى
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به
انفسها ما لم تعمل او تتكلم قال قتادة اذا طلق في نفسه
فليس بشيء حدثنا اصبغ اخبرنا ابن وهب عن يونس
عن ابن شهاب اخبرنا ابو سلمة عن جابر رضي الله عنه ان
رجلا من اسلم اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في
المسجد فقال انه قد زنى فاعرض عنه فتنحى لشقه
الذي اعرض فشهد على نفسه اربع شهادات فدعاه فقال
هل بك جنون هل احصنت قال نعم فامر به ان يرجم
بالمصلى فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادرك بالحرة
فقتل حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب
ان ابا هريرة قال اتى رجل من اسلم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه
فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى يعني نفسه
فاعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله
فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى فاعرض عنه
فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فثنى له
ذلك فاعرض عنه فتنحى له الرابعة فلما

قوله المعتوه بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الفوقية وبعد الواو هاء وهو الناقص العقل
قوله ما لم تعمل في العمليات او تتكلم في القوليات
قوله فتنحى بالحاء المهملة المشددة اي قصد لشقه بكسر الشين المعجمة
قوله هل احصنت اي تزوجت
قوله فلما اذلقته بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح اللام والقاف اي اصابته بحدها وقوله جمز بالجيم والميم والزاي المفتوحات اي اسرع هاربا من القتل

شهد على نفسه اربع شهادات دعاه فقال هل بك
جنون قال لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا
به فارجموه وكان قد احصن وعن الزهري اخبرني
من سمع جابر بن عبد الله الانصاري قال كنت فيمن
رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فلما اذلقته
الحجارة جمز حتى ادركناه بالحرة فرجمناه
حتى مات باب الخلع وكيف الطلاق
فيه وقول الله تعالى ولا يحل لكم ان تأخذوا مما
اتيتموهن شيئا الى قوله الظالمون واجاز
عمر الخلع دون السلطان واجاز عثمان الخلع
دون عقاص راسها وقال طاوس الا ان يخافا
الا ان يقيما حدود الله فيما افترض فكل واحد
منهما على صاحبه في العشرة والصحبة ولم يقل
قول السفهاء لا يحل حتى يقول الزوجة لا اغتسل
لك من جنابة حدثنا ازهر بن جميل حدثنا
عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد عن عكرمة
عن ابن عباس ان امراة ثابت بن قيس اتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ثابت بن قيس ما اعتب عليه في خلق ولا دين
ولكني اكره الكفر في الاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقته قالت نعم قال

قوله هل بك جنون قال النووي انما
قال له ابك جنون لتحقق حاله فان الغالب
ان الانسان لا يصر على اقرار ما يقتضي
هلاكه وفيه اشارة الى ان اقرار
المجنون باطل قوله وقد احصن بفتح
الهمزة وكسر الصاد قوله فرجمناه حتى
مات وزاد ابو داود والحاكم من حديث
نعيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هلا
تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه
قوله اتردين عليه حديقته بهمزة
الاستفهام وضم الراء وتشديد الدال
المهملة وقوله حديقته بفتح الحاء المهملة
البستان الصغير

رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل الحديقة وطلقها
تطليقة ثنا اسحاق الواسطي ثنا خالد الحذاء عن عكرمة
ان اخت عبد الله بن ابي بهذا وقال تردين حديقته قالت
نعم فردتها وامره يطلقها وقال ابراهيم بن طهمان
عن خالد عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وطلقها
وعن ابن ابي تميمة عن عكرمة عن ابن عباس انه قال
جاءت امراة ثابت بن قيس الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله اني لا اعتب على ثابت بن
قيس في دين ولا خلق ولكني لا اطيقه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتردين عليه حديقته قالت
نعم ثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي ثنا قراد
ابو نوح ثنا جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن
ابن عباس قال جاءت امراة ثابت بن قيس بن شماس
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما انقم
على ثابت في دين ولا خلق الا اني اخاف الكفر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتردين عليه حديقته
قالت نعم فردت عليه وامره ففارقها ثنا سليمان
ابن حرب ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة ان جميلة
فذكر الحديث باب الشقاق وهل يشير
بالخلع عند الضرر وقوله تعالى وان خفتم شقاق
بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها

قوله اقبل الحديقة وطلقها تطليقة
الامر فيها للارشاد والاصلاح لا
للايجاب قوله قراد بضم القاف
وتخفيف الراء لقب عبد الرحمن بن
غزوان قوله عن ابي [illegible]
قوله [illegible] شماس [illegible]
باب الشقاق وهل يشير
بالخلع عند الضرر وقوله [illegible]
وان خفتم شقاق بينهما اي [illegible]
حكمه قوله [illegible]
الاستفهام [illegible] الشقاق [illegible]
[illegible] قوله تعالى [illegible]
وقول الله تعالى [illegible]
شقاق بينهما اي خلافا [illegible]
بينهما [illegible]
الطرف [illegible]

الى قوله خيرًا ثنا ابو الوليد ثنا الليث عن ابن ابى
مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت النبى صلى
الله عليه وسلم يقول ان بنى المغيرة استاذنوا فى ان ينكح
على ابنتهم فلا اذن باب لا يكون بيع الامة طلاقا
حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا مالك عن ربيعة
ابن ابى عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة
زوج النبى صلى الله عليه وسلم قال كان فى بريرة ثلاث
سنن احدى السنن انها اعتقت فخيرت فى زوجها
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق
ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة تفور
بلحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال لم ار البرمة
فيها لحم قالوا بلى ولكن ذاك لحم تصدق به على بريرة وانت
لا تاكل الصدقة قال عليها صدقة ولنا هدية باب
خيار الامة تحت العبد حدثنا ابو الوليد ثنا
شعبة وهمام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس
قال رايته عبدا يعنى زوج بريرة حدثنا عبد
الاعلى بن حماد ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
قال ذاك مغيث عبد بنى فلان يعنى زوج بريرة كانى
انظر اليه يتبعها فى سكك المدينة يبكى عليها ثنا
قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب عن ايوب عن
عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريرة عبدا اسود

باب لا يكون بيع الامة طلاقا اى عند
الاكثر وفى نسخة بدون طلاقا طلاق ...
وموضع حديث الباب بيعها واثبات الخيار
وعتقها باب سبحا والامة تحت
العبد اى باب بيان جوازه اذا

عتقت لانها تتبعه قوله ابو الوليد
هو هشام بن عبد الملك قوله شعبة
اى ابن الحجاج قوله وهمام اى ابن يحيى
العمى قوله رايته عبدا فائدة الرد على
من زعم انه كان حرا حين عتقت بريرة
قوله عبد الوهاب اى الثقفى باب الخ

يقارن

يقال له مغيث عبد البني فلان كاني انظر اليه يطوف
وراها في سكك المدينة باب شفاعة النبي
صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة حدثنا محمد انبانا
عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس
ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كاني انظر
اليه يطوف خلفها ويبكي ودموعه تسيل على لحيته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس يا عباس الا
تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعتيه قالت
يا رسول الله تامرني قال انما انا اشفع قالت لا حاجة
لي فيه باب حدثنا عبد الله بن رجاء انبانا شعبة
عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة ارادت
ان تشتري بريرة فابى مواليها الا ان يشترطوا
ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واتي
النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل ان هذا ما تصدق
به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا
آدم ثنا شعبة وزاد فخيرت من زوجها باب
قول الله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن
ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم
حدثنا قتيبة ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر

باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم
في زوج بريرة اي ابن مسلم ... الى عصمته
قوله ... قوله لعباس اي ابن عبد المطلب ...
قوله ... وفي نسخة ...
خالد اي الحذاء ...
قوله قال انما في نسخة قال لا انما انا
قوله رجاء ... كالمفضل ...
ملاء عن الحكم اي ابن عتيبة قوله عن ابراهيم
قوله باب قول الله تعالى ولا
... المشركات حتى يؤمن ولامة
... خير من مشركة ولو اعجبتكم
مؤمنة ... جواب او معلوم مما قبله قوله قتيبة
اي ابن سعيد

كان اذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال ان
الله حرم المشركات على المؤمنين ولا اعلم من الاشراك
شيئا اكبر من ان تقول المراة ربها عيسى وهو عبد من
عباد الله باب نكاح من اسلم من المشركات
وعدتهن حدثنا ابراهيم بن موسى انبانا هشام
عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس كان
المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين كانوا مشركي اهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه
ومشركي اهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه وكان
اذا هاجرت امراة من اهل الحرب لم تخطب حتى تحيض
وتطهر فاذا طهرت حل لها النكاح فان هاجر
زوجها قبل ان تنكح ردت اليه وان هاجر عبد
منهم او امة فهما حران ولهما ما للمهاجرين ثم
ذكر من اهل العهد مثل حديث مجاهد وان هاجر
عبد او امة للمشركين اهل العهد لم يردوا وردت
اثمانهم وقال عطاء عن ابن عباس كانت قريبة
بنت ابي امية عند عمر بن الخطاب فطلقها فتزوجها
معاوية بن ابي سفيان وكانت ام الحكم بنت ابي
سفيان تحت عياض بن غنم الفهري فطلقها
فتزوجها عبد الله بن الثقفي باب
اذا اسلمت المشركة او النصرانية تحت الذمي او

قوله ان الله حرم المشركات على المؤمنين هو محمول على عبدة الاوثان [illegible] واخذ ابن عمر بعموم الآية [illegible] وجعل آية المائدة وهو [illegible] من الذين اوتوا الكتاب من [illegible] منسوخة وبه جزم بعضهم والجمهور على ان ما في المائدة [illegible] مخصص [illegible] الكبرى [illegible]

باب نكاح من اسلم من المشركات وعدتهن اى بيان حكمها قوله هشام ابن يوسف الصنعاني قوله ابن جريج هو عبد الملك بن عبد [illegible]

الحربي وقول عبد الوارث عن خالد عن عكرمة عن
ابن عباس اذا اسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة
حرمت عليه وقال داود عن ابراهيم الصائغ سئل
عطاء عن امرأة من اهل العهد اسلمت ثم اسلم زوجها
في العدة أهي امرأته قال لا الا ان تشاء هي بنكاح جديد
وصداق وقال مجاهد اذا اسلم في العدة يتزوجها
وقال تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وقال
الحسن وقتادة في مجوسيين اسلما هما على نكاحهما
واذا سبق احدهما صاحبه وابى الآخر بانت لا سبيل
له عليها وقال ابن جريج قلت لعطاء امرأة من المشركين
جاءت الى المسلمين أيعاوض زوجها منها لقوله تعالى
وآتوهم ما انفقوا قال لا انما كان ذاك بين النبي صلى
الله عليه وسلم وبين اهل العهد وقال مجاهد هذا كله
في صلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش حدثنا
ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني
عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت كانت المؤمنات اذا هاجرن الى النبي صلى الله عليه
وسلم يمتحنهن بقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا
جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم
الى آخر الآية قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط من
المؤمنات فقد اقر بالمحنة وكان رسول الله صلى الله

قوله حرمت عليه اى سواء دخل بها او لا قوله لا الا لان الاسلام فرق بينهما قوله وقال تعالى الخ تقوية لقول عطاء قوله واذا ولابي ذر فاذا قوله يعاوض بفتح العاء فعله

قوله ايعاوض مبنيا للمفعول من المعاوضة ولابي ذر وابن عساكر ايعاض باسقاط الواو من العوض اى يعطي زوجها منها اى زوجها المشرك عوض صداقها

عليه وسلم اذا اقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد بايعتكن لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط غير انه يبايعهن بالكلام والله ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء الا بما امر الله يقول لهن اذا اخذ عليهن قد بايعتكن كلاما باب قول الله تعالى للذين يؤلون من نسائهم الى قوله ان الله سميع عليم فان فاؤا رجعوا حدثنا اسمعيل بن ابي اويس عن اخيه عن سليمان عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك يقول آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فاقام في مشربة له تسعا وعشرين ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال الشهر تسع وعشرون حدثنا قتيبة ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر كان يقول في الايلاء الذي سمى الله لا يحل لاحد بعد الاجل الا ان يمسك بالمعروف او يعزم بالطلاق كما امر الله عز وجل وقال لي اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر اذا مضت اربعة اشهر يوقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلق ويذكر ذلك عن عثمان وعلي وابي الدرداء واحدى عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم باب حكم

المفقود

قوله اذا اخذ عليهن اي عهد المبايعة قوله كلاما اي من غير ان يصافح بيده على يدهن كما كان يبايع الرجال باب قول الله تعالى للذين يؤلون من نسائهم الخ قوله يؤلون اي يحلفون وقوله من نسائهم متعلق به قوله رجعوا اي الى الوطي عن الامر ويتركه باب حكم المفقود الخ

المفقود في أهله وماله وقال ابن المسيب اذا فقد
في الصف عند القتال تربص امرأته سنة واشترى
ابن مسعود جارية والتمس صاحبها سنة فلم يجده
وفقد فاخذ يعطي الدرهم والدرهمين وقال اللهم
عن فلان فان أتى فلي وعلي وقال هكذا افعلوا باللقطة
وقال ابن عباس نحوه وقال الزهري في الأسير يعلم
مكانه لا تتزوج امرأته ولا يقسم ماله فاذا انقطع
خبره فسنته سنة المفقود حدثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان عن يحيى عن سعيد عن يزيد مولى المنبعث
ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ضالة الغنم
فقال خذها فانما هي لك ولأخيك او للذئب
وسئل عن ضالة الإبل فغضب واحمرت وجنتاه
فقال ما لك ولها معها الحذاء والسقاء تشرب الماء
وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها وسئل عن اللقطة
فقال اعرف وكاءها وعفاصها وعرفها سنة فان
جاء من يعرفها والا فاخلطها بمالك قال سفيان
فلقيت ربيعة بن ابي عبد الرحمن قال سفيان
ولم احفظ منه شيئا غير هذا فقلت ارأيت حديث
يزيد مولى المنبعث في امر الضالة هو عن يزيد
ابن خالد قال نعم قال يحيى ويقول ربيعة عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سفيان

قوله تربص بفتح الصاد المشددة وضم القاف ... المهملة اسقطت عن نقله ... والتمس ... الثاء ... اي لم يجد صاحبها ... قوله فلم يجده ... ولابي ذر فلم يجد ... وللكشميهني فلم يوجد قوله افعلوا وفي رواية فافعلوا باللقطة قوله لا تتزوج امرأته ولابن عساكر تزوج

فلقيت ربيعة فقلت له باب الظهار وقول الله تعالى
قد سمع الله قول التى تجادلك الى قوله ستين مسكينا
وقال لى اسمعيل حدثنى مالك انه سال ابن شهاب
عن ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر قال مالك
وصيام العبد شهران وقال الحسن بن الحر ظهار الحر والعبد
من الحرة والامة سواء وقال عكرمة ان ظاهر
من امته فليس بشىء انما الظهار من النساء وفى
العربية قالوا اى فيما قالوا وفى بعض ما قالوا وهذا
اولى لان الله لم يدل على المنكر وقول الزور باب
الاشارة فى الطلاق والامور وقال ابن عمر قال
النبى صلى الله عليه وسلم لا يعذب الله بدمع العين
ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه وقال كعب بن مالك
اشار النبى صلى الله عليه وسلم اى خذ النصف
وقالت اسماء صلى النبى صلى الله عليه وسلم فى الكسوف
فقلت لعائشة ما شان الناس وهى تصلى فاومت
براسها الى الشمس فقلت آية فاومت براسها اى نعم وقال
انس اومأ النبى صلى الله عليه وسلم بيده الى ابى بكر
ان يتقدم وقال ابن عباس اوما النبى صلى الله
عليه وسلم بيده لا حرج وقال ابو قتادة قال
النبى صلى الله عليه وسلم فى الصيد للمحرم احد منكم
امره واشار اليها قالوا لا قال فكلوا حدثنا عبد الله

باب الظهار وقول الله تعالى قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها الى قوله ستين مسكينا

وعند ابن عساكر بعد قوله زوجها وحذف ما بعدها

ابن محمد ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو ثنا ابراهيم عن خالد
عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف رسول الله صلى الله عليه
وسلم على بعيره وكان كلما اتى على الركن اشار اليه وكبر وقالت
زينب قال النبي صلى الله عليه وسلم فتح من ردم ياجوج وماجوج
مثل هذه وعقد تسعين حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل
ثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال
قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا
يوافقها عبد مسلم قائم يصلي فسأل الله خيرا الا اعطاه
وقال بيده ووضع انملته على بطن الوسطى والخنصر قلنا
يزهدها وقال الاويسي ثنا ابراهيم بن سعد عن شعبة
ابن الحجاج عن هشام بن زيد عن انس بن مالك عدا
يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جارية
فاخذ اوضاحا كانت عليها ورضخ راسها فاتى بها
اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي في آخر رمق وقد
اصمتت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك
فلان لغير الذي قتلها فاشارت ان لا قال فقال لرجل
آخر غير الذي قتلها فاشارت ان لا فقال لفلان لقاتلها
فاشارت ان نعم فامر به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرضخ راسه بين حجرين حدثنا قبيصة
ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفتنة

قوله على الركن اى الذي فيه الحجر
الاسود وقوله اشار اليه اى بالاستلام
بشئ في يده قوله فتح بضم الفاء
وكسر الفوقية قوله من ردم
سقط لابي ذر قوله المفضل بضم
الميم وفتح الضاد المعجمة

وقوله ثنا سقط لابن عساكر
قوله عبد وفي رواية عبد مسلم
قوله فسأل الله وفي رواية يسأل
الله قوله على بطن الوسطى اى اصبع
الوسطى والخنصر اى بطنه بكسر
الصاد قوله يزهدها بضم التحتية
وفتح الزاي وتشديد الهاء الاولى
مكسورة اى يقللها قوله عدا
بالمهملتين اى تعدى اهـ

من ههنا واشار الى المشرق حدثنا علي بن عبد
الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن ابي اسحاق الشيباني
عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا في سفر مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما غربت الشمس قال لرجل
انزل فاجدح لي قال يا رسول الله لو امسيت ثم قال
انزل فاجدح قال يا رسول الله لو امسيت ان عليك
نهارا ثم قال انزل فاجدح فنزل فجدح له في الثالثة فشرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اومأ بيده الى المشرق
فقال اذا رأيتم الليل قد اقبل من ههنا فقد افطر
الصائم حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا يزيد بن زريع
عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن عبد الله بن مسعود
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدا منكم
نداء بلال او قال اذانه من سحوره فانما ينادي او قال
يؤذن ليرجع قائمكم وليس ان يقول كانه يعني الصبح
او الفجر واظهر يزيد يديه ثم مد احداهما من الاخرى
وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
بن هرمز سمعت ابا هريرة قال رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمنفق كمثل
رجلين عليهما جبتان من حديد من لدن ثديهما
الى تراقيهما فاما المنفق فلا ينفق شيئا الا مادت
على جلده حتى تجن بنانه وتعفو اثره واما

قوله فقال لرجل هو بلال قوله فاجدح
لي بهمزة وصل وجيم ساكنة ودال
مفتوحة ثم حاء مهملتين قوله لو امسيت
محذوف جواب لو اي لكان [illegible]
قوله ليرجع بالرفع في الفرع

[illegible] صله على الفاعلية وبالنصب
على المفعولية [illegible] اي بالخيار قوله
عن بلال الصبح اي الفجر طلع عنه قوله ثديهما
من لدن بضم المثلثة وسكون الدال بعدها
بفتح المثلثة وسكون [illegible] اذ لكل رجل
تثنية فالجمع وصوب
ثديان

البخيل

البخيل فلا يريد ينفق الا لزمت كل حلقة موضعها فهو يوسعها فلا تتسع ويشير باصبعه الى حلقه ❊

باب اللعان وقول الله عز وجل والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الى قوله ان كان من الصادقين فاذا قذف الاخرس امرأته بكتابة او اشارة او بايماء معروف فهو كالمتكلم لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اجاز الاشارة في الفرائض وهو قول بعض اهل الحجاز واهل العلم وقال الله تعالى فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا وقال الضحاك الا رمزا اشارة وقال بعض الناس لا حد ولا لعان ثم زعم ان الطلاق بكتاب او اشارة او ايماء جائز وليس بين الطلاق والقذف فرق فان قال القذف لا يكون الا بكلام قيل له كذلك الطلاق لا يكون الا بكلام والا بطل الطلاق والقذف وكذلك العتق وكذلك الاصم يلاعن وقال الشعبي وقتادة اذا قال انت طالق فاشار باصابعه تبين منه باشارته وقال ابراهيم الاخرس والاصم ان قال براسه جاز حدثنا قتيبة ثنا الليث عن يحيى بن سعيد الانصاري انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى

باب اللعان وقول الله عز وجل والذين يرمون ازواجهم الخ قوله اللعان لغة مصدر لاعن وهو الطرد والابعاد وشرعا كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر

الى قذف من لطخ فراشه والحق العار به والى نفي ولد قوله يرمون ازواجهم اي يقذفون زوجاتهم بالزنا قوله بكتاب وفي رواية بكتابة قوله او اشارة اي مفهمة باليد قوله او ايماء اي بالراس او بالعين

يا رسول الله قالوا بنو النجار ثم الذين يلونهم بنو
عبد الأشهل ثم الذين يلونهم بنو الحارث بن الخزرج
ثم الذين يلونهم بنو ساعدة ثم قال بيده فقبض
أصابعه ثم بسطهن كالرامي بيديه ثم قال وفي
كل دور الأنصار خير حدثنا علي بن عبد الله ثنا
سفيان قال أبو حازم سمعته من سهل بن سعد
الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت أنا
والساعة كهذه من هذه أو كهاتين وقرن بين
السبابة والوسطى حدثنا آدم ثنا شعبة
ثنا جبلة بن سحيم سمعت ابن عمر يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا يعني
ثلاثين ثم قال هكذا وهكذا وهكذا يعني تسعا
وعشرين حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد
عن اسمعيل عن قيس عن أبي مسعود قال وأشار
النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن الإيمان
ههنا مرتين ألا وإن القسوة وغلظ القلوب في
الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر
حدثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن
أبيه عن سهل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنا وكافل اليتيم في الجنة وأشار بالسبابة والوسطى

وفرج بينهما شيئا باب اذا عرض بنفي الولد
حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن ابن شهاب عن
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام
اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها
قال حمر قال هل فيها من اورق قال نعم قال فانى
ذلك قال لعله نزعه عرق قال فلعل ابنك هذا نزعه
باب احلاف الملاعن حدثنا موسى بن اسمعيل
ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان رجلا من الانصار
قذف امرأته فاحلفهما النبي صلى الله عليه وسلم ثم فرق
بينهما باب يبدأ الرجل بالتلاعن حدثني محمد
ابن بشار ثنا ابن ابي عدي عن هشام بن حسان
ثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن امية قذف
امرأته فجاء فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم
قامت فشهدت باب اللعان ومن
طلق بعد اللعان حدثنا اسمعيل ثنا مالك
عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي اخبره
ان عويمرا العجلاني جاء الى عاصم بن عدي الانصاري
فقال له يا عاصم ارأيت رجلا وجد مع امرأته
رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل سل لي

قوله باب بالتنوين اذا عرض بنفي الولد اي الرجل والتعريض ذكر شيء يفهم منه شيء آخر لم يذكر قوله اسود اي وانا ابيض فكيف يكون مني قوله حمر بسكون الميم جمع احمر باب احلاف الملاعن وهو بكسر العين قوله جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسماء باب بالتنوين قوله يبدأ الرجل بالتلاعن اي قبل المرأة وجوبا باب اللعان ومن طلق قبل اللعان

يا عاصم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك فكره رسول الله صلى الله عليه
وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله
جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لعويمر لم تأتني
بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسئلة
التي سألته عنها فقال عويمر والله لا انتهي حتى
اسأله فاقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا
وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه ام كيف يفعل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل فيك وفي
صاحبتك فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا
وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول
الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت
سنة المتلاعنين باب التلاعن في المسجد
حدثنا يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريج اخبرني
ابن شهاب عن الملاعنة وعن السنة فيها عن
حديث سهل بن سعد اخي بني ساعدة ان رجلا من الانصار

قوله كبر بضم الموحدة اي عظم على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاء عويمر فقال لم تأتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة

التي سألته عنها فقال عويمر والله لا انتهي ... قوله قد انزل فيك ... قوله فطلقها ثلاثا اي ظنا منه ان اللعان لا يحرمها ... باب التلاعن في المسجد

جاء

جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ارايت رجلا وجد مع امراته رجلا ايقتله ام كيف
يفعل فانزل الله فى شانه ما ذكر فى القران من امر
المتلاعنين فقال النبى صلى الله عليه وسلم قد قضى الله
فيك وفى امراتك قال فتلاعنا فى المسجد وانا شاهد
فلما فرغ قال كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها
فطلقها ثلاثا قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين فرغ من التلاعن ففارقها عند النبى صلى الله عليه
وسلم فقال ذاك تفريق بين كل متلاعنين قال ابن
جريج قال ابن شهاب فكانت السنة بعدهما
ان يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا وكان ابنها
يدعى لامه قال ثم جرت السنة فى ميراثها انها ترثه
ويرث منها ما فرض الله لها قال ابن جريج عن ابن
شهاب عن سهل بن سعد الساعدى فى هذا الحديث
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان جاءت به احمر
قصيرا كانه وحرة فلا اراها الا قد صدقت وكذب
عليها وان جاءت به اسود اعين ذا اليتين فلا اراه
الا صدق عليها فجاءت به على المكروه من ذلك

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لو كنت
راجما بغير بينة حدثنا سعيد بن عفير حدثنى
الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم

ابن محمد عن ابن عباس انه ذكر التلاعن عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك
قولا ثم انصرف فاتاه رجل من قومه يشكو اليه
انه قد وجد مع امراته رجلا فقال له عاصم ما ابتليت
بهذا الامر الا لقولي فذهب به الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته فكان
ذلك مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي
ادعى عليه انه وجده عند اهله خدلا آدم كثير
اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين
فجاءت شبيها بالذي ذكره زوجها انه وجده
فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال
رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى
الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت
هذه فقال لا تلك امراة كانت تظهر السوء في الاسلام
وقال ابو صالح وعبد الله بن يوسف خدلا ضخما
باب صداق الملاعنة حدثني عمرو بن زرارة
ثنا اسمعيل عن ايوب عن سعيد بن جبير قال
قلت لابن عمر رجل قذف امراته فقال فرق النبي
صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان وقال
الله تعالى يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما
تائب فابيا ففرق بينهما قال ايوب فقال عمرو

قوله ذكر التلاعن بالبناء للفاعل وللمجهول اي ذكر حكم الرجل الذي يرمي امراته بالزنا فعبر عنه بالتلاعن باعتبار ما آل اليه الامر بعد نزول الآية

قوله ما ابتليت بهذا الامر الا لقولي اي للسؤال عن رواية بهذا الامر في عالم يقع فعوقبت بوقوع ذلك في رجل من قومي باب صداق الملاعنة اي بيان انه الحكم صداق المراة الملاعنة

١ بن

ابن دينار ان في الحديث شيئا لا اراك تحدثه قال
قال الرجل مالي قال قيل لا مال لك ان كنت صادقا فقد
دخلت بها وان كنت كاذبا فهو ابعد منك باب
قول الامام للملاعنين ان احدكما كاذب فهل
منكما من تائب حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
سفيان قال عمرو فسمعت سعيد بن جبير قال
سالت ابن عمر عن المتلاعنين فقال قال النبي صلى الله
عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب
لا سبيل لك عليها قال مالي قال لا مال لك ان كنت
صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت
كذبت عليها فذاك ابعد لك قال سفيان
حفظته من عمرو وقال ايوب سمعت سعيد بن
جبير قال قلت لابن عمر رجل لاعن امراته فقال
باصبعيه وفرق سفيان بين اصبعيه السبابة
والوسطى فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان
وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاث
مرات قال سفيان حفظته من عمرو وايوب كما
اخبرتك باب التفريق بين المتلاعنين
حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا انس بن عياض
عن عبيد الله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامراة قذفها

باب قول الامام للملاعنين
ان احدكما كاذب فهل منكما من تائب
وفي رواية تائب فقوله عن الملاعنين
اي عن حكمهما اي يفرق بينهما قوله
لا سبيل لك الخ اي لا طريق لك
على الاستيلاء عليها فلا تملك عصمتها
بوجه من الوجوه فيستفاد منه
تابيد الحرمة بين المتلاعنين باب التفريق
في رواية المستملي هذه الترجمة ثابتة ساقطة لغيره

وأحلفهما حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله اخبرني
نافع عن ابن عمر قال لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بين
رجل وامرأة من الانصار وفرق بينهما باب
يلحق الولد بالملاعنة حدثنا يحيى بن بكير حدثنا
مالك حدثني نافع عن ابن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته فانتفى
من ولدها ففرق بينهما والحق الولد بالمرأة
باب قول الامام اللهم بين حدثنا
اسمعيل حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
اخبرني عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد
عن ابن عباس انه قال ذكر المتلاعنان عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك
قولاً ثم انصرف فاتاه رجل من قومه فذكر له انه وجد
مع امرأته رجلاً فقال عاصم ما ابتليت بهذا الامر
لقولي فذهب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره
بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفراً
قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي وجد عند اهله
ادم خدلاً كثير اللحم جعداً قططاً فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيهاً بالرجل
الذي ذكر زوجها انه وجد عندها فلاعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس

باب بالتنوين قوله يلحق الولد بالملاعنة بفتح العين والذى فى اليونينية بكسرها اى اذا نفاه الزوج قوله بكير بضم الموحدة مصغرا

قوله حدثنى بالافراد قوله بين رجل هو عويمر وامرأته اى زوجته خولة قوله فانتفى من ولدها اى انتفى الرجل منه والفاء سببية اى الملاعنة سبب لانتفاء الرجل من ولد المرأة والحاقه بها باب قول الامام اللهم بين قوله فى اللعان

في المجلس هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه فقال ابن
عباس لا تلك امرأة كانت تظهر السوء في الاسلام
باب اذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة
زوجا غيره فلم يمسها حدثنا عمرو بن علي قال
حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثني ابي
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام
عن ابيه عن عائشة ان رفاعة القرظي تزوج
امرأة ثم طلقها فتزوجت آخر فاتت النبي صلى
الله عليه وسلم فذكرت له انه لا يأتيها وانه ليس
معه الا مثل هدبة الثوب فقال لا حتى تذوقي
عسيلته ويذوق عسيلتك باب واللائي
يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم قال
مجاهد ان لم تعلموا يحضن او لا يحضن واللائي
قعدن عن الحيض واللائي لم يحضن فعدتهن
ثلاثة اشهر باب واولات الاحمال اجلهن
ان يضعن حملهن حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا
الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج قال اخبرني ابو سلمة بن عبد
الرحمن ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته عن امها

باب اذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت
اي اذا طلق المطلق زوجته ثلاثا
الخ هل تحل للاول ان طلقها الثاني
وليس المراد طلاق الملاعن لان
الملاعنة لا تعود للذي لاعن منها
ولو تزوجت عشرة سواه وطئها ام لا

باب بالتنوين قال الحافظ
ابن حجر سقط لفظ باب لابي ذر
وثبت للباقين

ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة من
اسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها توفي عنها
وهي حبلى فخطبها ابو السنابل بن بعكك فابت ان
تنكحه فقال والله ما يصلح ان تنكحيه حتى تعتدي
آخر الاجلين فمكثت قريبا من عشر ليال ثم جاءت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكحي حدثنا يحيى
ابن بكير حدثنا الليث عن يزيد ان ابن شهاب
كتب اليه ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن
ابيه انه كتب الى ابن الارقم ان يسأل
سبيعة الاسلمية كيف افتاها النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت افتاني اذا وضعت ان انكح
حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان سبيعة
الاسلمية نفست بعد وفات زوجها بليال
فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنته
ان تنكح فاذن لها فنكحت باب قول
الله والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة
قروء وقال ابراهيم فيمن تزوج في العدة فحاضت
عنده ثلاث حيض بانت من الاول ولا تحتسب
به لمن بعده وقال الزهري تحتسب وهذا احب
الى سفيان يعني قول الزهري وقال معمر يقال

باب قول الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء
قوله والمطلقات اى المدخول بهن من ذوات الحيض وقوله يتربصن
خبر بمعنى الامر وذكر الامر بصيغة الخبر تاكيد للامر واشعار بانه مما يجب ان يتلقى بالمسارعة الى امتثاله وسقط لفظ باب لابي ذر

اقرات المرأة اذا دنى حيضها واقرات اذا دنى طهرها
ويقال ما قرات بسلا قط اذا لم تجمع ولدًا فى بطنها

باب قصة فاطمة بنت قيس وقوله تعالى
وَاتقوا الله رَبّكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن
الا ان يأتين بفاحشة مبيّنة وتلك حدود الله
ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدرى لعلّ
الله يحدث بعد ذلك امرًا اسكنوهن من حيث سكنتم
من وُجدكم ولا تضاروهن لتضيّقوا عليهن وان كن
اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن
الى قوله بعد عسر يسرًا حدثنا اسمعيل قال
مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد
وسليمان بن يسار انه سمعهما يذكران ان
يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد
الرحمن بن الحكم فانتقلها عبد الرحمن فارسلت
عائشة ام المؤمنين الى مروان وهو امير
المدينة اتق الله واردُدها الى بيتها قال مروان فى
حديث سليمان ان عبد الرحمن بن الحكم غلبنى وقال
القاسم بن محمد او ما بلغك شان فاطمة بنت
قيس قالت لا يضرك ان لا تذكر حديث فاطمة
فقال مروان بن الحكم ان كان بك شر فحسبك
ما بين هذين من الشر حدثنا محمد بن بشار

باب قصة فاطمة بنت قيس وقوله تعالى واتقوا الله كذا لابى ذر وفى نسخة وقوله واتقوا الله الى قوله من بعد عسر يسرا وفى اخرى الى قوله لا تخرجوا المطلقات من بيوتهن اى لا تخرجوهن

بابنا بخلع او بثلاث حاملا اى ولا تاذنوا لهن فى الخروج اذا طلبن ذلك وفى اخرى عقب ذلك الآية وفى اخرى عقب يا ايها النبى اذا طلقتم النساء واخرها سيجعل الله بعد عسر يسرا

قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت ما لفاطمة
ان لا تتقي الله يعني في قولها لا سكنى ولا نفقة حدثنا
عمرو بن عباس قال حدثنا ابن مهدي قال ثنا سفيان
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه قال عروة بن الزبير
لعائشة الم ترين ان فلانة بنت الحكم طلقها زوجها
البتة فخرجت فقالت بئس ما صنعت قال الم تسمعي
في قول فاطمة قالت اما انه ليس لها خير في ذكر هذا
الحديث وزاد ابن ابي الزناد عن هشام عن ابيه عابت
عائشة اشد العيب وقالت ان فاطمة كانت
في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك ارخص
لها النبي صلى الله عليه وسلم باب المطلقة
اذا خشي عليها في مسكن زوجها ان يقتحم عليها
او تبذو على اهلها بفاحشة حدثنا حبان قال
انبانا عبد الله قال انبانا ابن جريج عن ابن شهاب
عن عروة ان عائشة انكرت ذلك على فاطمة
باب قول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن
ما خلق الله في ارحامهن من الحيض والحبل حدثنا
سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن الحكم عن
ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما اراد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ينفر اذا صفية على باب

خبائها

باب المطلقة اذا خشي عليها في مسكن زوجها ان يقتحم عليها او تبذو على اهلها بفاحشة قوله خشي بالبنا للمجهول و يقتحم اي يهجم عليها

باب قول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن قوله والحبل بمهملة وموحدة مفتوحة وفي نسخة والحمل بميم ساكنة وذلك اذا ارادت المرأة فراق زوجها فكتمت حملها لئلا ينتظر بطلاقها ان تضع ولئلا يشفق على الولد فيترك تسريحها او كتمت حيضها وهي حائض قد طهرت استعجالا للطلاق

خباءها كئيبة فقال لها عقرى او حلقى انك لحابستنا
أكنت افضت يوم النحر قالت نعم قال فانفرى اذا

باب وبعولتهن احق بردهن في العدة وكيف
يراجع المرأة اذا طلقها واحدة او ثنتين حدثني
محمد قال انبانا عبد الوهاب قال حدثنا يونس
عن الحسن قال زوج معقل اخته فطلقها تطليقة
وحدثني محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الأعلى
قال حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن أن
معقل بن يسار وكانت اخته تحت رجل فطلقها
ثم خلى عنها حتى انقضت عدتها ثم خطبها فحمي
معقل من ذلك انفا فقال خلى عنها وهو يقدر
عليها ثم يخطبها فحال بينه وبينها فانزل الله
واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن
الى آخر الآية فدعاه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقرا عليه فترك الحمية وانقاد لأمر
الله حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع أن
ابن عمر بن الخطاب طلق امرأة له وهي حائض *
تطليقة واحدة فامره رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده
حيضة اخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضها فان
اراد تطليقها فليطلقها حين تطهر من قبل

باب وبعولتهن احق بردهن في العدة وكيف يراجع المرأة اذا اي ذ[illegible] ولابي ذر بيان ما جاء في ذلك و[illegible] يراجع بالعوقية مبنيا للمجهول

قوله حدثني بالافراد قوله معقل بفتح الميم وسكون المهملة وكسر القاف وقوله اخته هي جميلة بالتصغير بنت يسار او البداح ابي عاصم او عاصم نفسه

ان يجامعها فتلك العدة التى امر الله ان تطلق
لها النساء وكان عبد الله اذا سئل عن ذلك
قال لأحدهم ان كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت
عليك حتى تنكح زوجا غيره وزاد فيه غيره عن
الليث حدثنى نافع قال ابن عمر لو طلقت مرة
او مرتين فان النبى صلى الله عليه وسلم امرنى بهذا
باب مراجعة الحائض حدثنا حجاج
قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال ثنا محمد بن سيرين
حدثنى يونس بن جبير سألت ابن عمر فقال
طلق ابن عمر امراته وهى حائض فسأل عمر النبى
صلى الله عليه وسلم فامره ان يراجعها ثم يطلق
من قبل عدتها قلت فتعتد بتلك التطليقة.
قال أرأيت ان عجز واستحمق باب تحد
المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا قال
الزهرى لا ارى ان تقرب الصبية المتوفى عنها
الطيب لان عليها العدة حدثنا عبد الله بن
يوسف قال انبانا مالك عن عبد الله بن ابى
بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع
عن زينب ابنة ابى سلمة انها اخبرته هذه
الاحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على ام
حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين توفى ابوها

باب مراجعة الحائض قوله حدثنى يونس بالاوزاد وجبير بالمصغر قوله من قبل عدتها بضم القاف والموحدة اى مزوقت استقبال عدتها والشروع فيها وذلك فى الطهر قوله ارايت اى اخبر ابن عمر ان عجز اى ان يكون يرتفع عنه الطلاق فيما يمنعه واستحمق استفهام انكار والمعنى لا اقاضوا ولا يمنع احتسابه لعجزه وحماقته باب بالتنوين

سفيان بن حرب فدعت ام حبيبة بطيب فيه صفرة
خلوق او غيره فدهنت منه جارية ثم مست
بعارضيها ثم قالت والله مالى بالطيب من حاجة
غير انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد
على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا قالت زينب فدخلت على زينب ابنة
جحش حين توفى اخوها فدعت بطيب فمست
منه ثم قالت اما والله مالى بالطيب من حاجة
غير انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول على المنبر لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم
الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا قالت زينب وسمعت ام
سلمة تقول جاءت امراة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتى توفى
عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل
ذلك يقول لا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هى اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن فى
الجاهلية ترمى بالبعرة على راس الحول قال حميد
فقلت لزينب وما ترمى بالبعرة على راس الحول

قوله لا ارى ينفع الحنة والا وقوله
صفرة خلوق بعد ان صبغ صفرة او
غيره الطيب معطوف لما فيكون لما قبله
يجمع بالجر عطفا على الصفة قوله
لابى ذر وغيره بالرفع

مست اى مست ام حبيبة بجانبى
وجه نفسها والبا للالصاق
او للاستعانة قوله ان تحد اى
على ميت وقوله الا على زوج مستثنى
من ذلك المقدر واربعة اشهر
مستثنى من الفوقية

فقالت زينب كانت المرأة اذا توفى عنها زوجها
دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر
بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طائر فتفتض
به فقل ما تفتض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى
بعرة فترمي ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره
سئل مالك ما تفتض به قال تمسح به جلدها
باب الكحل للحادة حدثنا آدم ابن
ابي اياس قال حدثنا شعبة قال ثنا حميد
ابن نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن امها
ان امرأة توفى زوجها فخشوا عينيها فاتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنوه في
الكحل فقال لا تكحل قد كانت احداكن تمكث
في شر احلاسها او شر بيتها فاذا كان الحول
فمر كلب رمت ببعرة فلا حتى تمر اربعة اشهر
وعشر وسمعت زينب ابنة ام سلمة تحدث عن
ام حبيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل
لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان
تحد فوق ثلاثة ايام الا على زوجها اربعة
اشهر وعشرا حدثنا مسدد قال حدثنا بشر
قال حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين
قالت ام عطية نهينا ان نحد اكثر من ثلاث الا على

باب الكحل للحادة اى التي تحد بفتح اوله ومنع الحاء وقول السفاقسي صوابه للحاد بلا هاء مثل طالق وحائض لانه نعت للمؤنث لا يشرك فيه المذكر اجاب عنه في المصابيح بان الزمخشري وغيره نصوا على انه ان قصد في هذه الصفات معنى الحدوث قالوا لا زمخشرة ... فيقال حائضة وطلقت فهي طالقة وقد يجمعها التأنيث لم يقصد الحدوث كمرضعة وحاملة فيمكن ان يمشي كلام البخاري على ذلك اهـ

زوج باب القسط للحادة عند الطهر حدثني
عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن
زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت
كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلاث الا
على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا
نطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب
وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا
من محيضها فى نبذة من كست اظفار وكنا ننهى
عن اتباع الجنائز باب تلبس الحادة
ثياب العصب حدثنا الفضل بن دكين
قال حدثنا الفضل بن عبد السلام بن حرب
عن هشام عن حفصة عن ام عطية قالت قال
النبى صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن
بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق
ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل ولا تلبس
ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقال الانصارى
حدثنا هشام حدثتنا حفصة حدثتنى ام عطية
نهى النبى صلى الله عليه وسلم ولا تمس طيبا الا ادنى
طهرها اذا طهرت نبذة من قسط واظفار قال
ابو عبد الله القسط والكست مثل الكافور والقافور
باب والذين يتوفون منكم ويذرون

باب القسط للحادة عند الطهر والقسط بضم القاف العود الذى يتبخر به قوله ولا نكتحل بالنصب عطفا على المنصوب السابق كالذى بعده قوله الا ثوب عصب بفتح العين وسكون الصاد المهملتين من برود اليمن باب بالتنوين قوله ثياب العصب هى البرود اليمنية كما تقدم وقيل فيها بياض وسواد وعصب بمعنى معصوب من اضافة الصفة للموصوف

ازواجا الى قوله بما تعملون خبير حدثني اسحاق بن
منصور اخبرنا روح بن عبادة حدثنا شبل عن
ابى نجيح عن مجاهد والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا قال كانت هذه العدة تعتد عند اهل
زوجها واجبا فانزل الله والذين يتوفون منكم
ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى
الحول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما
فعلن في انفسهن من معروف قال جعل الله لها
تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة وصية ان
شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو
قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم
فالعدة كما هي واجب عليها زعم ذلك عن مجاهد
وقال عطاء قال ابن عباس نسخت هذه الآية عدتها
عند اهلها فتعتد حيث شاءت وقول الله تعالى غير
اخراج وقال عطاء ان شاءت اعتدت عند اهلها
وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول
الله فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن
قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى
فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها حدثنا
محمد بن كثير عن سفيان عن عبد الله بن ابي
بكر بن عمرو بن حزم حدثني حميد ابن

قوله روح بفتح الراء وسكون الواو
وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة
وشبل بوزن حمل ونجيح بفتح
النون وكسر الجيم وبعد التحتية

الشاكة مهملة واسمه يسار وضد
العين قوله واجبا اي امرا واجبا
وتكذيبه واجب بالرفع خبر مبتدأ
محذوف قوله متاعا الى الحول
صفة له غير اخراج مصدر مؤكد

نافع عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة ابنة ابى
سفيان لما جاءها نعى ابيها دعت بطيب فمسحت
ذراعيها وقالت ما لى بالطيب من حاجة لولا انى
سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث
الا على زوج اربعة اشهر وعشرا باب
مهر البغى والنكاح الفاسد ٭ وقال الحسن اذا
تزوج محرمه وهو لا يشعر فرق بينهما ولها ما اخذ
وليس لها غيره ثم قال بعد لها صداقها حدثنا
على بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهرى عن ابى
بكر بن عبد الرحمن عن ابى مسعود رضى الله عنه
قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب
وحلوان الكاهن ومهر البغى حدثنا آدم حدثنا
شعبة حدثنا عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال
لعن النبى صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة
وآكل الربا وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب
البغى ولعن المصورين حدثنا على بن الجعد
اخبرنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابى حازم
عن ابى هريرة رضى الله عنه نهى النبى صلى الله
عليه وسلم عن كسب الاماء باب المهر للمدخول
عليها وكيف الدخول او طلقها قبل الدخول والمسيس

باب مهر البغى والنكاح الفاسد اى بيان حكمهما والبغى من البغاء وهو الزنا فعوله بمعنى فاعله ... اى ذات محرم ...

قوله فرق ... وقال الحسن ... نهى ... اى نهى تحريم ... بجواز بيع المنتفع به من الكلاب ... باب المهر للمدخول عليها الخ

حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا اسمعيل عن ايوب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر رجل قذف امرأته فقال فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين اخوى بني العجلان وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فابيا فقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب فابيا ففرق بينهما قال ايوب فقال لى عمرو بن دينار في الحديث شيء لا اراك تحدثه قال قال الرجل مالى قال لا مال لك ان كنت صادقا فقد دخلت بها وان كنت كاذبا فهو ابعد منك باب المتعة للتي لم يفرض لها لقوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن الى قوله ان الله بما تعملون بصير وقوله وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين كذلك يبين الله لكم اياته لعلكم تعقلون ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الملاعنة متعة حين طلقها زوجها حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالى قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما

باب المتعة للتي لم يفرض لها لقوله تعالى لا جناح عليكم اى لا تبعة عليكم ان طلقتم النسا ما لم تمسوهن الى قوله ان الله بما تعملون بصير

استحللت

استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها
فذاك ابعد وابعد لك منها

بسم الله الرحمن الرحيم

(كتاب النفقات)

وفضل النفقة على الاهل

ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يبين الله لكم الايات لعلكم تتفكرون في الدنيا والاخرة وقال الحسن العفو الفضل حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت عبدالله ابن يزيد الانصاري عن ابي مسعود الانصاري فقلت عن النبي (فقال عن النبي) صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق المسلم على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله انفق يا ابن آدم انفق عليك حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب النفقات جمع نفقة من الانفاق وهو الاخراج وفي الشرع عبارة عما وجب لزوجة او قريب او مملوك وجمعها لاختلاف انواعها وفضل النفقة بالجر عطفا على النفقات كقوله ويسئلونك الخ وفي نسخة تاخير البسملة عن كتاب النفقات ثم قال باب فضل النفقة ولفظ باب ساقط لابي ذر وقوله العفو الفضل اي الفاضل عن الحاجة

او القائم الليل الصائم النهار حدثنا محمد بن كثير
اخبرنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن
سعد عن سعد رضي الله عنه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعودني وانا مريض بمكة فقلت
لي مال اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر
قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير
ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم
عالة يتكففون الناس في ايديهم ومهما انفقت
فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها في امرأتك
ولعل الله يرفعك ينتفع بك ناس ويضر بك
آخرون باب وجوب النفقة على الاهل
والعيال حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي
حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح حدثني
ابو هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم افضل الصدقة ما ترك
عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد
السفلى وابدأ بمن تعول تقول المرأة
اما ان تطعمني واما ان تطلقني ويقول
العبد اطعمني واستعملني ويقول الابن
اطعمني الى من تدعني فقالوا يا ابا هريرة
سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا

قوله فالشطر بالجر ولابي ذر بالرفع وكذا فالثلث وقوله ان تدع بفتح الهمزة اي تترك عالة فقراء يتكففون الناس اي يمدون الى الناس أكفهم

باب وجوب النفقة على الاهل والعيال الاهل الزوجة والعيال من يتعولهم فهو من عطف الخاص على العام قوله ما ترك اي للتصدق غنى اي ما يغنيه بحيث لا يجحف به

قال لا هذا من كيس ابي هريرة حدثنا سعيد بن
عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن
خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير
الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول *
باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على اهله
وكيف نفقات العيال حدثني محمد بن سلام *
اخبرنا وكيع عن ابن عيينة قال قال لي معمر
قال لي الثوري هل سمعت في الرجل يجمع لاهله
قوت سنتهم او بعض السنة قال معمر فلم يحضرني
ثم ذكرت حديثا حدثناه ابن شهاب الزهري
عن مالك بن اوس عن عمر رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير
ويحبس لاهله قوت سنتهم حدثنا سعيد بن
عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن
شهاب اخبرني مالك بن اوس بن الحدثان
وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا
من حديثه فانطلقت حتى دخلت على مالك بن
اوس فسألته فقال مالك انطلقت حتى
ادخل على عمر اذ اتاه حاجبه يرفا فقال هل
لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد

قوله حدثني الليث الاول والثاني بالافراد باب
حبس نفقة الرجل قوت سنة على اهله
وكيف نفقات العيال قوله اوس بفتح الهمزة
وسكون الواو وبعدها سين مهملة قوله قوت
سنتهم اي تطييبا لقلوبهم وتشريعا للامة
ولا يعارضه حديث انه كان لا يدخر شيئا
لغد لان المنفي الادخار لنفسه وهذا للغير
قوله عفير كعقيل بالتصغير وحدثني

بالافراد في الموضعين كاخبرني والحدثان
بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة قوله
فانطلقت فيه حذف ولفظه فقال مالك
بينا انا جالس في اهلي حين متع النهار اذ
اشتد حر اذا رسول عمر بن الخطاب ياتيني
فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه الى اخره

يَسْتَاذِنُونَ قَالَ نَعَمْ فَاذِنَ لَهُمْ قَالَ فَدَخَلُوا
وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَا قَلِيلًا فَقَالَ لِعُمَرَ
هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ قَالَ نَعَمْ فَاذِنَ لَهُمَا فَلَمَّا
دَخَلَا سَلَّمَا وَجَلَسَا فَقَالَ عَبَّاسٌ يَا اَمِيرَ الْمُومِنِينَ
اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ
وَاَصْحَابُهُ يَا اَمِيرَ الْمُومِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَاَرِحْ
اَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ فَقَالَ عُمَرُ اتَّئِدُوا اَنْشُدُكُمْ
بِاللهِ الَّذِي بِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْاَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ
اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا نُورَثُ مَا
تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَفْسَهُ قَالَ الرَّهْطُ قَدْ قَالَ ذَلِكَ فَاَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ
وَعَبَّاسٍ فَقَالَ اَنْشُدُكُمَا بِاللهِ هَلْ تَعْلَمَانِ اَنَّ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ قَالَا قَدْ قَالَ ذَلِكَ
قَالَ عُمَرُ فَاِنِّي اُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْاَمْرِ اِنَّ اللهَ كَانَ
خَصَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَالِ
بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ اَحَدًا غَيْرَهُ قَالَ اللهُ وَمَا اَفَاءَ اللهُ
عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ اِلَى قَوْلِهِ قَدِيرٌ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً
لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللهِ مَا احْتَازَهَا
دُونَكُمْ وَلَا اسْتَاثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ لَقَدْ اَعْطَاكُمُوهَا وَبَثَّهَا
فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى اَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ

من

قوله
يرفا بفتح التحتية
وسكون الراء وفتح
الفاء مهموزا وغير مهموز
قوله اتئدوا واتئد بتشديد الفوقية
وكسر الهمزة اى تانوا ولا تعجلوا
وانشدكم بفتح الهمزة
وضم الشين
اه

من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله
فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته
انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم قال لعلي
وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم
ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابوبكر
انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو
بكر يعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه و
وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس تزعمان
ان ابا بكر كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق
بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر
فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي
بكر فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابوبكر ثم جئتماني وكلمتكما
واحدة وامركما جميع جئتني تسألني نصيبك
من ابن اخيك واتى هذا يسألني نصيب امرأته
من ابيها فقلت ان شئتما دفعته اليكما على ان
عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل
به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل به فيها
ابوبكر وبما عملت به فيها منذ وليتها والا فلا
تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها
اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها بذلك

قوله مجمل اي موضع وامركما جميع اي مجتمع لم يكن بينكما منازعة ١٢

فقال الرهط نعم فاقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها فانا اكفيكماها باب وقال الله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة الى قوله بما تعملون بصير وقال وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال وان تعاسرتم فسترضع له اخرى لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه الى بعد عسر يسرا وقال يونس عن الزهري نهى الله ان تضار والدة بولدها وذلك ان تقول الوالدة لست مرضعته وهي امثل له غذاء واشفق عليه وارفق به من غيرها فليس لها ان تأبى بعد ان يعطيها من نفسه ما جعل الله عليه وليس للمولود له ان يضار بولده والدته فيمنعها ان ترضعه ضرارا لها الى غيرها فلا جناح عليهما ان يسترضعا عن طيب نفس الوالد والوالدة فان ارادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما بعد ان يكون ذلك عن تراض منهما

وتشاور

باب بالتنوين وقال الله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة الى قوله بما تعملون بصير قوله يرضعن خبر في معنى الامر على وجه الوجوب اذا لم يقبل الصبي الا امه او لم يجد له ظئرا وكان الاب عاجزا عن الاستئجار او اراد الوالدات المطلقات وايجاب النفقة والكسوة لاجل الرضاع وعبر بلفظ الخبر دون لفظ الامر اشارة الى عدم الوجوب او هي باختيارها وعليهم

قوله تعالى وفصاله اي مدة حمله وفطامه تعاسرتم اي تضايقتم فلم ترض الام بما ترضى به الاب فسترضع له اي للاب وعلى ذلك وقوله فسترضع له ولده سبيله الاب غير معاسرة ترضع على الام ترضعه تعاسرتم قوله فيدل على انه لا يجب عليها غذاء ولدها قوله قدر عليه اي ضيق عليه قوله الجهة الاولى وقوله ما جعل الله عليه اي من الرزق والكسوة قوله وتشاور اي بينهما والتشاور واستخراج الراي وذكر ليكون التراضي عن تفكر فلا يضر الرضيع والعلاقة اتفاق الابوين لما للاب من النسب والولاية وللام من الشفقة والعناية

وَتَشَاوُرٍ فِصَالُهُ فِطَامُهُ بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ اِذَا
غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الْوَلَدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ مُقَاتِلٍ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ اَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ اَخْبَرَنِي عُرْوَةُ اَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا
قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ
اِنَّ اَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ اَنْ اُطْعِمَ
مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالَنَا قَالَ لَا اِلَّا بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا
يَحْيٰى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ
سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
اِذَا اَنْفَقَتِ الْمَرْاَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ اَمْرِهِ
فَلَهُ نِصْفُ اَجْرِهِ بَابُ عَمَلِ الْمَرْاَةِ فِي
بَيْتِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيٰى عَنْ شُعْبَةَ
قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنِ ابْنِ اَبِي لَيْلٰى حَدَّثَنَا عَلِيٌّ
اَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ اَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تَشْكُوا اِلَيْهِ مَا تَلْقٰى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحٰى وَبَلَغَهَا
اَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ فَلَمْ تُصَادِفْهُ فَذَكَرَتْ ذٰلِكَ لِعَائِشَةَ
فَلَمَّا جَاءَ اَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ قَالَ فَجَاءَنَا وَقَدْ اَخَذْنَا
مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ عَلٰى مَكَانِكُمَا فَجَاءَ
فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتّٰى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ
عَلٰى بَطْنِي فَقَالَ اَلَا اَدُلُّكُمَا عَلٰى خَيْرٍ مِمَّا سَاَلْتُمَا
اِذَا اَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا اَوْ اَوَيْتُمَا اِلٰى فِرَاشِكُمَا

باب نفقة المراة اذا غاب عنها زوجها
ونفقة الولد قوله جاءت هند بغير صرف
ولا يجوز بالصرف قوله مسيك كامير وسكيت
بخيل اهـ قاموس قوله لا اى لا تطعمهم من ماله
الا بالمعروف بين الناس انه قدر الكفاية عادة
من غير اسراف قوله عن ولابي ذر عن الكشميهني
من غير امره اى الصريح فى ذلك القدر المعلوم
بل فهمت ذلك من قرائن حالية باب

عمل المراة فى بيت زوجها قوله حدثني
الحكم بالافراد قوله من الرحى وفى المناقب من
اثر الرحى وعن على انها جرت بالرحى حتى اثرت
بيدها واستقت بالقربة حتى اثرت فى نحرها
وقمت البيت حتى اغبرت ثيابها واصابها من
ذلك ضرر قوله على مكانكما اى الزما قوله
قدميه ولابي ذر قدمه بالافراد

فسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وكبرا اربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم باب خادم المرأة حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عبيد الله بن ابي يزيد سمع مجاهدا سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يحدث عن علي بن ابي طالب ان فاطمة عليها السلام اتت النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما فقال الا اخبرك ما هو خير لك منه تسبحين الله عند منامك ثلاثا وثلاثين وتحمدين الله ثلاثا وثلاثين وتكبرين الله اربعا وثلاثين ثم قال سفيان احداهن اربع وثلاثون فما تركتها بعد قيل ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين باب خدمة الرجل في اهله حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في البيت قالت كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج باب اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة ان هند بنت عتبة قالت

قوله فسبحا بكسر الباء كبرا واحمدا بفتح الميم باب خادم المرأة قوله صفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة باب خدمة الرجل في اهله قوله كان ولابي ذر عن الكشميهني كان يكون قوله في مهنة اهله بكسر الميم وكون الهاء وضبطه الهروي بفتح الميم وقال في النهاية الرواية بالفتح وقد تكسر قال الزركشي والتحريك القاموس المهنة بالكسر والفتح والتحريك الحذق بالخدمة باب اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف قوله بالمعروف يجوز ان يتعلق الباء بحال اي خذي متلبسة بالمعروف او متلبسة بالمعروف قوله

يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني
ما يكفيني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم
فقال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف *

باب حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا
ابن طاوس عن ابيه وابو الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
خير نساء ركبن الابل نساء قريش وقال الآخر
صالح نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه
على زوج في ذات يده ويذكر عن معاوية وابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب كسوة المرأة بالمعروف حدثنا حجاج بن منهال
حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الملك بن ميسرة
قال سمعت زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه قال
آتى الي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فلبستها
فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي

باب عون المرأة زوجها في ولده حدثنا
مسدد حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما قال هلك ابي وترك
سبع بنات او تسع بنات فتزوجت امرأة ثيبا
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت يا جابر

باب حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة
قوله احناه اي اشفقه على ولده في صغره فلا
تتزوجن ما دام صغيرا وارعاه اي احفظه
وكان القياس ان يقول احناهن لان الضمير
عائد على النساء واجيب بان التذكير بتأويل
على الجنسية كانه قيل خير هذا الجنس الذي
على الناس في الشرف هذا الجنس باب
كسوة المرأة بالمعروف قوله منهال بكسر الميم وسكون النون
قوله اخبرني بالافراد قوله آتى بالهمزة اعطى وضمنه معنى اهدى كما في
رواية فلذلك عداه بالى بالتشديد وقوله
حلة سيراء بالاضافة ولابي ذر حلة بالتنوين
وسيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء
ممدود وهي برود فيها خطوط صفر او مضلعة
بالحرير والحلة لا تكون الا من ثوبين قوله
بين نسائي اي فاطمة الزهراء وقراباته اذ لم
يكن لعلي زوجة اذ ذاك غير فاطمة رضي الله
عنها باب عون المرأة زوجها في ولده
قوله تزوجت استفهام محذوف الاداة اي
أتزوجت كما للمستملي

فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ اَبِكْرًا اَمْ ثَيِّبًا قُلْتُ بَلْ ثَيِّبًا قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ اِنَّ عَبْدَ اللّٰهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ وَاِنِّي كَرِهْتُ اَنْ اَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ امْرَاَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ فَقَالَ بَارَكَ اللّٰهُ لَكَ اَوْ قَالَ اَوْ خَيْرًا

بَابُ نَفَقَةِ الْمُعْسِرِ عَلٰى اَهْلِهِ حَدَّثَنَا اَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ ثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ هَلَكْتُ قَالَ وَلِمَ قَالَ وَقَعْتُ عَلٰى اَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ فَاَعْتِقْ رَقَبَةً قَالَ لَيْسَ عِنْدِي قَالَ فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا اَسْتَطِيعُ قَالَ فَاَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا اَجِدُ فَاُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ اَيْنَ السَّائِلُ قَالَ هَا اَنَا ذَا قَالَ تَصَدَّقْ بِهٰذَا قَالَ عَلٰى اَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا اَهْلُ بَيْتٍ اَحْوَجُ مِنَّا فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتّٰى بَدَتْ اَنْيَابُهُ قَالَ فَاَنْتُمْ اِذًا

بَابُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذٰلِكَ وَهَلْ عَلَى الْمَرْاَةِ مِنْهُ شَيْءٌ وَضَرَبَ اللّٰهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ اَحَدُهُمَا اَبْكَمُ اِلٰى قَوْلِهِ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ اِسْمٰعِيلَ

حدثنا

قوله بكرا بحذف الاداة ايضا اى ابكرا ام ثيبا ذرباب نفقة المعسر على اهله قوله هلكت اى فعلت ما هو سبب هلاكى قوله ليس عندى اى ما اعتق به رقبة قوله بعرق بفتح العين والراء وعاء من خوص قوله لابتيها تثنية لابة بغير همز يريد حرتى المدينة وهى ارض ذات حجارة سود قوله فانتم اذا اى حينئذ باب بالتنوين قوله وعلى الوارث عطف على قوله وعلى المولود له رزقهن وما بينهما معترض بين المعطوف والمعطوف عليه اى وعلى وارث الصبى عند علم الاب مثل ذلك اى مثل الذى كان على ابيه فى حياته من الرزق والكسوة واجر الرضاع اذا كان الولد لا مال له قوله وهل على المراة اى الام منه اى من ارضاع الصبى ونحوه شيء وهل على الرجل الى ارضاع ولده واحد منهما اشار به الى النفى قوله وفق ابن ثابت اذا خلف اماوعما فعلى كل منهما رضاع الولد بقدر ما يرث

حدثنا وهيب اخبرنا هشام عن ابيه عن زينب ابنة
ابي سلمة عن ام سلمة قلت يا رسول الله هل لي من
اجر في بني ابي سلمة ان انفق عليهم ولست بتاركتهم
هكذا وهكذا انما هم بني قال نعم لك اجر ما انفقت
عليهم حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت هند يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح
فهل علي جناح ان آخذ من ماله ما يكفيني وبني
قال خذي بالمعروف باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم من ترك كلا او ضياعا فالي حدثنا
يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى
عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فان
حدث انه ترك وفاء صلى والا قال للمسلمين صلوا
على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا
اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين
فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته
باب المراضع من المواليات وغيرهن
حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب اخبرني عروة ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته

قوله قال خذي بالمعروف اي بلا
اسراف ولا تقتير ومطابقته للترجمة من حيث انه كان صلى الله عليه
وسلم اذن لها في اخذ نفقة بنيها من مال
الاب فدل على انها تجب عليه ونها
وغرض المؤلف انه لما لم يلزم الامهات
نفقة الاولاد في حياة الآباء فالحكم
مستمر بعد الآباء ويقويه قوله تعالى
وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن اي
رزق الامهات وكسوتهن من اجل الارضاع
للابناء باب المراضع من المواليات الخ

ان ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
قلت يا رسول الله انكح اختي ابنة ابي سفيان قال
وتحبين ذلك قلت نعم لست لك بمخلية واحب من
شاركني في الخير اختي فقال ان ذلك لا يحل لي فقلت
يا رسول الله انا نتحدث انك تريد ان تنكح درة ابنة
ابي سلمة فقال ابنة ام سلمة فقلت نعم قال فوالله
لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها ابنة اخي
من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا
تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن وقال شعيب عن
الزهري قال الزهري قال عروة ثويبة اعتقها ابو لهب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاطعمة

وقول الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم وقوله
كلوا من طيبات ما كسبتم وقوله كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم حدثنا محمد
ابن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابي وائل
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اطعموا الجائع
وعودوا المريض وفكوا العاني وقال
سفيان والعاني الاسير حدثنا يوسف

ابن

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الاطعمة جمع طعام كرجال وارجل
قال في القاموس الطعام البر وكل
ما يؤكل وجمع الجمع اطعمات قال ابن فارس
في المجمل يقع على كل ما يطعم حتى الماء

قال تعالى فمن شرب منه فليس مني
ومن لم يطعمه فانه مني وقال النبي صلى الله
عليه وسلم في زمزم انها طعام طعم وشفاء
سقم والطعم بالفتح ما يؤديه الذوق يقال
طعمه مر او حلو والطعام ايضا بالضم

ابن عيسى حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابى حازم عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة ايام حتى قبض وعن ابى حازم عن ابى هريرة رضى الله عنه قال اصابنى جهد شديد فلقيت عمر بن الخطاب فاستقرأته آية من كتاب الله فدخل داره وفتحها علىّ فمشيت غير بعيد فخررت لوجهى من الجهد والجوع فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على راسى فقال يا ابا هريرة فقلت لبيك يا رسول الله وسعديك فاخذ بيدى فاقامنى وعرف الذى بى فانطلق بى الى رحله فامر لى بعس من لبن فشربت منه ثم قال عد يا ابا هر فعدت فشربت ثم قال عد فعدت فشربت حتى استوى بطنى فصار كالقدح قال فلقيت عمر وذكرت له الذى كان من امرى وقلت له تولى الله ذلك من كان احق به منك يا عمر والله لقد استقرأتك الآية ولانا اقرأ لها منك قال عمر والله لان اكون ادخلتك احب الى من ان يكون لى مثل حمر النعم *

باب التسمية على الطعام حدثنا على ابن عبد الله اخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير اخبرنى انه سمع وهب بن كيسان

قوله الى رحله بفتح الراء وسكون الحاء المهملة مسكنه قوله فامر لى بعس بضم العين وتشديد السين المهملتين قدح قوله فصار كالقدح بكسر القاف وسكون الدال بعدها حاء مهملتين السهم الذى لا ريش له فى الاستواء والاعتدال باب التسمية على الطعام عند ابتداء الاكل ولو من جنب رحا يغى

انه سمع عمر بن ابي سلمة يقول كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعمتي بعد * باب الاكل مما يليه وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن وهب بن كيسان ابي نعيم عن عمر بن ابي سلمة وهو ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فجعلت آكل من نواحي الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن وهب بن كيسان ابي نعيم قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن ابي سلمة فقال سم الله وكل مما يليك باب من تتبع حوالي القصعة مع صاحبه اذا لم يعرف منه كراهية حدثنا قتيبة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه

باب الاكل مما يليه قوله كل مما يليك وهذا نص المتن على كراهة الاكل مما يلي غيره ومن الوسط والاكل لا يحو الفاكهة مما يتنقل به واما ماسوى من نص الشافعي على الختم محمول قوله باب من تتبع حوالي القصعة على المشتمل على الايذاء اي لانها كانت تعجبه ونزل القيد اذا كان لا يشتهيه كا

عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرأيته يتتبع الدباء من حوالى
القصعة قال فلم ازل احب الدباء من يومئذ
باب التيمن فى الاكل وغيره حدثنا عبدان
اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن اشعث عن ابيه
عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت
كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب التيمن
ما استطاع فى طهوره ونعله وترجله وكان
قال بواسط قبل هذا فى شانه كله
باب من اكل حتى شبع حدثنا اسمعيل
قال حدثنى مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابى
طلحة انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو طلحة
لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شىء
فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها
فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت ثوبى وردتنى
ببعضه ثم ارسلتنى الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ومعه الناس
فقمت عليهم فقال لى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم قال

باب التيمن فى الاكل وغيره ثنا عبدان لقب لعبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى قوله من اشعث بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح المهملة بعدها مثلثة قوله ما استطاع فى طهوره بضم الطاء اى فى تطهيره وقال سيبويه الطهور بالفتح يقع على الماء والمصدر معا فعلى هذا يجوز هنا فتح الطاء ايضا باب من اكل حتى شبع

بطعام قال فقلت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى
جئت ابا طلحة فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من
الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق
ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل
ابو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم
ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به ففت
وعصرت ام سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول
ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى
شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن
لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن
لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا
ثم اذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم
ثمانون رجلا حدثنا موسى حدثنا معتمر عن ابيه قال
وحدثنا ابو عثمان ايضا عن عبد الرحمن بن ابي بكر
رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل

قوله ما نطعمهم هو بالنون اي قدر
ما يكفيهم قوله فقالت اي ام سليم قوله
الله ورسوله اعلم وفيه دليل على
فطنتها ورجحان عقلها وكانها عرفت

انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك
ليظهر الكرامة في تكسير الطعام وفي
رواية يعقوب فقال ابو طلحة يا رسول
الله انما ارسلت انسا يدعوك وحدك ولم
يكن عندنا ما يشبع من ارى فقال ادخل فان
الله سيبارك فيما عندك

صح

صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك
مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ابيع ام عطية او قال هبة قال لا بل بيع قال
فاشترى منه شاة فصنعت فامر نبي الله صلى الله عليه
وسلم بسواد البطن يشوى وايم الله ما من الثلاثين
ومائة الا وقد حز له حزة من سواد بطنها ان كان
شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا خبأ ماله ثم جعل
فيها قصعتين فاكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في
القصعتين فحملته على البعير او كما قال حدثنا
مسلم حدثنا وهيب حدثنا منصور عن امه عن عائشة
رضي الله عنها قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم
حين شبعنا من الاسودين التمر والماء باب
ليس على الاعمى حرج الى قوله لعلكم تعقلون
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال يحيى
ابن سعيد سمعت بشير بن يسار يقول حدثنا
سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء
قال يحيى وهي من خيبر على روحة دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام فما
اتي الا بسويق فلكناه فاكلنا منه ثم دعا
بماء فمضمض ومضمضنا فصلى بنا المغرب

قوله مشعان بضم الميم وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبعد الالف نون مشددة اي طويل بالتنوين قوله بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغرا ويسار بالتحتية والسين المهملة المخففة قوله فلكناه بضم اللام من اللوك يقال لكته في فى اذا علكته

ولم يتوضأ قال سفيان سمعته منه عودا
وبدأ باب الخبز المرقق والأكل
على الخوان والسفرة حدثنا محمد بن سنان
حدثنا همام عن قتادة قال كنا عند أنس
وعنده خباز له فقال ما أكل النبي صلى الله
عليه وسلم خبزا مرققا ولا شاة مسموطة حتى
لقي الله حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معاذ
ابن هشام قال حدثني أبي عن يونس قال
علي هو الإسكاف عن قتادة عن أنس رضي
الله عنه قال ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم
أكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط
ولا أكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى
ما كانوا يأكلون قال على السفر حدثنا ابن
أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر أخبرني
حميد أنه سمع أنسا رضي الله عنه يقول
قام النبي صلى الله عليه وسلم يبني بصفية
فدعوت المسلمين إلى وليمته أمر بالأنطاع
فبسطت فألقي عليها التمر والأقط والسمن
وقال عمرو عن أنس بنى بها النبي صلى
الله عليه وسلم ثم صنع حيسا في نطع حدثنا
محمد أخبرنا أبو معاوية حدثنا هشام عن أبيه

وعن

باب الخبز المرقق بتشديد القاف الأولى الملين الحسن كالحوارى الرسيع قوله والأكل على الخوان بكسر الخاء المعجمة قال في القاموس الخوان كغراب وكتاب ما يؤكل عليه الطعام وقال في الكشف أكب بالكسر الذي يؤكل عليه والأكل منه داب المترفين وعليه الجبابرة لئلا يفتقروا إلى التطأطئ عند الأكل

وعن وهب بن كيسان قال كان اهل الشام يعيرون ابن
الزبير يقولون يا ابن ذات النطاقين فقالت له اسماء
يا بني انهم يعيرونك بالنطاقين هل تدري ما كان
النطاقان انما كان نطاقي شققته نصفين فاوكيت
قربة رسول الله صلى الله عليه وسلم باحدهما
وجعلت في سفرته آخر قال فكان اهل
الشام اذا عيروه بالنطاقين ايها والاله تلك
شكاة ظاهر عنك عارها حدثنا ابو النعمان ثنا
ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان ام حفيد بنت الحارث
ابن حزن خالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى
الله عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فدعا بهن فاكلن
على مائدته وتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر
لهن ولو كن حراما ما اكلن على مائدة النبي صلى
الله عليه وسلم ولا امر باكلهن باب
السويق حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد
عن يحيى عن بشير بن يسار عن سويد ابن النعمان
انه اخبره انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم
بالصهباء وهي على روحة من خيبر فحضرت
الصلوة فدعى بطعام فلم يجده الا سويقا
فلاك منه فلكنا معه ثم دعا بماء

قوله ايها بكسر الهمزة وسكون التحتية والتنوين كلمة تستعمل في استدعاء الشيء وقيل هي التصديق كانه قال صدقتم
اهـ باب السويق قوله على روحة من خيبر بفتح الراء ضد الغدوة

فمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ باب

ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يسمى

له فيعلم ما هو حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن

اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال

اخبرني ابو امامة بن سهل بن حنيف الانصاري أن ابن

عباس رضي الله عنهما اخبره ان خالد بن الوليد الذي

يقال له سيف الله أخبره انه دخل مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم على ميمونة وهي خالته وخالة ابن

عباس فوجد عندها ضبا محنوذا قدمت به

اختها حفيدة بنت الحارث من نجد فقدمت الضب

لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قل ما يقدم يده

لطعام حتى يحدث به ويسمى له فاهوى رسول

الله صلى الله عليه وسلم يده إلى الضب فقالت

امراة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى

الله عليه وسلم ما قدمتن له هو الضب يا رسول

الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده

عن الضب فقال خالد بن الوليد أحرام الضب

يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومي

فأجدني أعافه قال خالد فاجتززته فأكلته

ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلي

* باب طعام الواحد يكفي الاثنين

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يسمى له بضم الياء وفتح الميم المشددة مبنيا للمفعول وقوله فيعلم بالنصب عطفا على المنصوب السابق وقوله

حفيدة بنت الحارث بضم الحاء المهملة وفتح الفاء مصغرا باب بالتنوين طعام الواحد يكفي الاثنين

حدثنا

حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك وحدثنا
اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين
كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي
الاربعة باب المؤمن يأكل في معا واحد
حدثني محمد بن بشار حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة عن
واقد بن محمد عن نافع قال كان ابن عمر لا يأكل حتى
يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت رجلا يأكل
معه فاكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن يأكل
في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء
باب المؤمن يأكل في معا واحد فيه ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن سلام
اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان المؤمن يأكل في معا
واحد وان الكافر او المنافق فلا ادري ايهما
قال عبيد الله يأكل في سبعة امعاء وقال ابن
بكير حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا علي بن عبد

باب بالتنوين المؤمن يأكل في
معا واحد بكسر الميم وتنوين العين
معا بالقصر والمد وهو مقصور وجمعه امعاء
المصارين وانما عدا الاكل بفي
معنى او وقع الاكل فيها وجعلها
مكانا لما كوله كقوله تعالى انما
يأكلون في بطونهم نارا اي ملء
بطونهم باب بالتنوين
يأكل في معا واحد فيه ابو هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

الله ثنا سفيان عن عمرو قال كان ابو نهيك رجلا اكولا
فقال له ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الكافر يأكل في سبعة امعاء فقال فانا اومن
بالله ورسوله حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن
ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل المسلم
في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء
حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدي بن ثابت
عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا
كان يأكل اكلا كثيرا فاسلم فكان يأكل
اكلا قليلا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان المؤمن يأكل في معا واحد والكافر
يأكل في سبعة امعاء باب الاكل
متكئا حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن علي بن الاقمر
سمعت ابا جحيفة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا آكل متكئا حدثني عثمان بن ابي شيبة
اخبرنا جرير عن منصور عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة
قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل
عنده لا آكل وانا متكئ باب الشواء
وقول الله تعالى فجاء بعجل حنيذ اى مشوى حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا

باب الاكل متكئا على احد جنبيه كالمتجبر وعلى الايسر منهما او هو مع التمكن في الجلوس للاكل على اى صفة كان او الاعتماد على الوطاء الذى تحته فعل المستكثرين

باب الشواء او قول الله تعالى في قصة ابراهيم فجاء بعجل اى ولد البقرة حنيذ اى مشوى على الحجارة المحماة ... الطعام وبها الاخير جزم الخطابي

معمر

معمر عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابن عباس
عن خالد بن الوليد قال اتي النبي صلى الله عليه
وسلم بضب مشوي فاهوى اليه لياكل فقيل
له انه ضب فامسك يده فقال خالد احرام
هو قال لا ولكنه لا يكون بارض قومي فاجدني
اعافه فاكل خالد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
ينظر قال مالك عن ابن شهاب بضب محنوذ *

باب الخزيرة قال النضر الخزيرة من النخالة
والحريرة من اللبن حدثني يحيى بن بكير حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني محمود
ابن الربيع الانصاري ان عتبان بن مالك وكان
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد
بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني انكرت بصري
وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال
الوادي الذي بيني وبينه لم استطع ان اتي
مسجدهم فاصلي لهم فوددت يا رسول الله انك
تاتي فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى فقال سافعل
ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار *
فاستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له

باب الخزيرة قال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل النحوي اللغوي المحدث قوله سال الوادي فهو من اطلاق المحل على الحال قوله فتصلي بسكون الياء ويجوز النصب لوقوع الفاء بعد التمني

فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال لى اين تحب أن
اصلى من بيتك فاشرت الى ناحية من البيت فقام
النبى صلى الله عليه وسلم فكبر فصففنا فصلى
ركعتين ثم سلم وحبسناه على خزير صنعناه فثاب
فى البيت رجال من اهل الدار ذو عدد فاجتمعوا فقال
قائل منهم اين مالك بن الدخشن فقال بعضهم ذلك
منافق لا يحب الله ورسوله قال النبى صلى الله عليه وسلم
لا تقل الا تراه قال لا اله الا الله يريد بذلك
وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال قلنا
فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين
فقال فان الله حرم على النار من قال
لا اله الا الله يبتغى بذلك وجه الله قال ابن
شهاب ثم سالت الحصين بن محمد الانصارى
احد بنى سالم وكان من سراتهم عن حديث محمود
فصدقه باب الاقط وقال حميد سمعت
انسا بنى النبى صلى الله عليه وسلم بصفية فالقى
التمر والاقط والسمن وقال عمرو بن ابى عمرو عن انس
صنع النبى صلى الله عليه وسلم حيسا حدثنا مسلم بن
ابراهيم ثنا شعبة عن ابى بشر عن سعيد عن ابن
عباس رضى الله عنهما قال اهدت خالتى الى
النبى صلى الله عليه وسلم ضبابا واقطا ولبنا

قوله على خزيرة بالخاء المعجمة والزاى
قوله فثاب بالمثلثة اى جاء فى البيت
قوله فاجتمعوا الفاء للعطف قوله
وكان من سراتهم بفتح السين والراء
اى خيارهم باب
المهملتين الاقط قوله ضبابا بكسر الضاد المعجمة
جمع ضب

فوضع

فوضع الضب على مائدته فلو كان حراما لم يوضع
وشرب اللبن واكل الاقط باب السلق والشعير
حدثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن
ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال ان
كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تاخذ اصول
السلق فتجعله في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير
اذا صلينا زرناها فقربته الينا وكنا نفرح بيوم
الجمعة من اجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيل الا
بعد الجمعة والله ما فيه شحم ولا ودك باب
النهش وانتشال اللحم حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
حدثنا حماد ثنا ايوب عن محمد عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال تعرق رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتفا ثم قام فصلى ولم يتوضأ وعن
ايوب وعاصم عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال انتشل النبي صلى الله عليه وسلم عرقا
من قدر فاكل ثم صلى ولم يتوضأ باب
تعرق العضد حدثني محمد بن المثنى قال حدثني
عثمان بن عمر حدثنا فليح حدثنا ابو حازم المدني
ثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال خرجنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم نحو مكة حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله حدثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن

باب السلق بكسر السين بقلة معروفة تجلو وتحلل وتلين

باب النهش بفتح النون وسكون الهاء بعدها سين مهملة

باب تعرق العضد وهو العظم الذي بين الكتف والمرفق قوله ثنا فليح بضم الفاء آخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان

عبد الله بن ابى قتادة السلمى عن ابيه انه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى منزل فى طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم * فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلى فلم يؤذنونى له واحبوا لو انى ابصرته فالتفت فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولونى السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشىء فغضبت فنزلت فاخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلون ثم انهم شكوا فى اكلهم اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد معى فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شىء فناولته العضد معى فاكلها حتى تعرقها وهو محرم قال ابن جعفر وحدثنى زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى قتادة مثله باب قطع اللحم بالسكين حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى جعفر بن عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فى يده فدعى الى

قوله اخصف نعلى بكسر الصاد اى اخرزها
قوله لا نعينك عليه اى على صيد الحمار
قوله فغضبت بكسر الضاد المعجمة
قوله فشددت بشين معجمة ودالين مهملتين الاولى مفتوحة مخففة والثانية ساكنة باب قطع اللحم بالسكين قوله فدعى بضم الدال وكسر العين

الصلاة

الصلاة فالقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى
ولم يتوضأ باب ما عاب النبي صلى الله عليه
وسلم طعاما حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان
عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال
ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط
ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه باب
النفخ في الشعير حدثنا سعيد بن ابي مريم
حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم انه
سأل سهلا هل رايتم في زمان النبي صلى الله
عليه وسلم النقي قال لا فقلت كنتم تنخلون الشعير
قال لا ولكن كنا ننفخه باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه ياكلون حدثنا
ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عباس الجريري
عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة قال قسم
النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا
فاعطى كل انسان سبع تمرات فاعطاني سبع
تمرات احداهن حشفة فلم يكن فيهن تمرة
اعجب الي منها شدت في مضاغي حدثنا عبد
الله بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن
اسمعيل عن قيس عن سعد قال رايتني سابع
سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام

باب بالتنوين ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما اي من الاطعمة المباحة قوله طعاما قط سواء كان من صنعة الآدمي فلا يقول مالح حامض ناضج باب النفخ في الشعير

قوله النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد التحتية وهو ما نقي دقيقه من الشعير وغيره فصار ابيض باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ياكلون قوله حدثنا ابو النعمان محمد بن عارم الفضل السدوسي البصري

الا ورق الحبلة او الحبلة حتى يضع احدنا ما تضع الشاة
ثم اصبحت بنو اسد تعزرني على الاسلام خسرت
اذا وضل سعيي حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا
يعقوب عن ابي حازم قال سألت سهل ابن سعد
فقلت هل اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي
فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قال
فقلت هل كانت لكم في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم مناخل قال ما رأى رسول الله
صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه الله
حتى قبضه قال قلت كيف كنتم تأكلون الشعير
غير منخول قال كنا نطحنه وننفخه فيطير ما
طار وما بقي ثريناه فأكلناه حدثني اسحاق
ابن ابراهيم اخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن ابي
ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية
فدعوه فابى ان يأكل قال خرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من الخبز
الشعير حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا
معاذ قال حدثني ابي عن يونس عن قتادة عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال ما اكل النبي

قوله ورق الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة وقوله والحبلة بفتحتان ثمر العضاه وثمر السمر وهو يشبه اللوبياء او المراد عروق الشجر وقال في المطالع الحبلة الكرم

قاله ثعلب وفي الحديث لا تسموا العنب كرما ولكن قولوا الحبلة قوله مصلية بفتح الميم وسكون الصاد المهملة مشوية

صلى

صلى الله عليه وسلم على خوان ولا فى سكرجة ولا خبز
له مرقق قلت لقتادة على ما كانوا يا كلون قال على
السفر حدثنا قتيبة ثنا جرير عن منصور عن
ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها
قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم
المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعا حتى
قبض باب التلبينة حدثنا يحيي بن
بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن
عروة عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها
كانت اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك
النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها امرت ببرمة
من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة
عليها ثم قالت كلن منها فانى سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفؤاد
المريض تذهب ببعض الحزن باب
الثريد حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا
شعبة عن عمرو بن مرة الجملى عن مرة الهمدانى
عن ابى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل
من النساء الا مريم بنت عمران وآسية
امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء

باب التلبينة بفتح المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة طعام يتخذ من الدقيق او من النخالة وقد يجعل فيه العسل سميت بذلك تشبيها باللبن لبياضها ودقتها

كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا عمرو
ابن عون ثنا خالد بن عبد الله عن ابي طوالة عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر
الطعام حدثني عبد الله بن منير سمع ابا حاتم الأشهل
ابن حاتم حدثنا ابن عون عن ثمامة بن انس عن
انس رضي الله عنه قال دخلت مع النبي صلى الله
عليه وسلم على غلام له خياط فقدم اليه
قصعة فيها ثريد قال واقبل على عمله قال فجعل
النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء قال
فجعلت اتتبعه فاضعه بين يديه قال فما زلت
بعد احب الدباء باب شاة مسموطة
والكتف والجنب حدثنا هدبة بن خالد حدثنا
همام بن يحيى عن قتادة قال كنا نأتي انس بن مالك
رضي الله عنه وخبازه قائم قال كلوا فما اعلم النبي
صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا حتى لحق بالله
ولا رأى شاة سميطا بعينه قط حدثنا محمد بن
مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري
عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف
شاة فأكل منها فدعي الى الصلاة فقام

قوله كفضل الثريد على سائر الطعام
لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة
الاساغة وكان ذا جل اطعمتهم يومئذ
وهذا لا يستلزم ثبوت الافضلية
له من كل جهة فقد يكون مفضولا
بالنسبة لغيره من جهات اخرى وما
ذكر من فضل عائشة وغيرها والذي
يظهر تفضيل فاطمة لانها بضعة منه
صلى الله عليه وسلم ولا يعدل بضعته
احد له باب شاة مسموطة قوله
سميطا ولابي ذر عن الكشميهني مسموطة

فطرح السكين فصلى ولم يتوضأ باب
ما كان السلف يدخرون في بيوتهم وأسفارهم
من الطعام واللحم وغيره وقالت عائشة وأسماء
صنعنا للنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر سفرة حدثنا
خلاد بن يحيى ثنا سفيان عن عبد الرحمن ابن عابس
عن أبيه قال قلت لعائشة رضي الله عنها نهى النبي
صلى الله عليه وسلم أن يؤكل لحوم الأضاحي
فوق ثلاث قالت ما فعله إلا في عام جاع
الناس فيه فأراد أن يطعم الغني والفقير وإن
كنا لنرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة
قيل ما اضطركم إليه فضحكت قالت ما شبع آل
محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مأدوم ثلاثة
أيام حتى لحق بالله وقال ابن كثير أخبرنا
سفيان حدثنا عبد الرحمن بن عابس بهذا
حدثني عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو
عن عطاء عن جابر قال كنا نتزود لحوم الهدي
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
المدينة تابعه محمد بن عيينة وقال ابن
جريج قلت لعطاء أقال حتى جئنا المدينة
قال لا باب الحيس حدثنا
قتيبة حدثنا إسمعيل بن جعفر عن عمرو

باب ما كان السلف أي من الصحابة والتابعين قوله لنرفع الكراع بضم الكاف وبالراء آخره عين مهملة

باب الحيس بالحاء المهملة المفتوحة والسين المهملتين بينهما تحتية ساكنة وهو تمر يخلط بسمن وأقط فيعجن شديدا ثم يندر نواه وربما جعل فيه سويق

ابن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب
أنه سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لأبي طلحة التمس غلاما من غلمانكم
يخدمني فخرج بي أبو طلحة يردفني وراءه فكنت
أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما
نزل فكنت أسمعه يكثر أن يقول اللهم إني أعوذ
بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل
والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال فلم أزل
أخدمه حتى أقبلنا من خيبر وأقبل بصفية بنت
حيي قد حازها فكنت أراه يحوي وراءه بعباءة
أو بكساء ثم يردفها وراءه حتى إذا كنا بالصهباء
صنع حيسا في نطع ثم أرسلني فدعوت رجالا
فأكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم أقبل حتى إذا بدا له
أحد قال هذا جبل يحبنا ونحبه فلما أشرف على
المدينة قال اللهم إني أحرم ما بين جبليها مثل
ما حرم به إبراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدهم
وصاعهم

باب الأكل في إناء مفضض

حدثنا أبو نعيم ثنا سيف بن أبي
سليمان سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الرحمن
ابن أبي ليلى أنهم كانوا عند حذيفة فاستسقى
فسقاه مجوسي فلما وضع القدح في يده رماه

به • وقال لولا انى هيبته غير مرة ولا مرتين كانه
يقول لم افعل هذا ولكنى سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج
ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا
فى صحافها فانها لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة ❊

باب ذكر الطعام حدثنا قتيبة حدثنا ابو
عوانة عن قتادة عن انس عن ابى موسى الاشعرى
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن كمثل الاترجة ريحها
طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذى لا يقرأ
القرآن كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل
المنافق الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها
طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى لا يقرأ
القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها
مر حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا عبد الله
ابن عبد الرحمن عن انس رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة
على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
الطعام حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك عن سمى
عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة

باب ذكر الطعام فعله بمثل
الاترجة قال فى القاموس الاترج
والاترجة والترنجة والترنج معروف
قوله بمثل التمرة بالمثناة الفوقية

قوله كفضل الثريد على سائر الطعام
شبه به لانه كان حينئذ افضل
اطعمتهم وقد سبق هذا الحديث
قريبا قوله السفر قطعة من العذاب
لما فيه من المشقة والخوف والحر والبرد

من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه فاذا قضى
نهمته من وجهه فليعجل الى اهله باب
الأدم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن
جعفر عن ربيعة انه سمع القاسم بن محمد يقول
كان في بريرة ثلاث سنن ارادت عائشة ان
تشتريها فتعتقها فقال اهلها ولنا الولاء فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت
شرطيه لهم فانما الولاء لمن اعتق قال
واعتقت فخيرت في ان تقر تحت زوجها او
تفارقه ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
بيت عائشة وعلى النار برمة تفور فدعا بالغداء
فاتي بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار لحما
قالوا بلى يا رسول الله ولكنه لحم تصدق به
على بريرة فاهدته لنا فقال هو صدقة عليها
وهدية لنا باب الحلواء والعسل
حدثني اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن
ابي اسامة عن هشام اخبرني ابي عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل
حدثنا عبد الرحمن بن شيبة اخبرني ابن ابي
الفديك عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي

هريرة

باب الادم بضم الهمزة وسكون الدال ومنها جمع ادام وقيل هو بالاسكان المفرد وبالضم الجمع وهو ما يؤكل به الخبز مما يطيبه باب

الحلواء بالمد في الضبع واصله بالمد وقال في الفتح بالقصر لابي ذر وغيره فقال لغتان وحكى ابن قرقول ان الاصمعي يقصرها وقوله حدثني بالافراد

هريرة رضي الله عنه قال كنت ألزم رسول الله
صلى الله عليه وسلم لشبع بطني حين لا آكل
الخمير ولا ألبس الحرير ولا يخدمني فلان ولا فلانة
وألصق بطني بالحصباء وأستقرئ الرجل الآية
وهي معي كي ينقلب بي فيطعمني وخير الناس للمساكين
جعفر بن أبي طالب ينقلب بنا فيطعمنا
ما كان في بيته حتى إن كان ليخرج إلينا العكة
ليس فيها شيء فنشتقها فنلعق ما فيها *

باب الدباء * حدثنا عمرو بن علي ثنا
أزهر بن سعد عن ابن عون عن ثمامة بن أنس
عن النبي صلى الله عليه وسلم أتى مولى له خياطا
فأتي بدباء فجعل يأكله فلم أزل أحبه منذ
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله

باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه *
حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن الأعمش
عن أبي وائل عن أبي مسعود الأنصاري قال
كان من الأنصار رجل يقال له أبو شعيب وكان
له غلام لحام فقال اصنع لي طعاما أدعو رسول
الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة
فتبعهم رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله بالحصباء) أي من الجوع لتسكن حرارته
بعد (والحصباء) (قوله فنشتقها) بنون
مفتوحة فمعجمة ساكنة ففوقية مفتوحة
فقاف مشددة ومفتوحة وللأصيلي وأبي ذر
عن الحموي والمستملي فنستفها بسين مهملة
بدل المعجمة (باب الدباء) بدال مضمومة
مهملة وتشديد الموحدة ممدود وهو اليقطين

انك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا
فان شئت أذنت له وان شئت تركته قال بل
أذنت له * باب من أضاف رجلاً الى
طعام وأقبل هو الى عمله * حدثني عبد الله
ابن منير سمع النضر أخبرنا ابن عون أخبرني
ثمامة بن عبد الله بن أنس رضي الله عنه
قال كنت غلاماً أمشي مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم على غلام له خياط فأتاه بقصعة فيها
طعام وعليه دباء فجعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتتبع الدباء قال فلما رأيت ذلك
جعلت أجمعه بين يديه قال فأقبل الغلام
على عمله قال أنس لا أزال أحب الدباء بعد
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع
ما صنع * باب المرق * حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله
ابن أبي طلحة انه سمع أنس بن مالك رضي الله
عنه ان خياطاً دعا النبي صلى الله
عليه وسلم لطعام صنعه فذهبت مع النبي
صلى الله عليه وسلم فقرب خبز شعير
ومرقاً فيه دباء وقديد رأيت النبي صلى الله عليه

وسلم

باب من أضاف رجلاً الخ (قوله وأقبل على عمله) أي ترك الضيف في منزله واشتغل بعمله (قوله ابن منير) بضم الميم وكسر النون (قوله ثمامة) بالمثلثة المضمومة (قوله وعليه دباء) هو القرع (قوله يتتبع) بمثناتين فوقيتين وتشديد الموحدة (قوله صنع) أي من تتبعه الدباء وإقباله عليه (قوله وقديد) أي هو اللحم إذا شوي وجفف

وسلم يتتبع الدباء من حوالي القصعة فلم ازل
احب الدباء بعد يومئذ باب القديد
حدثنا ابو نعيم حدثنا مالك بن انس عن
اسحاق بن عبد الله عن انس رضي الله عنه قال
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اتي بمرقة فيها
دباء وقديد فرأيته يتتبع الدباء يأكلها
* حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما فعله
الا في عام جاع الناس اراد ان يطعم
الغني الفقير وان كنا لنرفع الكراع بعد
خمس عشرة وما شبع آل محمد صلى الله
عليه وسلم من خبز بر مادوم ثلاثا *
باب من ناول او قدم الى صاحبه على
المائدة شيئا قال وقال ابن المبارك لا بأس ان
يناول بعضهم بعضا ولا يناول من هذه المائدة
الى مائدة اخرى * حدثنا اسماعيل قال ثنى مالك
عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس
ابن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك
الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله وقديد) وهو اللحم المنشر المجفف حتى
يبيس (قوله) يرفعه لوقت الحاجة اليه (قوله ابو
نعيم) بضم النون وفتح العين المهملة مصغرا

خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد قال انس
فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء
من حوالي الصحفة فلم ازل احب الدباء من يومئذ
وقال ثمامة عن انس فجعلت اجمع الدباء بين
يديه باب الرطب بالقثاء * حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن
ابيه عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب
بالقثاء * باب حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد
عن عباس الجريري عن ابي عثمان قال تضيفت ابا
هريرة رضي الله عنه سبعا فكان هو وامرأته وخادمه
يعتقبون الليل اثلاثا يصلي هذا ثم يوقظ هذا
وسمعته يقول قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين اصحابه تمرا فاصابني سبع تمرات احداهن
حشفة * حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسماعيل بن
زكرياء عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة رضي
الله عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم بيننا
تمرا فاصابني منه خمس اربع تمرات وحشفة
ثم رأيت الحشفة هي اشدهن لضرسي *
باب الرطب والتمر وقول الله تعالى
وهزي اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا

جنيا

باب الرطب بالقثاء اي اكل نضيج البسر
بالخيار (قوله يأكل الرطب بالقثاء) واتى
جمع صلى الله عليه وسلم بينهما للتعديل لان
بان تكل واحد منهما فيه ضررا (قوله الجريري
بضم الجيم وفتح الراء الاولى (قوله فكان هو
وامرأته اي بسرة بضم الباء وسكون السين
المهملة بنت غزوان (تضيفت) (قوله الحشفة
بتشديد الدال الوحدة اخره هاء مهملة باب
الرطب والتمر وقول الله تعالى اي خطابا لمريم
عليها السلام حين جاءها المخاض بعيسى (قوله
وهزي اليك بجذع النخلة الخ فائدة *

جنيًّا وقال محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور
ابن صفية حدثتني أمي عن عائشة رضي الله عنها
قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد شبعنا من الأسودين التمر والماء *
حدثنا سعيد بن أبي مريم ثنا أبو غسان قال
حدثني أبو حازم عن إبراهيم بن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن أبي ربيعة عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال كان بالمدينة يهودي وكان
يسلفني في تمري إلى الجداد وكانت لجابر الأرض
التي بطريق رومة فجلست فخلا عامًا فجاءني
اليهودي عند الجداد ولم أجد منه شيئًا فجعلت
أستنظره إلى قابل فيأبى فأخبر بذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لأصحابه امشوا
نستنظر لجابر من اليهودي فجاؤني في نخلي
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكلم اليهودي
فيقول أبا القاسم لا أنظره فلما رآه النبي
صلى الله عليه وسلم قام فطاف في النخل
ثم جاءه فكلمه فأبى فقمت فجئت بقليل
رطب فوضعته بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم فأكل ثم قال أين عريشك يا جابر
فأخبرته فقال افرش لي فيه ففرشته

قوله جنيا أي بلغ إناها وجاد وقت اجتنائه
قوله في تمري أي إلى الجداد بكسر الجيم وفتحها
وبالذال المعجمة ويجوز إهمالها قوله فخلت
استنظره أي إلى قابل أي الطلب منه أن يمهلني
إلى قابل أي العام القابل قوله أجد بضم
الجيم وكسرها وتشديد الدال
أي أقطع قوله أين عريشك
بفتح العين المهملة وكسر الراء
بالسند

فدخل فرقد ثم استيقظ فجئته بقبضة
اخرى فاكل منها ثم قام فكلم اليهودي فابى عليه
فقام في الرطاب في النخل الثانية ثم قال يا جابر
جد واقض فوقف في الجداد فجددت منها ما
قضيته وفضل منه فخرجت حتى جئت النبي
صلى الله عليه وسلم فبشرته فقال اشهد اني
رسول الله باب اكل الجمار * حدثنا
عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي ثنا الاعمش
قال حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال بينا نحن عند النبي صلى الله عليه
وسلم جلوس اذ اتي بجمار نخلة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان من الشجر لما بركته كبركة المسلم
فظننت انه يعني النخلة فاردت ان اقول هي
النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر
عشرة انا احدثهم فسكت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هي النخلة باب العجوة * حدثنا
جمعة بن عبد الله ثنا مروان اخبرنا هاشم بن هاشم
اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تصبح كل يوم سبع تمرات
عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا
سحر * باب القران في التمر * حدثنا

(قوله جد بضم الجيم وتشديد الدال (قوله
فقال اشهد اني رسول الله اي قالها تعظيما
لنعمة ربه عليه وشكر الله على هذا الفضل العظيم
باب اكل الجمار بضم الجيم وتشديد الميم
المفتوحة وهو قلب النخلة الذي في راسها (قوله
ابن غياث بكسر المعجمة اخره مثلثة (قوله اذ اتي
بجمار بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قوله انا
احدثهم اي اصغرهم سنا باب العجوة بفتح
التفاف اي بيانهم اكله (قوله اي عابس
بكسر الموحدة وبالسين المهملة

آدم حدثنا شعبة ثنا جبلة بن سحيم قال
أصابنا عام سنة مع ابن الزبير رزقنا تمرا
فكان عبد الله بن عمر يمر بنا ونحن نأكل ويقول
لا تقارنوا فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
القران ثم يقول الا ان يستأذن الرجل اخاه
قال شعبة الاذن من قول ابن عمر باب
القثاء * حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني
ابراهيم بن سعد عن ابيه قال سمعت عبد الله
ابن جعفر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
يأكل الرطب بالقثاء * باب بركة النخل
* حدثنا ابو نعيم ثنا محمد بن طلحة عن زبيد
عن مجاهد قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من الشجر
شجرة تكون مثل المسلم وهي النخلة * باب
جمع اللونين او الطعامين بمرة * حدثنا ابن
مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا ابراهيم
ابن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر رضي الله
عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يأكل الرطب بالقثاء * باب من ادخل الضيفان
عشرة عشرة والجلوس على الطعام عشرة عشرة
* حدثني الصلت بن محمد حدثنا حماد

(قوله جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة وقوله
ابن سحيم بضم السين وفتح الحاء المهملة
وسكون التحتية آخره ميم (قوله لا تقارنوا
اى لا تأكلوا اثنتين في مرة (قوله نهى
عن القران بكسر القاف (باب القثاء اى
بيان حكمها (قوله يأكل الرطب بالقثاء
لان القثاء باردة والرطب حار فتحصل
المعادلة (قوله ثنا الصلت بفتح الصاد المهملة
وسكون اللام وبالتاء المثناة من فوق

ابن زيد عن الجعد ابى عثمان عن انس وعن
هشام عن محمد عن انس وعن سنان ابى ربيعة
عن انس ان ام سليم امه عمدت الى مد من
شعير جشته وجعلت منه خطيفة وعصرت
عكة عندها ثم بعثتنى الى النبى صلى الله
عليه وسلم فأتيته وهو فى اصحابه فدعوته قال
ومن معى فجئت فقلت انه يقول ومن معى
فخرج اليه ابو طلحة قال يا رسول الله انما
هو شئ صنعته ام سليم فدخل فجئ به وقال
ادخل على عشرة فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا
ثم قال ادخل على عشرة فدخلوا فاكلوا حتى
شبعوا ثم قال ادخل على عشرة حتى عد اربعين
ثم اكل النبى صلى الله عليه وسلم ثم قام فجعلت
انظر هل نقص منها شئ * باب ما يكره
من الثوم والبقول فيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله
عليه وسلم * حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن
عبد العزيز قال قيل لانس ما سمعت النبى صلى الله
عليه وسلم فى الثوم فقال من اكل فلا يقربن
مسجدنا * حدثنا على بن عبد الله حدثنا ابو
صفوان عبد الله بن سعيد اخبرنا يونس عن
ابن شهاب قال حدثنى عطاء ان جابر

(قوله عشرة عشرة اى لضيق الطعام او مكان
الجلوس عليه والضيفان جمع ضيف يستوى
فيه الواحد والجمع ويجمع على اضياف وضيوف
وضيفان باب ما يكره من الثوم بضم المثلثة
اى من اكل الثوم (قوله فلا يقربن مسجدنا
بنون التوكيد الثقيلة والمساجد كلها مسجده
صلى الله عليه وسلم فلا يختص النهى بمسجده
والتعليل بتاذى الملائكة والناس يقتضى العموم

ابن عبد الله رضي الله عنهما زعم عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من اكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو
ليعتزل مسجدنا * باب الكباث وهو ثمر
الاراك * حدثنا سعيد بن عفير ثنا ابن وهب عن
يونس عن ابن شهاب قال اخبرني أبو سلمة قال
اخبرني جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بمر الظهران نجني الكباث
فقال عليكم بالاسود منه فانه اطيب فقال
اكنت ترعى الغنم قال نعم وهل من نبي الا رعاها
* باب المضمضة بعد الطعام * حدثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان سمعت يحيى بن سعيد
عن بشير بن يسار عن سويد بن النعمان قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
خيبر فلما كنا بالصهباء دعا بطعام فما أتي
الا بسويق فاكلنا فقام الى الصلاة فتمضمض
ومضمضنا قال يحيى سمعت بشيرا يقول حدثنا
سويد خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهي من خيبر على
روحة دعا بطعام فما أتي الا بسويق فلكناه
فاكلنا منه ثم دعا بماء فمضمض ومضمضنا معه
ثم صلى بنا المغرب ولم يتوضأ وقال سفيان

باب الكباث بفتح الكاف والموحدة المخففة
وبعد الالف مثلثة وهو ثمر الاراك قبل
نضجه قوله بمر الظهران بفتح الميم وتشديد
الراء مكان على مرحلة من مكة قوله نجني الكباث
اي نقطفه لنأكله قوله فقيل أكنت ترعى
الغنم اي حتى عرفت أطيب الكباث لأن راعي
الغنم يكثر التردد تحت الأشجار لطلب المرعى
منها باب المضمضة بعد الطعام سقط
الباب لغير أبي ذر قوله فالصهباء بفتح المهملة
وكسر الفوقية

كانك تسمعه من يحيى * باب لعق الاصابع
ومصها قبل ان تمسح بالمنديل * حدثنا علي بن عبد
الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل
احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها * باب
المنديل * حدثني ابراهيم بن المنذر قال حدثني
محمد بن فليح حدثني ابي عن سعيد بن الحارث
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه سأله
عن الوضوء مما مست النار فقال لا قد كنا
زمان النبي صلى الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك
من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم تكن
لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم
نصلي ولا نتوضأ * باب ما يقول اذا فرغ
من طعامه * حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ثور
عن خالد بن معدان عن ابي امامة ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا رفع مائدته قال الحمد
لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع
ولا مستغنى عنه ربنا * حدثنا ابو عاصم عن ثور
ابن يزيد عن خالد بن معدان عن ابي امامة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من طعامه
وقال مرة اذا رفع مائدته قال الحمد لله

الذي

باب لعق الاصابع ومصها قبل ان تمسح
بالمنديل بضم الفوقية والمنديل بكسر الميم
(فلا يمسح يده) لا نافية والفعل مرفوع او ناهية والفعل مجزوم
(قوله حتى يلعقها) بفتح الياء والقاف بينهما
لام ساكنة حتى يلحسها هو او يلعقها غيره ممن
لا يتقذر ذلك كزوجة وولد وخادم وتلميذ
يعتقد ويكون فانه لا يدري في اي طعامه البركة
كما رواه مسلم من حديث جابر ورواه هريرة ولما
فيه من تلويث ما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق
باب المنديل بكسر الميم (قوله مما مست
النار) اي بالطبخ ونحوه اعجب على الاكل من الوضوء
لا نجد مثل ذلك اي مما مسته النار باب
ما يقول اذا فرغ من طعامه (قوله اذا فرغ من طعامه)
وعند الاسماعيلي من طريق وكيع عن ثور اذا
فرغ من طعامه ورفعت مائدته (قوله غير
مكفي) اي غير مردود (قوله ولا مودع) بضم الميم
وفتح الواو والدال المهملة المشددة اي غير متروك
ويجوز كسر الدال اي غير تارك فيكون حالا من
القائل (قوله ولا مستغنى عنه) بفتح النون والتنوين

الذي كفانا وآوانا غير مكفي ولا مكفور وقال
مرة الحمد لله ربنا غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى
ربنا * باب الأكل مع الخادم * حدثنا حفص
ابن عمر ثنا شعبة عن محمد هو ابن زياد قال
سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه
معه فليناوله أكلة أو أكلتين أو لقمة أو لقمتين
فإنه ولي حره وعلاجه * باب
الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر فيه عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب
الرجل يدعى إلى الطعام فيقول وهذا معي وقال أنس
إذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب
من شرابه * حدثنا عبد الله بن أبي الأسود حدثنا
أبو أسامة حدثنا الأعمش حدثنا شقيق حدثنا
أبو مسعود الأنصاري قال كان رجل من الأنصار
يكنى أبا شعيب وكان له غلام لحام فأتى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو في أصحابه فعرف
الجوع في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فذهب
إلى غلامه اللحام فقال اصنع لي طعاما يكفي خمسة
لعلي أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة
فصنع له طعيما ثم أتاه فدعاه فتبعهم

قوله آوانا من عطف الخاص على العام قال [illegible] وفيه [illegible] واثبات السكن عن [illegible] بعد الهمزة بعدها من الإيواء [illegible] غير مكفي ولا مكفور أي ولا مجحود نعمته [illegible] وهذا كله ما يليق بالقول إنا العبد راجع إلى الله تعالى والحديث [illegible] الأولى [illegible] بعضه بعضا باب [illegible] ونفي الكبر [illegible] إذا [illegible] الخادم [illegible] باب [illegible] الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر [illegible] والطعام [illegible] طعامه [illegible] عنه *

رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا
شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان
شئت تركته قال لا بل اذنت له * باب
اذا حضر العشاء فلا يعجل (احدكم) عن عشائه * حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث
حدثني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر بن
عمرو بن امية ان اباه عمرو بن امية اخبره انه
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف
شاة في يده فدعي الى الصلاة فالقاها والسكين
التي كان يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ
* حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن
ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء
واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء * وعن ايوب
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه تعشى
مرة وهو يسمع قراءة الامام * حدثنا محمد بن
يوسف ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا
بالعشاء وقال وهيب ويحيى بن سعيد عن

هشام

باب بالتنوين اذا حضر العشاء فلا يعجل احدكم عن عشائه بالفتح فاذا فرغ فليعجل ليكون قلبه فارغا عن الحاجات ربه قوله فدعي بضم الدال و كسر العين قوله فالقاها اي القطعة اللحم باب بالتنوين

هشام إذا وضع العشاء * باب قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان انسا قال انا اعلم الناس بالحجاب كان ابي بن كعب يسألني عنه أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب ابنة جحش وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجعت معه فاذا هم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة فرجع ورجعت معه فاذا هم قد قاموا فضرب بيني وبينه سترا وانزل الحجاب * بسم الله الرحمن الرحيم

(كتاب العقيقة)

باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق وتحنيكه * حدثنا اسحاق بن نصر ثنا ابو اسامة ثني بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه

باب قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا اي تفرقوا عن موضع الطعام تخفيفا عن رب المنزل (قوله انا اعلم الناس بالحجاب) اي بسبب نزول آية الحجاب بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العقيقة بفتح العين المهملة وهي لغة الشعر الذي على رأس المولود حين ولادته وشرعا ما يذبح عند حلقه باب تسمية المولود غداة يولد اي وقت يولد (قوله وتحنيكه) بان يمضغ تمرا فيلوكه ثم يضعه في الفم ولادته *

وسلم فسماه ابراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة
ودفعه الي وكان اكبر ولد ابي موسى * حدثنا
مسدد ثنا يحيى عن هشام عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت اتي النبي صلى الله عليه وسلم
بصبي يحنكه فبال عليه فاتبعه الماء * حدثنا
اسحاق بن نصر ثنا ابو اسامة ثنا هشام بن عروة
عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها
حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فخرجت
وانا متم فاتيت المدينة فنزلت قباء فولدته
بقباء ثم اتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل
في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا
له فبرك عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام
ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود
قد سحرتكم فلا يولد لكم * حدثنا مطر بن الفضل
ثنا يزيد بن هارون اخبرنا عبد الله بن عون
عن انس بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال كان ابن لابي طلحة يشتكي فخرج ابو
طلحة فقبض الصبي فلما رجع ابو طلحة قال
ما فعل ابني قالت ام سليم هو اسكن ما كان

(قوله [illegible] فحنكه [illegible] الله عليه وسلم [illegible] فيه انه لا ينتظر بتسميته الى يوم السابع (قوله فاتيت [illegible] بالولد والتصرف ونحوه (قوله اول مولود ولد في الاسلام اي بالمدينة بعد الهجرة من اولاد المهاجرين (قوله يشتكي اي يمرض وكان اسمه عميرا صاحب النغير (قوله فقبض الصبي اي مات [illegible] *

فغزيت

فقربت إليه العشاء فتعشى ثم أصاب منها فلما
فرغ قالت وار الصبي فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال أعرستم
الليلة قال نعم قال اللهم بارك لهما فولدت
غلاما قال لي أبو طلحة احفظه حتى تأتي به النبي
صلى الله عليه وسلم فأتى به النبي صلى الله
عليه وسلم وأرسلت معه بتمرات فأخذه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال أمعه شيء قالوا نعم
تمرات فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم
فمضغها ثم أخذ من فيه فجعلها في في الصبي
وحنكه به وسماه عبد الله * حدثنا محمد بن
المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن محمد
عن أنس وساق الحديث * باب إماطة
الأذى عن الصبي في العقيقة * حدثنا أبو النعمان
حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن
سلمان بن عامر قال مع الغلام عقيقة وقال
حجاج حدثنا حماد أخبرنا أيوب وقتادة
وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال غير واحد
عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين
عن الرباب عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله وار الصبي) أمر من المواراة أي ادفنه
ولأبوي ذر والوقت والأصيلي واريتم
الصبي بصيغة الجمع (قوله أعرستم) ...
بسكون العين استفهام محذوف الأداة
وهو من قولهم أعرس الرجل إذا دخل بامرأته
والمراد هنا الوطء فسماه إعراسا لأنه من توابع
الإعراس (قوله بتمرات) بفتح الميم (قوله
إماطة الأذى عن الصبي) ...
... عن حفصة بنت سيرين أخت محمد بن سيرين
(قوله عن الرباب) بفتح الراء وموحدتين بينهما ألف بنت
صليع بالصاد والعين المهملتين مصغرا
الضبية ...

ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن
سلمان قوله وقال اصبغ اخبرني ابن وهب
عن جرير بن حازم عن ايوب السختياني عن
محمد بن سيرين حدثنا سلمان بن عامر
الضبي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول مع الغلام عقيقة فاهريقوا عنه
دما واميطوا عنه الاذى * حدثنا عبد الله بن
ابي الاسود حدثنا قريش بن انس عن حبيب بن
الشهيد قال امرني ابن سيرين ان اسال الحسن
ممن سمع حديث العقيقة فسألته فقال من
سمرة بن جندب * باب الفرع
* حدثنا عبدان حدثنا عبد الله اخبرنا معمر
اخبرنا الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج
كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب
* باب العتيرة * حدثنا علي بن عبد
الله حدثنا سفيان قال الزهري حدثنا عن
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة
قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا

يذبحونه

(قوله مع الغلام) عقيقة اي مصاحبة له (قوله فاهريقوا عنه) بهمزة قطع فصبوا عنه (قوله دما) بان تذبحوا عنه الاضحية عن الغلام وشاة عن الجارية رواه الترمذي والنسائي (قوله واميطوا عنه الاذى) ازيلوا عنه بحلق راسه كما جزم به الاصمعي واخرجه ابو داود بسند صحيح عن الحسن لكن وقع عند الطبراني من حديث [illegible] ويماط عنه الاذى [illegible] (قوله ولا عتيرة) بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وبعد التحتية الساكنة راء فتاء تانيث باب العتيرة (قوله كان ينتج لهم) بضم اوله وفتح ثالثه يقال نتجت الناقة بضم النون وكسر الفوقية اذا ولدت ولا يستعمل هذا الفعل الا هكذا اي [illegible] مبنيا للمفعول (قوله

يذبحون لطواغيتهم والعتيرة في رجب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الذبائح والصيد

والتسمية على الصيد وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد إلى قوله عذاب أليم وقوله جل ذكره أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم إلى قوله فلا تخشوهم واخشون وقال ابن عباس العقود العهود ما أحل وحرم إلا ما يتلى عليكم الخنزير يجرمنكم يحملنكم شنآن عداوة المنخنقة تخنق فتموت الموقوذة تضرب بالخشب يقذها فتموت والمتردية تتردى من الجبل والنطيحة تنطح الشاة فما أدركته يتحرك بذنبه أو بعينه فاذبح وكل * حدثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن عامر عن عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض قال ما أصاب بحده فكله وما أصاب بعرضه فهو وقيذ وسألته عن صيد الكلب فقال ما أمسك عليك فكل فإن أخذ الكلب ذكاة وإن وجدت مع كلبك أو كلابك كلبا غيره فخشيت أن يكون أخذه معه وقد قتله

(قوله كتاب الذبائح) جمع ذبيحة (قوله والصيد) اى كقوله تعالى احل لكم صيد البحر (باب الذبائح والصيد (قوله يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله الخ) ومعنى ليبلونكم ليختبرنكم وهو من الله لاظهار ما علم من العبد على ما علم لا ليعلم ما لم يعلم (قوله تخنق) بضم اوله وفتح ثالثه (قوله والمتردية) اى الشاة تنطح بضم الفوقية وفتح الطاء (قوله فما ادركته) فتموت بسبب ذلك (قوله بحده) اى بحد المعراض بفتح الثاء (قوله لما اصاب) اى الصيد بسكون الهاء فان اخذ الكلب اى الصيد فاعله والمفعول المعجمة مصدر مضاف الى فاعله محذوف اى فيحل اكله كما يحل اكل المذكاة

فلا تأكل فإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره * باب صيد المعراض

وقال ابن عمر في المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة وكرهه سالم والقاسم ومجاهد وإبراهيم وعطاء والحسن وكره الحسن رمي البندقة في القرى والأمصار ولا يرى بأسا فيما سواه * حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال سمعت عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصبت بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل فقلت أرسل كلبي قال إذا أرسلت كلبك وسميت فكل قلت فإن أكل قال فلا تأكل فإنه لم يمسك عليك إنما أمسك على نفسه قلت أرسل كلبي فأجد معه كلبا آخر قال لا تأكل فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر * باب ما أصاب المعراض بعرضه * حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إنا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما أمسكن عليك قلت

وإن

باب صيد المعراض بكسر الميم وفتح الراء ... (قوله تلك الموقوذة) لانها مقتولة بمثقل لا بحد (قوله وكرهه) اي المقتول بالبندقة (قوله سالم) اي ابن عبد الله بن عمر (قوله والقاسم) ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم (قوله ولا يرى) اي الحسن (قوله بأسا فيما سواه) اي بالرمي بالبندقة سواه من الصحراء والأمكنة الخالية عن الناس لانتفاء المحذور فيها (قوله عن المعراض) اي عن حكم الصيد به وهو خشبة في رأسها كالزج يلقيها الفارس على الصيد فربما أصابته الحديدة فقتلته وأراقت دمه فيجوز أكله كالسيف والرمح وربما أصابته الخشبة فترضه (قوله فإنه وقيذ) لا يجوز أكله والوقيذ الخشبة المثقلة والحجر قال في القاموس الوقذ شدة الضرب وشاة وقيذ وموقوذة قتلت بالخشب (قوله فلا تأكل) لانه ميتة باب ما أصاب المعراض بعرضه (قوله المعلمة) للصيد والمعلم بفتح اللام المشددة هي التي اذا اغراها صاحبها على الصيد طلبته واذا زجرها انزجرت واذا اخذت الصيد حبسته على صاحبها فلا تأكل من لحمه او نحوه كجلده

وان قتل قال وان قتل قلت وانا نرمي بالمعراض قال كل ما خزق وما اصاب بعرضه فلا تأكل * باب صيد القوس وقال الحسن وابراهيم اذا ضرب صيدا فبان منه يد او رجل لا تأكل الذي بان وتأكل سائره وقال ابراهيم اذا ضربت عنقه او وسطه فكله وقال الاعمش عن زيد قال استعصى على رجل من ال عبد الله حمار فامرهم ان يضربوه حيث ما تيسر دعوا ما سقط منه وكلوه * حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة اخبرني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن ابي ادريس عن ابي ثعلبة الخشني قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم اهل كتاب افنأكل في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فادركت زكاته صدت بكلبك غير المعلم فادركت زكاته فكل * باب الخذف والبندقة

(قوله قال وان قتل) وان قتل جواب الشرط محذوف يدل عليه ما قبله وان قتل تأمرني باكله (قوله صلى الله عليه وسلم وان قتل فكل اذ هو ذكاته ما لم يشركها كلب آخر منها (قوله وانا نرمي بالمعراض) سهم لا ريش له ولا نصل وقال النووي كالقاضي عياض والقرطبي انه خشبة ثقيلة آخرها عصا محدد رأسها وقد لا تحدد (قوله ما خزق) بالخاء والزاي المعجمتين المفتوحتين اي نفذ [illegible] وقال [illegible] ونفذ وطعن فيه قاله في الكواكب [illegible] في القاموس خزقه طعنه فاعمق [illegible] وقال في المطالع خزق [illegible] في المعراض شق اللحم وقطعه باب صيد القوس (قوله لا تأكل الذي بان اي قطع لانه بان من حي [illegible] ذبحه بعد الا انه ان مات بالجرح [illegible] (قوله وتأكل سائره واذا مات [illegible] ذروا الشعبي [illegible] وكل [illegible] (قوله او وسطه [illegible]

حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ ثنا وَكِيعٌ وَيَزِيدُ بْنُ
هَارُونَ وَاللَّفْظُ لِيَزِيدَ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ
أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْذِفُ فَقَالَ لَا تَخْذِفْ فَإِنَّ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ
أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ
صَيْدٌ وَلَا يُنْكَى بِهِ عَدُوٌّ وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ
وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ ثُمَّ رَآهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ فَقَالَ
لَهُ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
نَهَى عَنِ الْخَذْفِ أَوْ كَرِهَ الْخَذْفَ وَأَنْتَ تَخْذِفُ لَا أُكَلِّمُكَ
كَذَا وَكَذَا * بَابُ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ
بِكَلْبِ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
إِسْمٰعِيلَ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ثنا عَبْدُ
اللهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنِ
اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ
نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ * حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ
إِبْرٰهِيمَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ
سَالِمًا يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ
سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنِ اقْتَنَى
كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارٍ لِصَيْدٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ

(قوله او كان يكره الخذف) بالشك وفي رواية
احمد عن وكيع نهى عن الخذف بغير شك (قوله
وقال لا يصاد به صيد) اي لانه يقتل بقوة الرمي
لا بحدة البندقة فكل ما قتل بها حرام باتفاق
باب من اقتنى كلبا والقنية للشيء اتخاذه
وادخاره عنده (قوله او ضارية) هو استعارة
لجماعة الصيادين من اصحاب الكلاب الضارية
على الصيد ثبت الضري على الصيد ضراوة اي تعود
ذلك واستمر عليه *

ينقص من أجره كل يوم قيراطان * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية أو ضار نقص من عمله كل يوم قيراطان * باب إذا أكل الكلب وقوله تعالى يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين الصوائد والكواسب اجترحوا اكتسبوا تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم إلى قوله سريع الحساب وقال ابن عباس إن أكل الكلب فقد أفسده إنما أمسك على نفسه والله يقول تعلمونهن مما علمكم الله فيضرب ويعلم حتى يترك وكرهه ابن عمر وقال عطاء إن شرب الدم ولم يأكل فكل * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن الفضيل عن بيان عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت إنا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك وإن قتلن إلا أن يأكل الكلب فإني أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه وإن خالطها

(قوله قل احل لكم الطيبات) وهو كل ما لم يأت
تحريمه في كتاب او سنة او اجماع او قياس
(قوله وما علمتم) عطف على الطيبات
رفعه احل لكم الطيبات وصيد
اي ما علمتم فحذف المضاف
(قوله من الجوارح) اي
الكواسب من اسد وفهد
اي الكلاب ونمر
السباع

كلاب من غيرها فلا تأكل * باب
الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة *
حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا ثابت بن يزيد
ثنا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا
أرسلت كلبك وسميت فأمسك وقتل فكل
وإن أكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه وإذا
خالط كلابا لم يذكر اسم الله عليها فأمسكن
وقتلن فلا تأكل فإنك لا تدري أيها قتل وإن
الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به
إلا أثر سهمك فكل وإن وقع في الماء فلا تأكل
وقال عبد الأعلى عن داود عن عامر عن
عدي أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يرمي
الصيد فيقتفي أثره اليومين والثلاثة ثم يجده
ميتا وفيه سهمه قال يأكل إن شاء * باب
إذا وجد مع الصيد كلبا آخر * حدثنا آدم
ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن
عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إني أرسل
كلبي وأسمي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا
أرسلت كلبك وسميت فأخذ وقتل فأكل فلا
تأكل فإنما أمسك على نفسه قلت إني أرسل

كلبي

باب الصيد إذا غاب عنه أي عن الصائد
يوما أو يومين (قوله إذا أرسلت كلبك أي المعلم
(قوله وسميت الله أي حال إرسالك كلبك)
(قوله لم يذكر اسم الله عليها بأن أرسلها من ليس
من أهل الذكاة) (قوله وقتلن أي الصيد
(قوله وإن وقع الصيد في الماء فلا تأكل لاحتمال
هلاكه بغرقه في الماء فلو تحقق أن السهم أصابه
فمات فلم يقع في الماء إلا بعد أن قتله السهم
حل أكله) باب بالتنوين إذا وجد مع
الصيد كلبا آخر أي غير الكلب الذي
أرسله لا يحل أكله (قوله وإني
الله تعالى أي مع إرسال الكلب
لي أكلها ما صاده (قوله فلا
تأكل إلا أنا هبة و
الفاء جواب
الشرط

كلبي أجد معه كلباً آخر لا أدري أيهما أخذه
فقال لا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم
على غيره وسألته عن صيد المعراض فقال إذا
أصبت بحده فكل وإذا أصبت بعرضه فقتل
فإنه وقيذ فلا تأكل * باب ما جاء
في التصيد * حدثني محمد أخبرني ابن فضيل
عن بيان عن عامر عن عدي بن حاتم رضي الله
عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت إنا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال
إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله
فكل مما أمسكن عليك إلا أن يأكل الكلب فلا
تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه
وإن خالطها كلب من غيرها فلا تأكل * حدثنا
أبو عاصم عن حيوة وحدثني أحمد بن أبي رجاء
ثنا سلمة بن سليمان عن ابن المبارك عن حيوة
ابن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي
قال أخبرني أبو إدريس عائذ الله قال
سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه
يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب
نأكل في آنيتهم وأرض صيد أصيد بقوسي

باب ما جاء في التصيد أي التكلف بالصيد
والاشتغال به للتكسب أكلاً وبيعاً مما يدل
لمشروعيته وإباحته لقوله نتصيد بهذه الكلاب
إحلال أم حرام قوله فلا تأكل وقيد بالأخذ
الاصطياد للبيع والأكل بشرط قصد الذكية
والانتفاع وكره مالك قوله بأرض قوم
أهل كتاب يعني الشام وكان جماعة من قبائل
العرب قد سكنوا الشام وتنصروا منهم آل
غسان وتنوخ وبهراء وبطون من قضاعة منهم
بنو خشين آل أبي ثعلبة

وأصيد بكلبي المعلم والذي ليس معلما فاخبرني
ما الذي يحل لنا من ذلك فقال اما ما ذكرت انك
بأرض قوم اهل كتاب تأكل في آنيتهم فان وجدتم
غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها
ثم كلوا فيها واما ما ذكرت من انك بأرض صيد فما
صدت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت
بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك
الذي ليس معلما فادركت ذكاته فكل * حدثنا
مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني هشام بن زيد
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال انفجنا ارنبا
بمر الظهران فسعوا عليها حتى لغبوا فسعيت
عليها حتى اخذتها فجئت بها الى ابي طلحة
فبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم بوركها
او فخذيها فقبله * حدثنا اسماعيل قال
حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد
الله عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف
مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى حمارا
وحشيا فاستوى على فرسه ثم سأل اصحابه
ان يناولوه سوطا فابوا فسألهم رمحه فابوا

فأخذه

(قوله فان وجدتم) بضم الجيم ات وفوقك
(قوله ارنبا) هو حيوان يشبه العناق قصير اليدين طويل
الرجلين عكس الزرافة (قوله بمر الظهران) موضع
بقرب مكة (قوله لغبوا) بكسر الغين المعجمة
بعد اللام والصواب فتحها (قوله مع اصحاب له
اى محرمين بالعمرة (قوله فسألهم رمحه) اى ان
يناولوه رمحه

فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم فلما
ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سالوه عن
ذلك فقال انما هى طعمة اطعمكموها الله حدثنا
اسمعيل قال حدثنى مالك عن زيد بن اسلم عن
عطاء بن يسار عن ابى قتادة مثله الا انه قال
هل معكم منه شئ **باب** التصيد على الجبال
حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنى ابن وهب *
اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن نافع مولى
ابى قتادة وابى صالح مولى التوءمة سمعت ابا
قتادة قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم
فيما بين مكة والمدينة وهم محرمون وانا رجل
حل على فرس وكنت رقاء على الجبال فبينا
انا على ذلك اذ رايت الناس متشوفين لشئ فذهبت
انظر فاذا هو حمار وحش فقلت لهم ما هذا
قالوا لا ندرى قلت هو حمار وحشى فقالوا
هو ما رايت وكنت نسيت سوطى فقلت لهم
ناولونى سوطى فقالوا لا نعينك عليه فنزلت
فاخذته ثم ضربت فى اثره فلم يكن الا ذاك حتى
عقرته فاتيت اليهم فقلت لهم قوموا فاحتملوا
قالوا لا نمسه فحملته حتى جئتهم به فابى بعضهم

قوله وابى اى امتنع بعضهم اى منه الاكل قوله
باب على الجبال بالجيم والموحدة
جمع جبل قوله يحيى بن سليمان الجعفى قوله
مولى التوءمة بفتح الفوقية وفى بعض النسخ
بضمها وحكاها عياض عن المحدثين وقال
ان الصواب الفتح قال ومنهم من ينقل حركة
الهمزة فيفتح بها الواو وهى بنت امية بن خلف
التوءمة بوزن الحطمة وسميت بذلك
ولدت مع اخيها فى بطن واحد فنسبت
قوله قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم
اى بالقاحة وهو موضع قوله وهم محرمون

اى بالعمرة زمن الحديبية قوله وانا رجل
حل اى غير محرم قوله وكنت رقاء بتشديد
القاف والمد على الجبال اى كثير الصعود على
الجبال قوله فبينا بغير ميم قوله حمار وحش
بالاضافة والتنوين فيهما ولابى ذر حمار وحشى
باسقاط التحتية مع الاضافة قوله ثم ضربت
فى اثره بفتح الهمزة والمثلثة اى ورائه قوله حتى
عقرته اى جرحته قوله فاحملوا بكسر الميم
اى الحمار قوله فابى اى منع

وَاَكَلَ بَعْضُهُمْ فَقُلْتُ لَهُمْ اَنَا اَسْتَوْقِفُ لَكُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَدْرَكْتُهُ فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيْثَ فَقَالَ لِي اَبَقِيَ مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنْهُ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ كُلُوْا فَهُوَ طُعْمَةٌ اَطْعَمَكُمُوْهَا اللّٰهُ

بَابُ قَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى اُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَقَالَ عُمَرُ صَيْدُهُ مَا اصْطِيْدَ وَطَعَامُهُ مَا رَمٰى بِهٖ وَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ الطَّافِي حَلَالٌ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَعَامُهُ مَيْتَتُهُ اِلَّا مَا قَذِرْتَ مِنْهَا وَالْجِرِّيُّ لَا تَاْكُلُهُ الْيَهُوْدُ وَنَحْنُ نَاْكُلُهُ وَقَالَ شُرَيْحٌ صَاحِبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ مَذْبُوْحٌ وَقَالَ عَطَاءٌ اَمَّا الطَّيْرُ فَاَرٰى اَنْ يَذْبَحَهُ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ صَيْدُ الْاَنْهَارِ وَقِلَاتُ السَّيْلِ اَصَيْدُ بَحْرٍ هُوَ قَالَ نَعَمْ ثُمَّ تَلَا هٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهٰذَا مِلْحٌ اُجَاجٌ وَمِنْ كُلٍّ تَاْكُلُوْنَ لَحْمًا طَرِيًّا وَرَكِبَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلٰى سَرْجٍ مِنْ جُلُوْدِ كِلَابِ الْمَاءِ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ لَوْ اَنَّ اَهْلِي اَكَلُوا الضَّفَادِعَ لَاَطْعَمْتُهُمْ وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بِالسُّلَحْفَاةِ بَاْسًا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُلْ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ وَاِنْ صَادَهُ نَصْرَانِيٌّ اَوْ يَهُوْدِيٌّ اَوْ مَجُوْسِيٌّ وَقَالَ اَبُو الدَّرْدَاءِ فِي الْمُرِيِّ ذَبَحَ الْخَمْرَ النِّيْنَانُ وَالشَّمْسُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيٰى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ اَخْبَرَنِي عَمْرٌو اَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا

قوله فقلت انا ولابن عساكر فقلت هشم انا استوقف لكم النبي صلى الله عليه وسلم اى اساله ان يقف لكم قوله فقال لي ابقي معكم شئ منه بهمزة الاستفهام قوله فهو طعم بضم الطاء وسكون العين المهملتين قوله اطعمكموها الله ولابى ذر عن المستملي طعمكموه الله بتذكير الضمير باب قول الله تعالى احل لكم صيد البحر المراد بالبحر جميع المياه قوله ما اصطيد بكسر الطاء وضم كما في اليونينية قوله الطافي بغير همز في اليونينية من طفا يطفو اذا علا الماء ميتا قوله الا ما قذرت منها بكسر الذال المعجمة ولابى ذر عن الكشميهني منه بالتذكير والسبعة الموصول الا ما قذرت منها قوله والجري بكسر الجيم والراء والتحتية المشددة وبفتح الجيم والجريث بمثناة فوقية بعد التحتية ضرب من السمك يشبه الحيات لها وقيل سمك لا قشر له وقيل نوع عريض الوسط دقيق الطرفين قوله كل شئ في البحر اى من دوابه وقوله مذبوح اى حلال كالمذكى وقوله وقلات السيل بكسر القاف وتخفيف اللام اخره مثناة فوقية جمع قلة نقرة في صخرة يستنقع فيها الماء ومراده ما سال من السيل منها ونحو الغدير وفيه حيتان قوله اجاج اى شديد الملوحة قوله في المري بضم الميم وسكون الراء وبعدها تحتية ادام قوله ذبح الخمر النينان والشمس بفتح الذال المعجمة والموحدة بصيغة الفعل الماضي والخمر نصب مفعول مقدم والنينان بنونين جمع نون كعود وعيدان وهو الحوت والشمس فاعل لانه له والنينان الحوت قال البيضاوي يريد انها حلت بالحوت المطروح فيها وطبخها بالشمس فكان ذلك كالذكاة للحيوان

ضو

رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط وأميرنا أبو
عبيدة فجعنا جوعا شديدا فألقى البحر حوتا ميتا
لم ير مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف
شهر فأخذ أبو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب
تحته حدثنا عبد الله بن محمد أخبرنا سفيان
عن عمرو قال سمعت جابرا يقول بعثنا النبي صلى
الله عليه وسلم ثلاثمائة راكب وأميرنا أبو عبيدة
نرصد عيرا لقريش فأصابنا جوع شديد
حتى أكلنا الخبط فسمي جيش الخبط وألقى
البحر حوتا يقال له العنبر فأكلنا نصف شهر
وادهنا بودكه حتى صلحت أجسامنا قال فأخذ
أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنصبه فمر الراكب
تحته وكان فينا رجل فلما اشتد الجوع نحر
ثلاث جزائر ثم ثلاث جزائر ثم نهاه أبو عبيدة

باب أكل الجراد حدثنا أبو الوليد
ثنا شعبة عن أبي يعفور قال سمعت ابن أبي أوفى
رضي الله عنهما قال غزونا مع النبي صلى الله
عليه وسلم سبع غزوات أو ستا كنا نأكل معه
الجراد قال سفيان وأبو عوانة وإسرائيل عن
أبي يعفور عن ابن أبي أوفى سبع غزوات *

باب آنية المجوس والميتة حدثنا أبو

قوله غزونا جيش الخبط بفتح الخاء المعجمة والموحدة بعدها مهملة وذلك سنة ثمان قوله وأميرنا أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح قوله فجعنا بضم [illegible] الهمز مبنيا للمفعول ولابن عساكر [illegible] يقال له العنبر وهو سمكة بحرية يتخذ من جلدها الأتراس ويقال للترس عنبر وسمي هذا الحوت بالعنبر لوجوده في جوفه قال الإمام الشافعي حدثني بعضهم أنه ركب البحر فوقع إلى جزيرة فنظر إلى شجرة مثل عنق الشاة وإذا ثمرها عنبر قال فتركناه حتى يكبر ثم نأخذه فهبت ريح فألقته في البحر قال الشافعي والسمك والدواب تبتلعه أول ما يقع لأنه لين فإذا ابتلعته قل ما تسلم إلا قتلها لفرط الحرارة التي فيه فإذا أخذ الصياد السمكة وجده في بطنها فيقدر أنه منها وإنما هو ثمر نبت قوله نرصد عير القريش بكسر العين المهملة أي إبلا تحمل طعاما قوله وادهنا بودكه أي شحمه قوله باب جواز أكل الجراد وهو بري وبحري وبعضه أحمر وبعضه كبير الجثة وبعضه صغيرها وإذا أراد أن يبيض التمس لبيضه المواضع الصلبة والصخور الصلبة التي لا يعمل فيها المعول فيضربها بذنبه فتنفرج له ثم يلقي بيضه في ذلك الصدع فيكون كالأفحوص ويكون حاضنا له ومربيا وللجراد ستة أرجل يدان في صدرها وقائمتان في وسطها ورجلان في مؤخرها وطرفا رجليها منشاران وفي الجراد خلقة عشرة من جبابرة الحيوان وجه فرس وعينا فيل وعنق ثور وقرنا أيل وصدر أسد وبطن عقرب وجناحا نسر وفخذا جمل ورجلا نعامة وذنب حية

عاصم عن حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن يزيد
الدمشقي قال حدثني ابو ادريس الخولاني قال
حدثني ابو ثعلبة الخشني قال اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض اهل الكتاب
فنأكل في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي
واصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اما ما ذكرت انك
بارض اهل كتاب فلا تأكلوا في آنيتهم الا ان لا
تجدوا بدا فان لم تجدوا بدا فاغسلوها وكلوا
واما ما ذكرت انكم بارض صيد فما صدت بقوسك
فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك المعلم
فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك الذي
ليس بمعلم فادركت ذكاته فكله حدثنا المكي
ابن ابراهيم حدثني يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
ابن الاكوع قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر اوقدوا
النيران قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما اوقدتم
هذه النيران قالوا على لحوم الحمر الانسية قال
اهريقوا ما فيها واكسروا قدورها فقام رجل من
القوم فقال نهريق ما فيها ونغسلها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم او ذاك باب
التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا قال ابن عباس

قوله عن حيوة بفتح الحاء المهملة وسكون الياء
وفتح الواو قوله الخشني بضم الخاء وفتح الشين
المعجمتين قوله بكلبي المعلم بفتح اللام المشددة
قوله اما ما ذكرت انك ولابي ذر وابن عساكر
انكم قوله فلا تأكلوا في آنيتهم اي لكونها
مستقذرة قوله الا ان لا تجدوا بدا بضم
الموحدة وتشديد المهملة منونة اي فراقا
وعوضا منها قوله واما ما ذكرت انكم ولابن
عساكر انك قوله فاذكر اسم الله اي عليه ولا
قوله على ما بالف بعد الميم ولابي ذر على م
علام اوقدتم الخ قوله الحمر الانسية بفتح الهمزة
والنون وبكسر الهمزة وسكون النون

لفظا المهملة لانها رجس وسقط قوله نهريق ما فيها [illegible]
مبالغة في النجس [illegible] قوله او ذاك والشك
قدورها لابن عساكر فقوله [illegible]
استفهام محذوف الاداة [illegible]
الواو واشارة الى التخيير بين الكسر والغسل
وغلظ اولا حسما للمادة فلما سلموا اي
عنهم الامر قوله باب حكم من ترك اي
حكم التسمية على الذبيحة وتقييده بالعهدية
التسمية حال كونه متعمدا والنسيان يؤذن
بشعر بالتفرقة بين العمد والنسيان [illegible]
لذلك قوله قال ابن عباس [illegible]

مَنْ نَسِيَ فَلَا بَأْسَ وَقَالَ اللّٰهُ تَعَالَى وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّٰهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَالنَّاسِي لَا يُسَمَّى فَاسِقًا وَقَوْلِهِ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ فَعَجِلُوا فَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَدَفَعَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَطَلَبُوا فَأَعْيَاهُمْ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللّٰهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِهٰذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هٰكَذَا قَالَ وَقَالَ جَدِّي إِنَّا لَنَرْجُو وَنَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللّٰهِ عَلَيْهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْهُ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ

بَابُ مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ

والأنصاب حدثنا معلى بن أسد ثنا عبد العزيز
يعني ابن المختار أخبرنا موسى بن عقبة قال أخبرني
سالم أنه سمع عبد الله يحدث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل
بلدح وذاك قبل أن ينزل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم الوحي فقدم إليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم سفرة فيها لحم فأبى أن يأكل
منها ثم قال إني لا آكل مما تذبحون على
أنصابكم ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح
على اسم الله حدثنا قتيبة ثنا أبو عوانة
عن الأسود بن قيس عن جندب بن سفيان البجلي
قال ضحينا مع النبي صلى الله عليه وسلم أضحية
ذات يوم فإذا أناس قد ذبحوا ضحاياهم
قبل الصلاة فلما انصرف رآهم النبي صلى
الله عليه وسلم أنهم قد ذبحوا قبل الصلاة
فقال من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها
أخرى ومن كان لم يذبح حتى صلينا
فليذبح على اسم الله

باب ما أنهر
الدم من القصب والمروة والحديد حدثنا
محمد بن أبي بكر حدثنا معتمر عن عبد الله

عن

قوله لقي زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفاء وزيد هذا والد سعيد بن زيد العشرة أحد المبشرين بالجنة قوله بأسفل بلدح بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الدال آخره حاء مهملتين اسم موضع بالحجاز قريب من مكة وكان زيد في الجاهلية يتعبد على دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام قوله فقدم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فيها لحم بفتح قاف فقدم والضمير في إليه لزيد ورسول الله فاعل وسفرة مفعول ولأبي ذر عن الكشميهني فقدم بضم القاف مبنيا للمفعول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة وجمع بينهما بأن القوم الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمها النبي صلى الله عليه وسلم لزيد قوله ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه ولابن عساكر ثم ما

قوله باب قوله فليذبح على اسم الله أي عند ذبحه أي الضحية ذكر اسم الله عليه … قوله فليذبح مكانها أخرى … حتى صلينا فليذبح على اسم الله … يستفاد من الحديث أن وقت الأضحية من مضي قدر ركعتين وخطبتين خفيفتين من طلوع الشمس والأفضل تأخيرها إلى مضي ذلك … باب ما أنهر الدم أي أساله … والمروة حجر أبيض والذي يقدح منه النار

عن نافع سمع ابن كعب بن مالك يخبر عن ابن عمر
أن أباه أخبره أن جارية لهم كانت ترعى غنما
بسلع فأبصرت بشاة من غنمها موتا فكسرت
حجرا فذبحتها فقال لأهله لا تأكلوا حتى آتي
النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله أو حتى أرسل
إليه من يسأله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم
أو بعث إليه فأمر النبي صلى الله عليه وسلم
بأكلها حدثنا موسى ثنا جويرية عن نافع
عن رجل من بني سلمة أخبرنا عبد الله أن
جارية لكعب بن مالك ترعى غنما له بالجبيل الذي
بالسوق وهو بسلع فأصيبت شاة فكسرت حجرا
فذبحتها فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم
بأكلها حدثنا عبدان أخبرني أبي عن
شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن
رافع عن جده أنه قال يا رسول الله ليس لنا
مدى فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل
ليس الظفر والسن أما الظفر فمدى الحبشة
وأما السن فعظم وند بعير فحبسه *
فقال إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش
فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا باب
ذبيحة المرأة والأمة حدثنا صدقة أخبرنا

قوله كانت ترعى غنما بسلع بفتح السين المهملة وسكون اللام جبل بالمدينة قوله فأبصرت أي الجارية بشاة من غنمها موتا ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي موتها ولغير أبي ذر كما في الفتح فأصيبت شاة بدل فأبصرت قوله فكسرت حجرا فذبحتها ولأبي ذر عن الكشميهني فذكتها بتشديد الكاف ولأبي ذر كما في الفتح وزيادة به قوله فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها وفيه التصغير ولابن عساكر فأمر بأكلها الذبح بالحجر قوله ترعى غنما له بالجبيل بالتصغير قوله الذي بالسوق أي المدني قوله جبل وقوله بأكلها الأمر للوجوب بل للإباحة قوله ليس الظفر والسن بنصبهما خبر ليس وقوله فأمرهم بأكلها وأما السن فعظم أي وهو ينجس بالدم

وفي نسخة عن تحبيسه لا تزداد إخوانكم من الجن قوله فحبسه أي الله بسبب رجل من القوم رماه بسهم قوله إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش أي نفرات كنفرات الوحش قوله فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا ولأبي ذر وابن عساكر فاصنعوا هكذا وسقط لفظ به باب ذبيحة المرأة والأمة

عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن لكعب بن
مالك عن ابيه ان امرأة ذبحت شاة بحجر فسئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامر باكلها
وقال الليث حدثنا نافع انه سمع رجلا من
الانصار يخبر عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم ان جارية لكعب بهذا حدثنا اسمعيل قال
حدثني مالك عن نافع عن رجل من الانصار عن
معاذ بن سعد او سعد بن معاذ اخبره ان جارية
لكعب بن مالك كانت ترعى غنما بسلع فاصيبت
شاة منها فادركتها فذبحتها بحجر فسئل النبي
صلى الله عليه وسلم فقال كلوها باب
لا يذكى بالسن والعظم والظفر حدثنا قبيصة
ثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن رافع
بن خديج قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
كل يعني ما انهر الدم الا السن والظفر باب
ذبيحة الاعراب ونحوهم حدثنا محمد بن عبيد
الله ثنا اسامة بن حفص المدني عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان
قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما
قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما يأتونا
باللحم لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا فقال

سموا

قوله اخبرنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون
الموحدة قوله ان امرأة اي وهي جارية له قوله
ذبحت شاة بحجر اي له حد بحيث اسال الدم
قوله فامر باكلها اي اباحه قوله انه سمع رجلا
من الانصار يحتمل ان يكون ابن كعب والذي لم
يكن هو فهو مجهول لكن الرواية الاخرى دلت
على انه الله اصلا قوله عن معاذ بن سعد بسكون
العين او سعد بن معاذ اي الانصاري كذا وقع
عندنا على الشك وذكره ابن منده وغيره في
الصحابة قوله فذبحتها ولابي ذر عن الكشميهني
فذكتها قوله كل يعني اي اذا ذبحت بكل ما انهر
الدم كالقصب والحجر باب ذبيحة اي حكم
ذبيحة الاعراب وهم ساكنو البادية
ونحوهم بالواو ولابي ذر عن الكشميهني ونحوهم

بالراء بدل الواو وقال الاول للغير الابل
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد قوله ان قوما
وللنسائي ان اناسا من الاعراب ياتونا
ولابي ذر وابن عساكر ياتوننا بزيادة نون
اخرى قوله باللحم اي من البادية قوله لا ندري
اذكر بهمزة الاستفهام وضم الذال المعجمة
وكسر الكاف مبنيا للمفعول قوله فقال
سموا عليه انتم وكلوا وهذا ظاهر في عدم
وجوب التسمية

سموا عليه أنتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد
بالكفر تابعه علي عن الدراوردي وتابعه ابو خالد
والطفاوي * باب ذبائح أهل الكتاب
وشحومها من أهل الحرب وغيرهم وقوله تعالى اليوم
أحل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل
لكم وطعامكم حل لهم وقال الزهري لا بأس
بذبيحة نصارى العرب وان سمعته يسمي
لغير الله فلا تأكل وان لم تسمعه فقد احله
الله وعلم كفرهم ويذكر عن علي نحوه *
وقال الحسن وابراهيم لا بأس بذبيحة الأقلف
وقال ابن عباس طعامهم ذبائحهم * حدثنا
ابو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال
عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال
كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان
بجراب فيه شحم فنزوت لآخذه فالتفت فاذا
النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه *
باب ما ند من البهائم فهو بمنزلة
الوحش وأجازه ابن مسعود وقال ابن عباس
ما أعجزك من البهائم مما في يديك فهو كالصيد
وفي بعير تردى في بئر من حيث قدرت عليه فذكه
ورأى ذلك علي وابن عمر وعائشة * حدثنا

(قوله فاستحييت منه) اي لكونه اطلع على حرصي
عليه زاد ابو داود الطيالسي فقال صلى الله
عليه وسلم هو لك وكانه عرف شدة حاجته
اليه فسوغ له الاستئثار به وفيه جواز اكل
الشحم مما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا اهل
حرب (باب ما ند) اي نفر وشرد من البهائم
الانسية (قوله فهو بمنزلة الوحش) اي في
صفة عقره (قوله واجازه) اي
اي عقر البهائم (قوله ما اعجزك) اي مما
اي ذبحه (قوله مما في يديك) بالانسية فتوحش
كان ذلك في يديك وفي تعجز عنه اصابته
(قوله فهو كالصيد) اي (قوله تردى) اي وقع (قوله في [illegible]
فهو ذكاته (قوله فذكه) [illegible]
بكسر الهاء ولابي ذر [illegible]
قدرت بالتفعيل
ورأى ذلك اي الحكم المذكور

عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سفيان ثنا ابي عن عباية
ابن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج
قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا
وليست معنا مدى فقال اعجل او ارن ما انهر
الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر
وسأحدثك اما السن فعظم واما الظفر فمدى
الحبشة واصبنا نهب ابل وغنم فندّ منها بعير
فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد
الوحش فاذا غلبكم منها شئ فافعلوا به هكذا *
باب النحر للابل والذبح وقال ابن
جريج عن عطاء لا ذبح ولا نحر الا في المذبح والمنحر
قلت أيجزى ما يذبح أن انحره قال نعم ذكر
الله ذبح البقرة فان ذبحت شيئا ينحر جاز والنحر
احب الي والذبح قطع الاوداج قلت فيخلف
الاوداج حتى يقطع النخاع قال لا اخال واخبرني
نافع أن ابن عمر نهى عن النخع يقول يقطع
ما دون العظم ثم يدع حتى تموت وقول الله
تعالى واذ قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن
تذبحوا بقرة وقال فذبحوها وما كادوا يفعلون
وقال سعيد عن ابن عباس الذكاة في الحلق

(قوله) عمرو بن علي بن بحر الصيرفي (قوله ابن رافع
سقط لابي ذر وابن عساكر (قوله انا لاقوا
العدو غدا جملة في محل نصب مقول القول
ولاقوا اصله لاقيون حذفت
النون للاضافة فصار لاقيوا فحذفت
كسرة القاف ونقلت اليها ضمة الياء بعد
حذفها وغدا ظرف مكان وكانوا بذي الحليفة
(قوله وليست معنا مدى اي نذبح بها (قوله
فقال اعجل بهمزة مفتوحة وعين مهملة
ساكنة وجيم مفتوحة امر من العجلة اي اعجل
لا تموت الذبيحة خنقا (قوله او ارن بفتح
الهمزة وسكون الراء بينهما راء مكسورة
بوزن اعط فحذف عين الفعل في الامر لانه من
ارن يرن كطمع يطمع والمعنى اهلك
الذبيحة بما يسيل الدم ولابي ذر ارن
بسكون الراء وكسر النون والمعنى على هذا انظر
ما انهر الدم الى الذي تذكيه باب النحر للابل
اي في اللبة والذبح لغيرها اي في الحلق *

والنبة

واللبة وقال ابن عمر وابن عباس اذا قطع
الرأس فلا بأس * حدثنا خلاد بن يحيى ثنا سفيان
عن هشام بن عروة قال حدثتني فاطمة بنت
المنذر امرأتي عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله
عنهما قالت نحرنا على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم فرسا فاكلناه * حدثنا اسحاق سمع عبدة
عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت ذبحنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا
ونحن بالمدينة فاكلناه * حدثنا قتيبة ثنا
جرير عن هشام عن فاطمة بنت المنذر ان
اسماء بنت ابي بكر قالت نحرنا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرسا فاكلناه تابعه وكيع
وابن عيينة عن هشام في النحر * باب
ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة * حدثنا
ابو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت
مع انس على الحكم بن ايوب فرأى غلمانا او فتيانا
نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس نهى النبي
صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم * حدثنا
احمد بن يعقوب ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو
عن ابيه انه سمعه يحدث عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه دخل على يحيى بن سعيد وغلام من

قوله على عهد رسول الله اى زمنه ولابن عساكر على عهد النبى صلى الله عليه وسلم قوله فرسا يطلق على الذكر والانثى باب ما يكره من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهى قطع اطراف الحيوان او بعضها وهو حى قوله والمصبورة اى المحبوسة على الموت وقوله والمجثمة بضم الميم وفتح الجيم والمثلثة المشددة وهى التى تربط وتجعل غرضا للرمى فاذا ماتت من ذلك لم يحل اكلها لانها موقوذة قوله ان تصبر البهائم بضم اوله اى ان تحبس للرمى حتى تموت *

بنى يحيى رابط دجاجة يرميها فمشى اليها ابن عمر
حتى حلها ثم اقبل بها وبالغلام معه فقال
ازجروا غلامكم عن ان يصبر هذا الطير للقتل
فانى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر
بهيمة او غيرها للقتل * حدثنا ابو النعمان ثنا
ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير قال كنت
عند ابن عمر فمروا بفتية او بنفر دجاجة يرمونها
فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها وقال ابن عمر من
فعل هذا تابعه سليمان عن شعبة * حدثنا
المنهال عن سعيد عن ابن عمر لعن النبى صلى الله عليه
وسلم من مثل بالحيوان وقال عدى عن سعيد عن ابن
عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم * حدثنا حجاج
ابن منهال ثنا شعبة قال اخبرنى عدى بن ثابت
قال سمعت عبد الله بن يزيد عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه نهى عن النهبة والمثلة * باب
لحم الدجاج ثنا يحيى ثنا وكيع عن سفيان عن ايوب
عن ابى قلابة عن زهدم الجرمى عن ابى موسى يعنى
الاشعرى رضى الله عنه قال رأيت النبى صلى الله
عليه وسلم يأكل دجاجا * حدثنا ابو معمر ثنا
عبد الوارث ثنا ايوب بن ابى تميمة عن القاسم
عن زهدم قال كنا عند ابى موسى الاشعرى وكان

(قوله حتى حلها) بتشديد اللام (قوله ثم اقبل
بها وبالغلام) اى الرامى لها (قوله ازجروا غلامكم)
ولابى ذر عن الكشميهنى غلمانكم (قوله نهى) ولابى
ذر عن المستملى والحموى ينهى (قوله بفتية) بكسر
الفاء جمع فتى (قوله او بنفر) الشك من الراوى
(قوله من فعل هذا) اى بالحيوان وفى مسلم لعن من
اتخذ شيئا فيه الروح غرضا واللعن مؤذن لانه
التحريم كما لا يخفى (قوله نهى عن النهبة) بضم النون
وسكون الهاء اخذ مال الغير قهرا ومنه اخذ
مال الغنيمة قبل القسمة (قوله باب لحم الدجاج)
اى حكم اكله والدجاج مثلث الدال [illegible] المنذرى
وغيره (قوله عن زهدم) بفتح الزاى وسكون الهاء
وفتح الدال المهملة آخره ميم (قوله الجرمى) بفتح
الجيم وسكون الراء (قوله يأكل دجاجا)
فيه دليل على حله وهو من الطيبات
وأكل النخعى منه [illegible] يزيل العقل
[illegible] يصفى الصوت

بيننا وبين هذا الحي من جرم إخاء فأتي بطعام فيه لحم دجاج وفي القوم رجل جالس أحمر فلم يدن من طعامه فقال ادن فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه قال إني رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت أن لا آكله فقال ادن أخبرك أو أحدثك إني أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين فوافقته وهو غضبان وهو يقسم نعما من نعم الصدقة فاستحملناه فحلف أن لا يحملنا قال ما عندي ما أحملكم عليه ثم أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب من إبل فقال أين الأشعريون أين الأشعريون قال فأعطانا خمس ذود غر الذرى فلبثنا غير بعيد فقلت لأصحابي نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه فوالله لئن تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح أبدا فرجعنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله إنا استحملناك فحلفت أن لا تحملنا فظننا أنك نسيت يمينك فقال إن الله هو حملكم إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها * باب

(قوله وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم) بفتح الجيم وسكون الراء آخره ميم وقوله إخاء بكسر الهمزة والمد (قوله فأتي) بضم الهمزة أي أبو موسى (قوله فقال ادن) أي كل (قوله قال) أي الرجل لأبي موسى معتذرا عن كونه لم يقرب للأكل إني رأيته أي جنس الدجاج يأكل شيئا أي قذرا فقذرته بكسر المعجمة (قوله فقال ادن) أي اقرب أخبرك بالجزم جواب الأمر ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إذن بكسر الهمزة وفتح الذال المعجمة وسكون النون أخبرك أو أحدثك شك من الراوي (قوله بنهب من إبل) أي غنيمة (قوله خمس ذود) بنصب خمس على المفعول وإضافتها لذود وهو ما بين الثلاثة إلى العشرة من الإبل (قوله غر الذرى) بضم المعجمة جمع أغر والذرى بضم الذال المعجمة جمع ذروة وذروة كل شيء أعلاه والمراد هنا أسنمة الإبل (قوله فلبثنا) أي مكثنا (قوله استحملناك) أي طلبنا منك أن تحملنا (قوله لا أحلف على يمين) أي محلوف يمين (قوله)

لحوم الخيل * حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا
هشام عن فاطمة عن أسماء قالت نحرنا فرسا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه
* حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عمرو
ابن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهم قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص
في لحوم الخيل * باب لحوم الحمر
الانسية فيه عن سلمة عن النبي صلى الله
عليه وسلم * حدثنا صدقة أخبرنا عبدة
عن عبيد الله عن سالم ونافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم
الحمر الاهلية يوم خيبر * حدثنا مسدد
ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم
الحمر الاهلية تابعه ابن المبارك عن عبيد الله
عن نافع وقال أبو أسامة عن عبيد الله عن
سالم حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني
محمد بن علي عن أبيهما عن علي رضي الله
عنهم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن

باب لحوم الخيل أي حكم لحومها والخيل جماعة
الأفراس لا واحد له من لفظه كالقوم والرهط ومفرده
فرس وسميت بذلك لاختيالها في المشية
ويكفيه شرفها أن الله تعالى أقسم بها في
كتابه العزيز بقوله والعاديات ضبحا (قوله
فأكلناه زاد الدارقطني نحن وأهل بيت
النبي صلى الله عليه وسلم (قوله نهى النبي صلى
الله عليه وسلم أي نهي تحريم يوم خيبر أي يوم
فتحها (قوله لحوم الحمر أي الأهلية
(قوله ورخص في لحوم الخيل استدل به من
قال بالتحريم لأن الرخصة استثناء من محظور
مع قيام المانع فدلت على أنه رخص لهم فيها بسبب
المخمصة التي أصابتهم بخيبر فلا يدل ذلك
على الحل المطلق وأجيب بأن أكثر الروايات جاء
بلفظ الأذن وبعضها بالأمر فدل على أن المراد
بقوله رخص أذن وأن الأذن للإباحة العامة
لا لخصوص الضرورة *

عن المتعة عام خيبر ولحوم الحمر الإنسية *
حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن عمرو
عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم
الحمر ورخص في لحوم الخيل * حدثنا مسدد
ثنا يحيى عن شعبة ثنا عدي عن البراء وابن أبي
أوفى رضي الله عنهم قالا نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن لحوم الحمر * حدثنا إسحاق
أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن صالح
عن ابن شهاب أن أبا إدريس أخبره أن أبا ثعلبة
قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم
الحمر الأهلية تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن
شهاب وقال مالك ومعمر والماجشون ويونس
وابن إسحاق عن الزهري نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع * حدثنا
محمد بن سلام أخبرنا عبد الوهاب الثقفي
عن أيوب عن محمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه
جاء فقال أكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال
أكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال أفنيت الحمر
فأمر مناديا فنادى في الناس إن الله

(قوله عن المتعة) وهي النكاح المؤقت كان ينكح
إلى شهر أو المقدور زيد ويعطي بر لأن الغرض منه
التمتع دون التوالد ونحوه (قوله ولحوم
الحمر الإنسية) ولا بعد من لحوم حمر الإنسية
الحمر وعبد العظيم المنذري أن لحوم الحمر
وقد أفاد نسخ مرتين ونكاح المتعة نسخ مرتين
الإنسية (قوله جاءه جاء) (قوله أكلت الحمر) بالبناء
وبضم الهمزة وكسر الكاف للمفعول (قوله أفنيت
بضم الهمزة قال ابن حجر لم أعرف اسمه أي الذي
قال الحافظ ابن حجر وسكون الفاء أي الجائي
الحمر بضم الهمزة يحتمل أنه يكون ذاك فأما
ما ذبح منها واحد فإنه قال أكلت الحمر أو لم يسمع
في الثالثة واحد فإنه لم يكن سمعه فلما قال في الثالثة
أنه صلى الله عليه وسلم وكذا أفنيت (قوله فأمر مناديا
فذلك لشيء بالتحريم
أفنيت جاء الوحي
أي ينادي به

ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس فأكفئت القدور وانها لتفور باللحم * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو قلت لجابر بن زيد يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن حمر الاهلية فقال قد كان يقول ذاك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة ولكن أبى ذاك البحر ابن عباس وقرأ قل لا أجد فيما أوحي الي محرما * باب

اكل كل ذي ناب من السباع * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع تابعه يونس ومعمر وابن عيينة والماجشون عن الزهري * باب جلود الميتة

* حدثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح قال حدثني ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها * حدثنا خطاب بن عثمان ثنا

(قوله فانها رجس) اي نجس فالتحريم لعينها لا لامر خارج (قوله فاكفئت القدور) بهمزة مضمومة فكاف ساكنة ففاء مكسورة ولابي ذر عن الكشميهني فكفئت (قوله وانها لتفور) اي لتغلي باب اكل اي تحريم اكل كل ذي ناب من السباع اي يعدو به ويتقوى كالاسد والنمر والذئب والدب والقرد والفيل ونحوها ومالها مخلب من الطير كالباز والشاهين والصقر والنسر (قوله نهى) اي نهي تحريم عن اكل كل ذي ناب من السباع اي يتقوى به ويصول على غيره ويصطاد ويعدو ويطبعه غالبا باب جلود الميتة اي حكمها قبل ان تدبغ (قوله مر بشاة ميتة) بتشديد الياء وتخفيفها (قوله فقال) اي النبي صلى الله عليه وسلم هلا استمتعتم باهابها بكسر الهمزة وتخفيف الهاء على وزن كتاب الجلد دبغ اولم يدبغ والجمع اهب واهب ولمسلم من طريق ابن عيينة هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به (قوله انما حرم) بفتح الحاء المهملة وضم الراء ولابي ذر حرم بضم ثم كسر مشدد *

محمد بن حمير عن ثابت بن عجلان قال سمعت سعيد بن جبير
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول مر النبي صلى
الله عليه وسلم بعنز ميتة فقال ما على اهلها لو
انتفعوا باهابها * باب المسك * حدثنا مسدد
ثنا عبد الواحد ثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة
ابن عمرو بن جرير عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم
يكلم في الله الا جاء يوم القيمة وكلمه يدمى اللون
لون دم والريح ريح مسك * حدثنا محمد بن العلاء
ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
جليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير
فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه
واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان
يحرق ثيابك واما ان تجد ريحا خبيثة *
باب الارنب * حدثنا ابو الوليد
ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس رضي الله عنه
قال انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسعى القوم
فلغبوا فاخذتها فجئت بها الى ابي طلحة فذبحها
فبعث بوركيها او قال بفخذيها الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقبلها * باب الضب

قوله ابن حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم
وبعد التحتية الساكنة راء الحمصي قوله ابن
عجلان بفتح العين وسكون الجيم قوله بعنز
بفتح النون والزاي ... قوله فقال
ما على اهلها ... لو انتفعوا باهابها اي بعد
الدبغ باب المسك ... الطيب المعروف ... من دم يجتمع في
... قوله ما من مكلوم
اي مجروح ... في سبيل الله ...
... قوله يدمى ...
قوله جليس بفتح الكاف ... قوله الكير
... قوله اما ان يحذيك ...

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الضَّبُّ لَسْتُ آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ مَيْمُونَةَ فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ أَخْبِرُوا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ فَقَالُوا هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَرَفَعَ يَدَهُ فَقُلْتُ أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَقَالَ لَا وَلٰكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ قَالَ خَالِدٌ فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ * بَابُ إِذَا وَقَعَتِ الفَأْرَةُ فِي السَّمْنِ الجَامِدِ أَوِ الذَّائِبِ * حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا فَقَالَ أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُوهُ فَقِيلَ لِسُفْيَانَ فَإِنَّ مَعْمَرًا يُحَدِّثُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلَّا عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنِ ابْنِ

(قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم) اى وقد
سئل عن حكم اكل الضب الضب لست آكله ولا
أحرمه (قوله بيت ميمونة) اى ام المؤمنين رضى
الله عنها فاتى بضب للعنبرة (قوله محنوذ) بحاء
مهملة ثم نون ساكنة بعد فتحه ثم نون مضمومة آخره
ذال معجمة اى مشوى بالحجارة المحماة (قوله فاهوى
بيده اى امال يده اليه ليأخذه فيأكله فقالت
بعض النسوة هى ميمونة كما عند الطبرانى (قوله
فقال هو ضب وفى رواية فقلن (قوله بارض قومى
اى مكة اصلا او لم يكن مشهورا ولا كثيرا فيها فلذا
بالاكل وفى رواية يزيد بن الاصم عند مسلم هذا
لحم لم آكله قط (قوله فاجدنى اعافه ضبح العنبرة
اى اكرهه باب اذا وقعت الفارة بالهمز الساكنة
واحد الفار فى السمن الجامد او الذائب او غيره من
الادهان والاعضاء وهو هل يعترف الحكم
او لا (قوله فسئل عنها اى على نجست السمن بتنجيس
الحكم ام لا (قوله فقال القوها اى بعد استخراجها
من السمن وما حولها منه وكلوه اى السمن الباقى
وهذا يدل على ان السمن كان جامدا

عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا * حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري عن الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد الفارة او غيرها قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بفارة ماتت في سمن فامر بما قرب منها فطرح ثم اكل عن حديث عبيد الله بن عبد الله ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن فارة سقطت في سمن فقال القوها وما حولها وكلوه * باب الوسم والعلم في الصورة * حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم عن ابن عمر انه كره ان تعلم الصورة وقال ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تضرب تابعه قتيبة حدثنا العنقزي عن حنظلة وقال تضرب الصورة * حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم باخ لي يحنكه وهو في مربد له فرايته يسم شاة حسبته قال في آذانها * باب اذا اصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنما او ابلا بغير اذن اصحابه لم تؤكل

(قوله عن الدابة) اي عن حكم الدابة (قوله وهو جامد او غير جامد) اي من غير فرق بين السمن وغيره ولا بين الجامد منه والذائب (قوله الفارة) بدل من الدابة او عطف بيان لها (قوله او غيرها) عطفا على المجرور اي هل يتنجس الكل ام لا (قوله ثم اكل) اي ما بقي من السمن (قوله سقطت في سمن) اي وماتت فيه هل يتنجس فلا يؤكل او لا (قوله وكلوه) اي السمن والمشهور ان ... (باب الوسم) بفتح الواو وسكون المهملة (والعلم) بفتح العين واللام اي العلامة ... الحيوان ليتميز عن غيره (قوله في الصورة) اي في الوجه ... بالشين المعجمة والوسم بالمهملة ... (قوله ان تعلم الصورة) بضم ... العين المهملة ... (قوله العنقزي) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح القاف ... (قوله في مربد له) بكسر الميم وفتح الموحدة ... (باب اذا اصاب قوم غنيمة) ... فذبح بعضهم *

لِحديثِ رَافِعٍ عَنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ طَاوُسٌ وَعِكْرِمَةُ فِي ذَبِيحَةِ السَّارِقِ اطْرَحُوهُ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ فَكُلُوا مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ وَلَا ظُفُرٌ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ النَّاسِ فَنَصَبُوا قُدُورًا فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ وَعَدَلَ بَعِيرًا بِعَشْرِ شِيَاهٍ ثُمَّ نَدَّ بَعِيرٌ مِنْ أَوَائِلِ الْقَوْمِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللهُ فَقَالَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا فَافْعَلُوا مِثْلَ هَذَا *

بَابُ إِذَا نَدَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ فَأَرَادَ إِصْلَاحَهُمْ فَهُوَ جَائِزٌ لِخَبَرِ رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ

(قوله اطرحوه) اي مذبوحه فلا تأكلوه لانه حرام [illegible] (قوله فكلوا) [illegible] (قوله اوابد) [illegible] باب اذا ند بعير [illegible]

عليه وسلم في سفر فند بعير من الابل قال فرماه
رجل بسهم فحبسه قال ثم قال ان لها اوابد كاوابد
الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال
قلت يا رسول الله انا نكون في المغازي والاسفار
فنريد ان نذبح فلا تكون مدى فقال ارن
ما انهر او انهر الدم وذكر اسم الله فكل غير السن
والظفر فان السن عظم والظفر مدى الحبشة ﴿

باب اكل المضطر لقوله تعالى

يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم
عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به
لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه
وقال فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم
وقوله فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ان كنتم بآياته
مؤمنين وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه
وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه
وان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم ان ربك
هو اعلم بالمعتدين قل لا اجد فيما اوحي الي
محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما
مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل
لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد

فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَقَالَ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الاضاحي

بَابُ سُنَّةِ الأُضْحِيَّةِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هِيَ سُنَّةٌ وَمَعْرُوفٌ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا غُنْدَرٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ الإِيَامِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ نِيَارٍ وَقَدْ ذَبَحَ فَقَالَ إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً فَقَالَ اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ قَالَ مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا إِسْمَعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال

(كتاب الاضاحي) بفتح الهمزة جمع اضحية بضمها وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها ويحذف فتفتح الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى في يوم العيد الى آخر ايام التشريق (باب سنة الاضحية) من اضافة الصفة الى الموصوف ولابن عساكر في نسخة الاضحية سنة (قوله هي سنة ومعروفا) اي بين الناس اذا اراده لا ينكره (قوله ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا نصلي) اي صلاة العيد بحذف ان قبل نصلي (قوله ثم نرجع) اي من المصلى الا المترك فننحر اي ما من شأنه ان ينحر ونذبح ما من شأنه ان يذبح من الاضحية (قوله فقد اصاب سنتنا) اي طريقتنا (قوله قبل) اي قبل الصلاة فانما هو اي الذي يذبح لحم اي ليس من العبادة فلا ثواب فيها بل هو لحم ينتفع به اهله

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل
الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة
فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين * باب
قسمة الامام الاضاحي بين الناس * حدثنا معاذ
ابن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن بعجة الجهني
عن عقبة بن عامر الجهني قال قسم النبي صلى الله
عليه وسلم بين اصحابه ضحايا فصارت لعقبة
جذعة فقلت يا رسول الله صارت لي جذعة
قال ضح بها * باب الاضحية للمسافر
والنساء * حدثنا مسدد ثنا سفيان عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحاضت
بسرف قبل ان تدخل مكة وهي تبكي فقال
ما لك انفست قالت نعم قال ان هذا امر كتبه
الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا
تطوفي بالبيت فلما كنا بمنى اتيت بلحم بقر
فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ازواجه بالبقر * باب
ما يشتهى من اللحم يوم النحر * حدثنا صدقة اخبرنا
ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر من

باب قسمة الامام اي بنفسه (قوله عن
بعجة بفتح الموحدة والجيم بينهما عين ساكنة
(قوله) فصارت اي حصلت (قوله) جذعة اي من
المعز (قوله) ضح بها ولم يثبت لغيره ذلك من اصحابه
بعدك كما قال لابي بردة (قوله) وحاضت بسرف
بفتح السين المهملة وكسر الراء موضع قرب مكة
(قوله) ما لك انفست اي حضت (قوله) انفست بفتح النون
وكسر الفاء وضبطه الاصيلي بالضم وقيل بالفتح
النون اي حضت (قوله) كتبه الله على بنات آدم
والضم النفاس (قوله) فاقضي ما يقضي الناسك
اي فافعلي ما يفعل الحاج من المناسك
الحاج اي فافعلي ما يفعل الحاج غير ان لا
غير ان لا تطوفي بالبيت اي لانه صلاة والحدث
يمنع الا بطهارة كاملة (قوله) عن ازواجه لانه
باذنهن لان تضحية الانسان عن غيره لا تجوز
الا باذنه باب ما يشتهى من اللحم اوله
رابعه *

كان ذبح قبل الصلاة فليعد. فقام رجل فقال
يا رسول الله إن هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر
جيرانه وعندي جذعة خير من شاتي لحم فرخص
له في ذلك فلا أدري أبلغت الرخصة من سواه
أم لا ثم انكفأ النبي صلى الله عليه وسلم إلى كبشين
فذبحهما وقام الناس إلى غنيمة فتوزعوها أو
قال فتجزعوها * باب من قال الأضحى يوم
النحر * حدثنا محمد بن سلام ثنا عبد الوهاب
ثنا أيوب عن محمد بن أبي بكرة عن أبي بكرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمان
قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض
السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي
بين جمادى وشعبان أي شهر هذا قلنا الله
ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه
بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال أي
بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى
ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس البلدة
قلنا بلى قال فأي يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم
فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال
أليس يوم النحر قلنا بلى قال فإن دماءكم وأموالكم

(قوله فليعد) أي فإنها ليست نسكا فقام رجل
هو أبو بردة بن نيار (قوله إن هذا يوم يشتهى
فيه اللحم) لا للتلذذ به ولأن العادة جرت فيه
بكثرة الذبح فالنفس تشوق له (قوله وقام
الناس إلى غنيمة) بضم الغين المعجمة وفتح النون
مصغرا (فتوزعوها) بالزاي من التوزيع أي تفرقوها
أو قال فتجزعوها بالجيم والزاي من الجزع أي
اقتسموها حصصا لكل واحد حصة من القسم
بعد شيء ليس المراد أن كل واحد أخذ قطعة
من اللحم (باب من قال الأضحى يوم النحر) فقط
دون أيام التشريق ويوم نصب على الظرفية
واختصاصها بالنحر باليوم العاشر قول حميد بن عبد
الرحمن ومحمد بن سيرين وداود الظاهري (قوله
كهيئته) أي على حالته (قوله السنة اثنا عشر شهرا)
تأكيد في إبطال النسيء المراد أن أحكام الشرع تبنى
على الشهور القمرية بالأهلة دون الشمسية
(قوله رجب مضر) أضيف إليها لأنها كانت تحافظ
على تحريمه أشد من محافظة سائر العرب (قوله
بين جمادى) بضم الجيم وفتح الدال المهملة (قوله
أليس ذا الحجة) ولأبي ذر والأصيلي ذو الحجة والحموي
والمستملي ذا الحجة (قوله أليس البلدة) بالإدغام ويكون
اللام أي مكة التي جعلها الله تعالى آمنا

قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم وستلقون ربكم
فيسألكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد
الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من
بعض من سمعه وكان محمد اذا ذكره قال صدق
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت
الا هل بلغت * باب الأضحى والنحر بالمصلى
* حدثني محمد بن ابي بكر المقدمي ثنا خالد بن الحارث
ثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبد الله ينحر في المنحر
قال عبيد الله يعني منحر النبي صلى الله عليه وسلم *
حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن كثير بن فرقد عن
نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اخبره قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر
بالمصلى * باب في أضحية النبي صلى الله
عليه وسلم بكبشين اقرنين ويذكر سمينين وقال
يحيى بن سعيد سمعت ابا امامة بن سهل قال كنا
نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون
* حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا عبد
العزيز بن صهيب سمعت انس بن مالك رضي الله
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي

(قوله قال محمد) هو ابن سيرين واحسبه اي
واحسب ابن ابي بكرة قال اي عني في حديثه واعراضكم
اي ونسبكم واحسابكم فان العرض يقال للنسب
والحسب (قوله في شهركم هذا) اي ذي الحجة
وسقط لفظ هذا لابي ذر وابن عساكر (قوله الا
فيسألكم عن اعمالكم) اي فيجازيكم عليها (قوله اوعى)
بالتخفيف (قوله ضلالا) بضم المعجمة
بالواو * باب الاضحى) اي باب بيان ذكر
الاضحى والنحر بالمصلى اي موضع صلاة العيد (قوله
عن كثير بن فرقد) بفتح الكاف وكسر المثلثة وفرقد
بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف بعدها دال
مهملة (قوله يذبح وينحر بالمصلى) اي بعد ان يصلي
العيد * باب بالنون (قوله بكبشين) اي من
الضأن اقرنين اي لكل واحد منهما قرنان معتدلان
ولابي ذر وابن عساكر باب اضحية النبي صلى الله
عليه وسلم (قوله ويذكر) بضم الياء وفتح الكاف

بكبشين وانا اضحي بكبشين * حدثنا قتيبة بن سعيد
ثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ
الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده * تابعه
وهيب عن ايوب وقال اسماعيل وحاتم بن وردان
عن ايوب عن ابن سيرين عن انس * حدثنا عمرو بن
خالد ثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه
غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح انت به * باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة ضح
بالجذع من المعز ولن تجزي عن احد بعدك * حدثنا
مسدد ثنا خالد بن عبد الله ثنا مطرف عن عامر
عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال ضحى خال
لي يقال له ابو بردة قبل الصلاة فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم شاتك شاة لحم
فقال يا رسول الله ان عندي جذعة من المعز قال
اذبحها ولن تصلح لغيرك ثم قال من ذبح
قبل الصلاة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد
الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين
تابعه عبيدة عن الشعبي وابراهيم وتابعه

(قوله وانا اضحي الخ) اي اقتداء به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من افراده (قوله انكفأ) بالهمز بعد الفاء اي رجع (قوله غنما) يطلق على الضأن والمعز (قوله فبقي عتود) بفتح العين المهملة وضم الفوقية الخفيفة ما قوي ورعى من اولاد المعز واتى عليه حول (قوله ابي بردة) [illegible] الجذع من الضأن ما بلغ خمسة اشهر وقيل الذي استكرش وقيل الذي بلغ السفاد (قوله ضح انت به) ولا [illegible] ذبحها قبل صلاة العيد (قوله شاتك شاة لحم) اي ليست اضحية ولا ثواب فيها (قوله داجنا) بالجيم والنون اي الذي يألف البيوت لا سن لها معينا (قوله جذعة من المعز) عطف بيان له او بدل وهو الذي لم يطعن في الثالثة (قوله فانما يذبح لنفسه) اي لحما يأكله ليس بنسك (قوله بعد الصلاة) اي صلاة العيد *

وكيع

وكيع عن حريث عن الشعبي وقال عاصم وداود عن الشعبي عندي عناق لبن وقال زبيد وفراس عن الشعبي عندي جذعة وقال أبو الأحوص حدثنا منصور عناق جذعة وقال ابن عون عناق جذع عناق لبن * حدثني محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة عن أبي جحيفة عن البراء قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أبدلها قال ليس عندي الا جذعة قال شعبة وأحسبه قال هي خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي عن أحد بعدك وقال حاتم بن وردان عن أيوب عن محمد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عناق جذعة * باب من ذبح الأضاحي بيده * حدثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا قتادة عن أنس قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين فرأيته واضعا قدمه على صفاحهما يسمي ويكبر فذبحهما بيده * باب من ذبح ضحية غيره وأعان رجل ابن عمر في بدنته وأمر أبو موسى بناته أن يضحين بأيديهن * حدثنا قتيبة ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله عندي عناق لبن) بفتح العين المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد المعز وأضافها الى اللبن اشارة الى صغرها وأنها قريبة من الرضاع (قوله وقال زبيد) بضم الزاي وفتح الموحدة (قوله وفراس) بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة (قوله ثنا منصور عناق جذعة) بالتنوين فيهما فالثاني عطف بيان (قوله عناق لبن) بالاضافة (قوله جحيفة) بالجيم المضمومة والحاء المهملة المفتوحة (قوله خير من مسنة) اي تطيب لحما (قوله ولن تجزي) بفتح الفوقية غير مهموز اي لن تقضي (قوله على صفاحهما) بكسر الصاد المهملة اي جوانبهما والمراد الجانب الواحد من وجه الاضحية (قوله يسمي) اي الله ويكبره باب من ذبح ضحية غيره اي باذنه *

بسرف وأنا أبكي فقال ما لك أنفست قلت نعم قال
هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي
الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت وضحى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر * باب
الذبح بعد الصلاة * حدثنا حجاج بن المنهال ثنا
شعبة أخبرني زبيد سمعت الشعبي عن البراء رضي
الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
فقال إن أول ما نبدأ من يومنا هذا أن نصلي ثم
نرجع فننحر فمن فعل هذا فقد أصاب سنتنا ومن
نحر فإنما هو لحم يقدمه لأهله ليس من النسك
في شيء فقال أبو بردة يا رسول الله ذبحت قبل
أن أصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال اجعلها
مكانها ولن تجزي أو توفي عن أحد بعدك *
باب من ذبح قبل الصلاة أعاد * حدثنا
علي بن عبد الله حدثنا إسمعيل بن ابراهيم عن أيوب
عن محمد عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من ذبح قبل الصلاة فليعد فقال
رجل هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر من جيرانه
فكأن النبي صلى الله عليه وسلم عذره وعندي
جذعة خير من شاتين فرخص له النبي صلى الله
عليه وسلم فلا أدري بلغت الرخصة أم لا ثم

انكفأ

(قوله بسرف) بفتح السين المهملة وكسر الراء بعدها فاء موضع بقرب مكة (قوله أنفست) أي حضت من النفس وهو الدم (قوله فاقضي ما يقضي الحاج) أي من المناسك والمراد بالقضاء هنا الأداء أي ما يؤدي الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت أي حتى تطهري باب الذبح أي وقت الذبح بعد الصلاة (قوله إن أول ما نبدأ) سقط للكشميهني لفظة به (قوله وذكر من جيرانه) أي فقرهم وحاجتهم (قوله وذكر هنة من جيرانه) بفتح الهاء والنون المخففة أي حاجة من جيرانه ولأبي ذر عن الكشميهني ولابن عساكر جيرانه (قوله عذره) أي قبل عذره (قوله وعندي جذعة) من المعز خير من شاتين لطيبها وسمنها ونفاستها (قوله فلا أدري بلغت الرخصة) أي من سواه من الناس ولأبي ذر بلغت الرخصة أم لا

انكفأ الى كبشين يعنى فذبحهما بيده ثم انكفأ الناس
الى غنيمة فذبحوها * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا
الاسود بن قيس سمعت جندب بن سفيان البجلى
قال شهدت النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر
فقال من ذبح قبل ان يصلى فليعد مكانها اخرى
ومن لم يذبح فليذبح * حدثنا موسى بن اسمعيل
ثنا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن البراء قال صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال
من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى
ينصرف فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله
فعلت فقال هو شئ عجلته قال فان عندى جذعة
هى خير من مسنتين اذبحها قال نعم ثم لا تجزى
عن احد بعدك قال عامر هى خير نسيكتيه * باب
وضع القدم على صفح الذبيحة * حدثنا حجاج بن
منهال ثنا همام عن قتادة ثنا انس رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين
املحين اقرنين ووضع رجله على صفحتهما و
يذبحهما بيده * باب التكبير عند
الذبائح * حدثنا قتيبة ثنا ابو عوانة عن قتادة
عن انس رضى الله عنه قال ضحى النبى صلى الله عليه
وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده

(قوله الى غنيمة) بضم الغين المعجمة وفتح النون (قوله البجلى) بفتح الموحدة والجيم (قوله جندب) بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها (قوله من ذبح قبل ان يصلى) من شرطية موضعها رفع بالابتداء وقوله فليعد مكانها اخرى الفاء جواب الشرط واللام لام الامر واخرى صفة لمحذوف تقديره شاة واخرى نصب احد

(قوله ومن لم يذبح) اى قبل الصلاة فليذبح اى قائلا باسم الله للتبرك او للوجوب (قوله فلا يذبح) اى اضحيته حتى ينصرف اى من صلاة العيد (قوله خير نسيكته) بالافراد ولابى ذر نسيكتيه بالتثنية (قوله ووضع) ولابى ذر وابن عساكر وضع رجله على صفحتهما اى صفحة عنقهما باب التكبير اى مشروعيته عند الذبح اى الاضحية

وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا * بَابُ
إِذَا بَعَثَ بِهَدْيِهِ لِيُذْبَحَ لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ * حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ
عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا
يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَجُلًا يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ إِلَى الْكَعْبَةِ
وَيَجْلِسُ فِي الْمِصْرِ فَيُوصِي أَنْ تُقَلَّدَ بَدَنَتُهُ فَلَا يَزَالُ
مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ مُحْرِمًا حَتَّى يَحِلَّ النَّاسُ قَالَ فَسَمِعْتُ
تَصْفِيقَهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ فَقَالَتْ لَقَدْ كُنْتُ أَفْتِلُ
قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَيَبْعَثُ هَدْيَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ فَمَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ
لِلرِّجَالِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ * بَابُ
مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا * حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ
سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نَتَزَوَّدُ
لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَالَ غَيْرَ مَرَّةٍ لُحُومَ الْهَدْيِ * حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ ثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ
أَنَّ ابْنَ خَبَّابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ
أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا فَقَدِمَ فَقُدِّمَ إِلَيْهِ لَحْمٌ قَالَ وَهَذَا
مِنْ لَحْمِ ضَحَايَانَا فَقَالَ أَخِّرُوهُ لَا أَذُوقُهُ قَالَ ثُمَّ
قُمْتُ فَخَرَجْتُ حَتَّى آتِيَ أَخِي أَبَا قَتَادَةَ وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ

باب بالتنوين اذا بعث اى الرجل بهديه بسكون الدال المهملة اى الذى يهديه من النعم الى الحرم (قوله لم يحرم عليه شئ) اى مما يحرم على المحرم (قوله في المصر) اى الذى هو فيه فيوصى اى الذى بعثها معه ان تقلد بالفوقية المضمومة واللام المفتوحة المشددة اى يعلق في عنقها شئ ليعلم انها هدى (قوله فلا يزال من ذلك اليوم) اى الذى بعثها

فسمعت اى عمرة حتى يحل الناس اى من احرامهم (قوله تصفيقها) وهو ضرب احدى اليدين على الاخرى ليسمع صوتها وفعلت ذلك تعجبا انكارا وتأسفا على وقوع ذلك ولابى ذر تسقيفها (قوله كنت افتل) بكسر المثناة الفوقية (قوله فما يحرم عليه مما احل للرجال) ولابى ذر عن الكشميهني للرجل (قوله وما يتزود منها) اى للسفر (قوله وقال غير مرة) وللكشميهني وقال عمرو غير مرة (قوله حتى آتى) بمد الهمزة المفتوحة اخى ابا قتادة صوابه اخي قتادة

وَكَانَ

وكان بدريا فذكرت ذلك له فقال انه قد حدث
بعدك امر * حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة بن الاكوع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثالثة وفي بيته منه
شيء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل
كما فعلنا العام الماضي قال كلوا واطعموا
وادخروا فان ذلك العام كان بالناس جهد فاردت
ان تعينوا فيها * حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال
حدثني اخي عن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عمرة
بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت
الضحية كنا نملح منه فنقدم به الى النبي صلى الله
عليه وسلم بالمدينة فقال لا تاكلوا الا ثلاثة
ايام وليست بعزيمة ولكن اراد ان يطعم منه
والله اعلم * حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله
اخبرني يونس عن الزهري قال حدثني ابو عبيد مولى
ابن ازهر انه شهد العيد يوم الاضحى مع عمر بن
الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة ثم
خطب الناس فقال يا ايها الناس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين
العيدين اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم
واما الآخر فيوم تاكلون نسككم قال

(قوله قد حدث بعدك امر) اي ناقض لحرمة اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاثة ايام (قوله فلا يصبحن) بالصاد المهملة والموحدة المكسورة بعد ثالثة اي من الليالي وقت التضحية (وفي بيته) ولابي ذر وبقي في بيته منه اي من الذي ضحى شيء اي من لحمه (قوله كما فعلنا العام الماضي) اي من ترك الادخار (قوله كلوا واطعموا) بفتح الهمزة وكسر العين (وادخروا) بالدال المهملة المشددة (قوله فان ذلك العام) اي العام الماضي (قوله جهد) بفتح الجيم اي مشقة (قوله ان تعينوا) اي الفقراء فيه (قوله وليست بعزيمة) اي ليس النهي للتحريم ولا ترك الاكل بعد الثلاث واجبا ولكن اراد ان يطعم منه (قوله والله اعلم) اي يريد نبيه صلى الله عليه وسلم (قوله فيوم تاكلون نسككم) بضم النون والسين اي اضحيتكم (قوله قال

أبو عبيد ثم شهدت مع عثمان بن عفان فكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالي فلينتظر ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له قال أبو عبيد ثم شهدت مع علي بن أبي طالب فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث * وعن معمر عن الزهري عن أبي عبيد نحوه * حدثني محمد بن عبد الرحيم أخبرنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن ابن أخي ابن شهاب عن عمه ابن شهاب عن سالم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من الأضاحي ثلاثا وكان عبد الله يأكل بالزيت حين ينفر من منى من أجل لحوم الهدي

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأشربة

وقول الله تعالى إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

من شرب

(قوله ثم شهدت) وللاصيلي وابي ذر ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان (قوله فكان) بالفاء ولابي ذر وابن عساكر وكان (قوله لكم فيه عيدان) اي يوم الاضحى ويوم الجمعة (قوله فلينتظر) اي فلينتظرها حتى يصليها (قوله ثم شهدته) اي عيد الاضحى (قوله يأكل) اي الخبز بالزيت حين ينفر بكسر الفاء من منى لاجل لحوم الهدي اي احترازا عنها ولابي ذر عن الكشميهني ينفر بدل حين ينفر

كتاب الاشربة جمع شراب كاطعمة وطعام اسم لما يشرب وليس مصدرا لان المصدر هو الشرب بتثليث الشين (قوله والانصاب) بالرفع على الاستئناف والعطف على الخمر (قوله انما الخمر) هو المعتصر من العنب اذا غلا وقذف بالزبد (قوله والميسر) هو القمار (قوله والانصاب) اي الاصنام (قوله والازلام) القداح كانوا اذا ارادوا امرا عمدوا الى اقداح ثلاثة مكتوب على واحد منها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي وعلى الثالث غفل ليس عليه شيء فان خرج الامر مضى لحاجته وان خرج النهي امسك وان خرج الغفل اعاده ... وسكون الفاء

قال من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها حرمها
فى الآخرة * حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى
سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى ليلة اسرى به
بايلياء بقدحين من خمر ولبن فنظر اليهما ثم اخذ
اللبن فقال جبريل الحمد لله الذى هداك للفطرة
ولو اخذت الخمر غوت امتك تابعه معمر وابن
الهادى وعثمان بن عمر والزبيدى عن الزهرى *
حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن
انس رضى الله عنه قال سمعت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديثا لا يحدثكم به غيرى قال من اشراط
الساعة ان يظهر الجهل ويقل العلم ويظهر الزنا
وتشرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى
يكون لخمسين امراة قيمهن رجل واحد * حدثنا
احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنا يونس عن
ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن
وابن المسيب يقولان قال ابو هريرة رضى
الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لا يزنى حين يزنى وهو مؤمن ولا يشرب
الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مؤمن قال ابن

(قوله حرمها) بضم الحاء المهملة وكسر الراء المخففة
من الحرمان اى حرم شربها فى الجنان فان ذالك جزاؤه
ان جوزى (قوله اسرى به) بضم الهمزة (قوله بايليا) بكسر الهمزة
بضم الهمزة ايضا وكسر اللام وفتح التحتية ممدودا اسم بيت
وسكون التحتية بعدها همزة ممدودة اى فطرة الاسلام
الخفيفة (قوله هداك للفطرة) اى ضلت (قوله
المقدس (قوله غوت) اى كان يعلم انه لم
والاستقامة (قوله غيرى) يحتمل انه كان يعلم الامر كانه
لا يحدثكم به غيرى صلى الله عليه وسلم (قوله من اشراط
يسمعه من النبى غيره وهو كذلك (قوله ويقل العلم اى
قد مات فانفرد هو بما (قوله ويظهر الجهل (قوله
الساعة اى من علاماتها ويبدو ذلك الجهاز (قوله
يموت اكثر العلماء (قوله ويظهر الزنا (قوله وتشرب
ويظهر الزنا بالفحش اعلانية (قوله حتى يكون اى
وتشرب الخمر اى ظاهرا (قوله لكثرة الحروب (قوله لخمسين
الرجال اى لكثرة الحروب ولابى ذر عن الكشميهنى حتى
الى ان يكون لخمسين ولابى ذر عن الكشميهنى الذى يقوم
باسقاط اللام (قوله قيمهن اى الذى يقوم
يقوم بامرهن (قوله امراة يزنى وهو مؤمن اى
عليهن (قوله لا يزنى حين يزنى الزانى وهو مؤمن اى
كامل بحذف الفاعل اى لا يزنى الزانى *

شهاب وأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام أن أبا بكر كان يحدثه عن أبي هريرة ثم يقول كان أبو بكر يلحق معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه أبصارهم فيها حين ينتهبها وهو مؤمن * باب الخمر من العنب * حدثنا الحسن بن صباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك هو ابن مغول عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء * حدثنا أحمد بن يونس ثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع عن يونس عن ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد يعني بالمدينة خمر الأعناب إلا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان ثنا عامر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قام عمر على المنبر فقال أما بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل

باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر * حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنت أسقي أبا عبيدة

(قوله كان أبو بكر يلحق) بضم التحتية وسكون اللام وكسر المهملة بعدها قاف أي يزيد (وحديث أبي هريرة) (قوله معهن) أي مع المذكورات الزنا وشرب الخمر والسرقة (قوله ولا ينتهب) أي الناهب من مال الغير (نهبة) بضم النون وسكون الهاء (ذات شرف) أي قدر وخطر (يرفع الناس إليه) أي إلى الناهب (أبصارهم فيها) أي في تلك النهبة (باب) بالتنوين (الخمر) منحه اذا الخمر (قوله هو ابن مغول) بكسر الميم (قوله وعامة خمرنا) أي النبيذ الذي يصير خمرا (البسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة (باب) نزل تحريم الخمر وهي أي والحال أن الخمر كان يصنع من البسر (قوله أبا عبيدة) أي عامر بن الجراح أحد العشرة *

وأبا

وأبا طلحة وأبي بن كعب من فضيخ زهو وتمر فجاءهم
آت فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة قم
يا أنس فأهرقها فأهرقتها * حدثنا مسدد ثنا معتمر
عن أبيه قال سمعت أنسا رضي الله عنه قال كنت
قائما على الحي أسقيهم عمومتي وأنا أصغرهم الفضيخ
فقيل حرمت الخمر فقالوا اكفئها فكفأنا قلت
لأنس ما شرابهم قال رطب وبسر فقال أبو بكر بن
أنس وكانت خمرهم فلم ينكر أنس وحدثني بعض أصحابي
أنه سمع أنسا يقول كانت خمرهم يومئذ حدثني محمد
بن أبي بكر المقدمي ثنا يوسف أبو معشر البراء قال
سمعت سعيد بن عبيد الله قال حدثني بكر بن
عبد الله أن أنس بن مالك حدثهم أن الخمر حرمت
والخمر يومئذ البسر والتمر * باب
الخمر من العسل وهو البتع وقال معن سألت
مالك بن أنس عن الفقاع فقال إذا لم يسكر فلا بأس
به وقال ابن الدراوردي سألنا عنه فقال ما لا
يسكر لا بأس به * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن
عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو
حرام * حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبر

(قوله وأبا طلحة) أي زيد بن سهل الأنصاري زوج أم أنس (قوله وأبي بن كعب) سيد القراء وكبير الأنصار وعالمهم (قوله من فضيخ) بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة وبعد التحتية الساكنة خاء معجمة من الفضخ وهو الشدخ (قوله زهو) بفتح الزاي وسكون الهاء ... (قوله فأهرقها) ... (قوله فأهرقتها) ... (قوله قائما على الحي) ... (قوله عمومتي) جمع عم ... (قوله باب الخمر من العسل) أي يتخذ من العسل (قوله وهو البتع) بكسر الموحدة وسكون المثناة ... (قوله عن الفقاع) بضم الفاء وتشديد القاف ... من الزبيب *

أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها
قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع
وهو نبيذ العسل وكان أهل اليمن يشربونه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب
أسكر فهو حرام * وعن الزهري قال حدثني أنس بن
مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت وكان أبو هريرة
يلحق معها الحنتم والنقير * باب

ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب * حدثني
أحمد بن رجاء ثنا يحيى عن أبي حيان التيمي عن
الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال خطب
عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال إنه قد نزل تحريم الخمر وهي
من خمسة أشياء العنب والتمر والحنطة والشعير
والعسل والخمر ما خامر العقل وثلاث وددت
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا
حتى يعهد إلينا فيهن عهدا الجد والكلالة وأبواب
من أبواب الربا قال قلت يا أبا عمرو فشيء يصنع
بالسند من الرز قال ذاك لم يكن على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم أو قال على عهد عمر وقال حجاج
عن حماد عن أبي حيان مكان العنب الزبيب

(قوله سئل رسول الله) ولأبي ذر عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع أي عن حكم جنسه لا عن قدر ما يسكر منه (قوله كل شراب أسكر فهو حرام) يدخل فيه [illegible] وحشيشة الفقراء وغيرها (قوله [illegible]) تحريم الخمر أي نزلت آية المائدة في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر الآية

(قوله والخمر) أي الذي حرمه الشارع هو ما خامر العقل أي ستره وغطاه [illegible] لما يلزم عليه من فساد العبادة المطلوبة من العبد (قوله وثلاث) أي من المسائل (قوله وددت) [illegible] (قوله حتى يعهد إلينا) [illegible] من محذور الاجتهاد [illegible] (قوله والكلالة) بفتح الكاف واللام من لا ولد له ولا والد (قوله وأبواب من أبواب الربا) [illegible]

حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن عبد الله بن ابي
السفر عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه
قال الخمر يصنع من خمسة من الزبيب والتمر
والحنطة والشعير والعسل * باب
ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه
وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد ثنا
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثنا عطية بن قيس الكلابي
ثنا عبد الرحمن بن غنم الاشعري قال حدثني ابو
عامر او ابو مالك الاشعري والله ما كذبني سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن من امتي
اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف
ولينزلن اقوام الى جنب علم يروح عليهم بسارحة
لهم يأتيهم يعني الفقير لحاجة فيقولوا ارجع الينا
غدا فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين
قردة وخنازير الى يوم القيامة * باب الانتباذ
في الاوعية والتور * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا
يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهلا
يقول اتى ابو اسيد الساعدي فدعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في عرسه فكانت امرأته خادمهم
وهي العروس قالت اتدرون ما سقيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور

باب ما جاء اي من الوعيد (قوله ويسميه
بغير اسمه) ذكر الخمر باعتبار الواحد والا
فالخمر مؤنثة (قوله الكلابي) بكسر الكاف و
الموحدة (قوله ابن غنم) بفتح الغين المعجمة
وسكون النون (قوله ابو عامر او ابو مالك)
الاشعري بالشك من الراوي (قوله والله ما
كذبني) بتخفيف المعجمة وهو مبالغة في كمال الصدق

(قوله يستحلون الحر) بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء المنقوصة اي الفرج اي يستحلون الزنا
ويستحلون الحرير ويستحلون الخمر اي شربا اي
يعتقدون حلها او هو مجاز عن الاسترسال في
شربها كالاسترسال في الحلال ويستحلون
المعازف بفتح العين المهملة وبعد الالف زاي
مكسورة ففاء جمع معزفة اي الات الملاهي وهي
الغناء وفي الصحاح هي الات اللهو كالعود والطنبور
الواحد عزف ومعزف كمنبر ومكنسة والعازف
اللاعب به (قوله ولينزلن اقوام الى جنب علم) بفتحتين
اي جبل عال او راس جبل (قوله بسارحة لهم

باب ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم فى الاوعية والظروف بعد النهى * حدثنا يوسف بن موسى ثنا محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن منصور عن سالم عن جابر رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف فقالت الانصار انه لابد لنا منها قال فلا اذا وقال خليفة حدثنى يحيى بن سعيد ثنا سفيان عن منصور عن سالم ابن ابى الجعد بهذا * حدثنا عبد الله بن محمد عن سفيان بهذا وقال لما نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الاوعية * حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن سليمان بن ابى مسلم الاحول عن مجاهد عن ابى عياض عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال لما نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الاسقية قيل للنبى صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء فرخص لهم فى الجر غير المزفت * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان قال حدثنى سليمان عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن على رضى الله عنه نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت * حدثنا عثمان ثنا جرير عن الاعمش بهذا قال حدثنى عثمان ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قلت للاسود هل سألت عائشة ام المؤمنين رضى الله

عنها

باب ترخيص النبى صلى الله عليه وسلم اى فى الانتباذ فى الاوعية والظروف بعد النهى اى عن الانتباذ فيها (قوله لا بد لنا منها اى من الظروف فلا (قوله قال فلا اذا) اعاد الكلام لا بد لكم منها فلا منع عن الانتباذ فيها اذ النهى كان فى ورود لا تعذر بعدم الاحتياج (قوله ابن ابى الجعد بفتح الجيم وسكون العين (قوله عن ابى عياض بكسر العين المهملة وتخفيف التحتية (قوله عن عبد الله بن عمرو بفتح العين اى ابن العاص هكذا (قوله عن الاسقية اى الانتباذ فيها كذا وقع فى هذه الرواية والرواية الراجحة بلفظ الاوعية (قوله ليس كل الناس يجد سقاء اى وعاء وفى رواية زياد بن فياض زاد فقالوا ذلك اعرابى (قوله فرخص لهم فى الجر بفتح الجيم وتشديد الراء جمع جرة اناء يتخذ من خزف اى رخص لهم فى الانتباذ فيها وقوله غير المزفت اى لانه اسرع فى التخمير (قوله نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الدباء اى القرع اى عن الانتباذ فى الدباء وعن الانتباذ فى المزفت من الجرار

عنها أمّا بكره أن ينتبذ فيه فقال نعم قلت يا أم
المؤمنين عمّ نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن ينتبذ
فيه قالت نهانا في ذلك أهل البيت أن ننتبذ في الدباء
والمزفت قلت أما ذكرت الجر والحنتم قال إنما
أحدثك ما سمعت أحدث ما لم أسمع * حدثنا
موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الشيباني قال
سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الجر الأخضر قلت
أنشرب في الأبيض قال لا * باب نقيع
التمر ما لم يسكر * حدثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب
بن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم قال سمعت
سهل بن سعد أن أبا أسيد الساعدي دعا النبي
صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت امرأته
خادمهم يومئذ وهي العروس فقالت ما تدرون
ما أنقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنقعت
له تمرات من الليل في تور * باب الباذق
ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة ورأى عمر وأبو
عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث وشرب
البراء وأبو جحيفة على النصف وقال ابن عباس
اشرب العصير ما دام طريا وقال عمر وجدت من عبيد الله
ريح شراب وأنا سائل عنه فإن كان يسكر جلدته

(قوله عما) يكره أي ينتبذ فيه أي من الأوعية (قوله عم) فقال أي الأسود نعم عمّا نهيتا أي زوجها [illegible] باسقاط الألف (قوله أما) بالتخفيف [illegible] عما بالألف (قوله أما) بالتخفيف في اليونينية وكسر المثناة [illegible] الراء وبسكون الزاء [illegible] وفي الفرع بسكون الهاء [illegible] والحنتم بفتح الحاء المهملة [illegible] (قوله أحدث) ما لم أسمع [illegible] سقطت منه الألف ولأبي ذر [illegible] أفأحدثك وله عن الحموي والمستملي [illegible] بنون الجمع بدل الهمزة وعند الإسماعيلي أفأحدثك ما لم أسمع (قوله فلنشرب) [illegible] ابن أبي أوفى قال ابن أبي أوفى [illegible] الأبيض قال لا [illegible] لأن الحكم فيهما [illegible] بالخضرة [illegible] باب نقيع التمر أي ما لم يسكر [illegible] بفتح الباء [illegible] باب الباذق بفتح [illegible] أسماء الخمر [illegible] شرب الطلاء على الثلث [illegible] وأنا سائل عنه فإن كان يسكر جلدته [illegible]

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي الجويرية قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن الباذق فقال سبق محمد صلى الله عليه وسلم الباذق فما أسكر فهو حرام قال الشراب الحلال الطيب قال ليس بعد الحلال الطيب إلا الحرام الخبيث * حدثنا عبد الله بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة حدثنا هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل

باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكرا وأن لا يجعل إدامين في إدام *

حدثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال إني لأسقي أبا طلحة وأبا دجانة وسهيل بن البيضاء خليط بسر وتمر إذ حرمت الخمر فقذفتها وأنا ساقيهم وأصغرهم وإنا نعدها يومئذ الخمر وقال عمرو بن الحارث ثنا قتادة سمع أنسا حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب * حدثنا مسلم ثنا هشام أخبرنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين التمر والزهو والتمر والزبيب

وليُنبذ

(قوله سألت ابن عباس عن الباذق) قيل وكان أول من صنعه وسماه بنو أمية لينقلوه عن اسم الخمر فقال سبق محمد الباذق بالنصب على المفعولية أي سبق حكمه صلى الله عليه وسلم بتحريم الخمر (قوله ليس بعد الحلال الطيب إلا الحرام الخبيث) أي بحث تعبير عن عائشة الأولى إلى الخمرية (قوله يحب الحلواء) بالمد وبالمد ما دخلته الصنعة مما جمعا بين الحلاوة والدسومة (قوله والعسل) قال الخطابي ولم يكن حبه صلى الله عليه وسلم لهما على معنى كثرة التشهي لهما وإنما كان إذا قدما له نال منهما نيلا صالحا

باب من رأى أن لا يخلط بضم التحتية وكسر اللام (قوله وأن لا يجعل إدامين في إدام) بكسر الهمزة فيهما (قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم) أي نهي تنزيه وعند بعض المالكية هو تحريم عن الزبيب والتمر أي عن الجمع بينهما وعن البسر والرطب أي عن الجمع بينهما نبيذا لأن الإسكار يسرع إليه بسبب الخليط قبل أن يشتد فيظن الشارب أنه لم يبلغ حد الإسكار ويكون قد بلغه (قوله والزهو) هو البسر الملون *

وليُنبذ كل واحد منهما على حدة باب شرب
اللبن وقول الله تعالى من بين فرث ودم لبنا خالصا
سائغا للشاربين حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله
أخبرنا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال أتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة أسري به بقدح لبن وقدح خمر
حدثنا الحميدي سمع سفيان أخبرنا سالم أبو
النضر أنه سمع عميرا مولى أم الفضل يحدث عن أم
الفضل قالت شك الناس في صيام رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم عرفة فأرسلت إليه أم الفضل
فإذا وقف عليه قال هو عن أم الفضل حدثنا
قتيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح وأبي
سفيان عن جابر بن عبد الله قال جاء أبو حميد
بقدح من لبن من النقيع فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عودا
حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش
قال سمعت أبا صالح يذكر أراه عن جابر
رضي الله عنه قال جاء أبو حميد رجل من الأنصار
من النقيع بإناء من لبن إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا خمرته ولو أن
تعرض عليه عودا وحدثني أبو سفيان عن جابر عن

قوله وليُنبذ بسكون اللام وفتح الموحدة مبنيا للمفعول قوله على حدة بكسر الحاء وفتح الدال المهملتين المخففة بعدها هاء أي وحده ولأبي ذر عن الكشميهني على حدته باب شرب اللبن وهو بمفرده غير مسكر أي جواز شرب اللبن وبعضه غيرت فيه روح فجرم نعم يقع نادرا إذا ذهب عقله به وقول الله تعالى شربه أن علم ودم لبنا خالصا أي خالص اللبن من بين فرث والدم يكتنفانه وبينه وسطا بين الفرث والدم لا يبغي أحدهما عليه بلون وبينهما برزخ لا يبغي أحدهما على الصفين من ذلك ولا طعم ولا رائحة بل هو خالص المرود كله سائغا للشاربين أي سهل المرور في الحلق ويقال لم يغص أحد باللبن قط

قوله فإذا وقف بضم الواو وبعدها قاف مشددة ولأبي ذر ووقف عليه بزيادة واو ساكنة بعد الواو المضمومة قوله بقدح من لبن ليس مخمرا قوله من النقيع بفتح النون وكسر القاف وبعد التحتية الساكنة عين مهملة موضع بوادي العقيق حماه صلى الله عليه وسلم أي الحمى كان يستنقع فيه الماء أي يجتمع وقيل غيره

النبي صلى الله عليه وسلم بهذا حدثني محمود اخبرنا
النضر اخبرنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء
رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من
مكة وابو بكر معه قال ابو بكر مررنا براع وقد عطش
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله
عنه فحلبت كثبة من لبن في قدح فشرب حتى رضيت
واتانا سراقة بن جعشم على فرس فدعا عليه فطلب
اليه سراقة ان لا يدعو عليه وان يرجع ففعل النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
اخبرنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة
والشاة الصفي منحة تغدو باناء وتروح باخر
حدثنا ابو عاصم عن الاوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد
الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان
له دسما وقال ابراهيم بن طهمان عن شعبة عن قتادة
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رفعت الى السدرة فاذا اربعة
انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران
النيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة
فاتيت بثلاثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل

قوله فحلبت كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة
بعدها موحدة مفتوحة اى قطعة من اللبن
او ملء القدح او قدر حلبة تامة قوله حتى رضيت
اى علمت انه شبع قوله واتانا ولابي ذر وابن
عساكر واتاه اى النبي صلى الله عليه وسلم سراقة
ابن جعشم بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم
الشين المعجمة قوله نعم الصدقة اللقحة بكسر
اللام وفتحها وسكون القاف وبالحاء المهملة
الناقة الحلوب الصفي بفتح الصاد المهملة وكسر
الفاء وتشديد التحتية الكثيرة اللبن اى مصطفاة
مختارة قوله تغدو اى اول النهار باناء
اى من اللبن وتروح اى اخر النهار قوله
دسما بفتحتين بيان لعلة المضمضة منه قوله
ابن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء
قوله رفعت بضم الراء وسكون العين المهملة
وللحموي والكشميهني دفعت بالدال المهملة
بدل الراء قوله والفرات بضم الفاء

وقدح

وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فشربت فقيل لي اصبت الفطرة انت وامتك قال هشام وسعيد وهمام عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الانهار نحوه ولم يذكروا ثلاثة اقداح

باب استعذاب الماء

ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا من نخل وكان احب ماله اليه بيرحاء وكانت مستقبل المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح او رايح شك عبد الله وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه وقال اسمعيل ويحيى بن يحيى رايح

باب شوب اللبن بالماء

حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني انس بن مالك رضي الله عنه انه

باب استعذاب الماء اي طلب الماء الحلو
قوله مالا نصب على التمييز قوله وكان احب
ماله اليه بيرحاء برفع الراء اسم كان واحب
نصب خبرها وحاء بالمد والقصر ولا ينون
واختلف في فتح الموحدة وكسرها
بالقصر وما هنا ساكنة وتحتية وفتح الراء
وهل يبعد ما بعدها بضم الذال وسكون الخاء
قوله وذخرها اي اقدمها فادخرها لاجدها عند
المعجمتين اي فيه لغتان اسكان الخاء وكسرها
الله قوله بخ كلمة تقولها المتعجب من الشيء وعند
منونة
المدح والرضى بالشيء وقد تكرر للمبالغة
فيقال بخ بخ قوله افعل برفع اللام باب
شوب اللبن بالماء بفتح المعجمة وسكون الواو
اي خلط اللبن بالماء ولا يحذر عن المحموم
والمستعمل شرب بضم الشين والراء الساكنة
بدل الواو اي شرب اللبن ممزوجا بالماء اي
بارد كسرا لحرارته عقب حلبه مع شدة حر
النفطة

رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا وأتى داره
فحلبت شاة فشبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من
البئر فتناول القدح فشرب وعن يساره أبو بكر وعن
يمينه أعرابي فأعطى الأعرابي فضله ثم قال الأيمن
فالأيمن حدثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو عامر ثنا فليح بن
سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الأنصار
ومعه صاحب له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إن
كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة وإلا كرعنا
قال والرجل يحول الماء في حائطه قال فقال الرجل يا رسول
الله عندي ماء بائت فانطلق إلى العريش قال فانطلق
بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن له قال فشرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء
معه باب شراب الحلواء والعسل وقال الزهري
لا يحل شرب بول الناس لشدة تنزل لأنه رجس قال الله
تعالى أحل لكم الطيبات وقال ابن مسعود في السكر إن
الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ثنا علي بن عبد الله
ثنا أبو أسامة أخبرني هشام عن أبيه عن عائشة رضي
الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه
الحلواء والعسل باب الشرب قائما ثنا أبو نعيم ثنا
مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال قال أتى علي رضي

قوله ثم قال الأيمن فالأيمن بالنصب أي قدموا الأيمن فالأيمن أو على الحال أي أشربوا مترتبين على هذا النمط ويجوز الرفع أي الأيمن مقدم أو أحق بالشرب من غيره قوله ومعه صاحب له هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه قوله في شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة خلقة أي استقيناها قوله وإلا كرعنا بفتح الراء وكسرها أي شربنا من غير إناء ولا كف بل بالفم قوله يحول الماء في حائطه أي ينقله من عمق البئر إلى ظاهرها أو يجري الماء من جانب إلى جانب من بستانه ليعم أشجاره بالسقي قوله من داجن بالجيم والنون أي شاة تألف البيوت

باب شرب الحلواء بالمد للمستلذ والقصر لغيره لغتان قوله لشدة أي لضرورة عطش ونحو قوله رجس أي نجس باب الشرب أي حكم الشرب حال كون الشارب قائما قوله عن النزال بالنون والزاي المشددة المفتوحتين قوله أتى على بفتح الهمزة ولا بي ذر إلى بضمها وكسر اللام

الله عنه على باب الرحبة فشرب قائما فقال ان ناسا
يكره احدهم ان يشرب وهو قائم واني رايت النبي
صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت حدثنا
آدم ثنا شعبة ثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت النزال
ابن سبرة يحدث عن علي رضي الله عنه انه صلى الظهر
ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت
صلاة العصر ثم اتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه
وذكر راسه ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو
قائم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قائما وان
النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت ثنا
ابو نعيم ثنا سفيان عن عاصم الاحول عن الشعبي
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شرب النبي صلى الله
عليه وسلم قائما من زمزم باب من شرب وهو
واقف على بعيره حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد
العزيز بن ابي سلمة اخبرنا ابو النضر عن عمير مولى ابن
عباس عن ام الفضل بنت الحارث رضي الله عنهما انها
ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن وهو
واقف عشية عرفة فاخذ بيده فشربه زاد مالك
عن ابي النضر على بعيره باب الايمن فالايمن في الشرب
حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن انس بن
مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله ابن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء فهاء. قوله في رحبة الكوفة قال في القاموس رحبة المكان ساحته ومتسعه. قوله فضله اي فضل الماء الذي توضأ منه. قوله شرب النبي صلى الله عليه وسلم قائما من زمزم اي حال كونه قائما وقد كان صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره ثم اناخه بعد طوافه وصلى ركعتين ثم شرب من زمزم قبل ان يعود الى بعيره. قوله باب من شرب اي حكم من شرب وهو واقف على بعيره.

قوله باب الايمن فالايمن اي في الشرب اي شرب ماء وغيره ونصب الايمن بفعل مقدر وهو الذي على يمين الشارب.

أتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي وعن شماله أبو
بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال الأيمن فالأيمن

باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي
الأكبر حدثنا إسمٰعيل قال ثني مالك عن أبي حازم بن دينار
عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام
وعن يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن
أعطي هؤلاء فقال الغلام والله يا رسول الله لا أوثر
بنصيبي منك أحدا قال فتله النبي صلى الله عليه وسلم
في يده

باب الكرع في الحوض حدثنا يحيى بن صالح
ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على
رجل من الأنصار ومعه صاحب له فسلم النبي صلى الله
عليه وسلم وصاحبه فرد الرجل فقال يا رسول الله بأبي
أنت وأمي وهي ساعة حارة وهو يحول في حائط له يعني
الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن كان عندك ماء
بات في شنة وإلا كرعنا والرجل يحول الماء في
حائط فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بات في
شنة فانطلق إلى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب
عليه من داجن له فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم
أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه

باب خدمة الصغار
الكبار

قوله إلى بعض الحجرة قوله قد شيب بكسر الشين المعجمة قوله الأيمن فالأيمن أي قدموا الأيمن وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في الأكل والشرب وجميع الأمور لما شرف الله به أهل اليمن باب بالتنوين هل يستأذن الرجل من أي هل يطلب الإذن من الذي هو جالس عن يمينه الخ قوله فتله بفتح الفوقية واللام المشددة أي وضعه باب الكرع بسكون الراء أي تناول الماء بالفم من الحوض بغير إناء ولا كف قوله ومعه صاحب له أي أبو بكر رضي الله عنه قوله بأبي أنت وأمي أي مفدى بأبي وأمي قوله وهي ساعة أي الساعة التي أتيت فيها ساعة حارة والحال أن الرجل يحول في حائطه أي ينقل الماء أي من قعر البئر إلى ظاهره قوله في شنة بفتح المعجمة قربة خلقة قوله وإلا كرعنا أي شربنا بفمنا

الكبار ثنا مسدد ثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انسا رضي
الله عنه قال كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي وانا
اصغرهم الفضيخ فقيل حرمت الخمر فقال اكفئها فكفأنا
قلت لانس ما شرابهم قال رطب وبسر فقال ابوبكر
ابن انس وكانت خمرهم فلم ينكر انس وحدثني بعض
اصحابي انه سمع انسا يقول كانت خمرهم يومئذ
باب تغطية الاناء حدثني اسحاق بن منصور اخبرنا
روح بن عبادة اخبرنا ابن جريج اخبرني عطاء انه
سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل او امسيتم
فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا
ذهب ساعة من الليل فحلوهم فاغلقوا الابواب
واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا
واوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم
واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا
واطفئوا مصابيحكم حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
همام عن عطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اطفئوا المصابيح اذا رقدتم وغلقوا الابواب
واوكوا الاسقية وخمروا الطعام والشراب واحسبه
قال ولو بعود تعرضه عليه باب اختناث الاسقية
ثنا آدم ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله

قوله الفضيخ بالمعجمتين اي الخمر المتخذة من البسر
المشدوخ قوله فقال اكفئها بكسر الهمزة منا
في الفرع كاصله وكسر الفاء بعدها همزة ساكنة
مهموزا عليها قوله فكفأناها بعد الفاء ضمير المفعول
ولابي ذر عن الكشميهني فكفأناها قوله
حتى اذا كان جنح الليل بضم الجيم في الفرع
كاصله وبفتحها اي طائفة من الليل او اوله
وهو الاولى منه عند ابتداء
ههنا العشاء قوله فحلوهم بضم الحاء المهملة
واللام المشددة قوله فان الشياطين بالافراد
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فخلوهم
بالخاء المعجمة واللام المشددة قال ابن
الشياطين بالجمع قوله واوكوا بضم الكاف
وسكون الواو بلا همز وبالجيم اي شدوا رؤس
بالوكاء قوله وخمروا بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الميم المكسورة اي غطوا آنيتكم قوله ولو
ان تعرضوا بضم الراء باب اختناث
الاسقية اي المتخذة من الادم والاختناث
بالخاء المعجمة الساكنة والفوقية المكسورة
وبعدها نون والف فمثلثة افتعال من الخنث
وهو الانطواء والتكسر والانثناء

ابن عتبة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية
يعني ان تكسر افواهها فيشرب منها حدثنا محمد بن مقاتل
اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال ثني عبيد الله
ابن عبد الله انه سمع ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن اختناث
الاسقية قال عبد الله قال معمر او غيره هو الشرب
من افواهها باب الشرب من فم السقاء حدثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ايوب قال لنا عكرمة الا
اخبركم باشياء قصار حدثنا بها ابو هريرة رضي الله عنه
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم
القربة او السقاء وان يمنع جاره ان يغرز خشبة في
داره حدثنا مسدد ثنا اسمعيل اخبرنا ايوب عن عكرمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه نهى النبي صلى الله عليه
وسلم ان يشرب من في السقاء حدثنا مسدد ثنا
يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب
من في السقاء باب التنفس في الاناء ثنا ابو نعيم
ثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا بال احدكم

قوله نهى اي نهي ارشاد قوله هو اي الاختناث
باب الشرب من فم السقاء
وقد تشدد وفي نسخة من في السقا بتخفيف الميم
الميم قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الشرب من فم القربة او السقا اي لانه يبدل
الماء دفعة فربما انصب في المعدة يضرها اولانه
ربما يغير رائحتها بنفسه وربما يكون فيها
عيبه او شيء من الهوام لا يراه الشارب
فيدخل جوفه قوله وان يمنع اي ونهى ان يمنع
الشخص جاره ان يغرز خشبة بالفوقية على
لا فراده قوله في داره ولابي ذر في جداره
باب النهي عن التنفس في الاناء قوله اذا شرب احدكم
اي ماء او غيره فلا يتنفس في الاناء اي في داخله
حذرا من تغيير رائحته اذا كان وجهه او فمه
من تبدد ... ذلك

فلا

فلا يمسح ذكره بيمينه وإذا تمسح أحدكم فلا يتمسح
بيمينه * باب الشرب بنفسين أو ثلاثة *
حدثنا أبو عاصم وأبو نعيم قالا ثنا عزرة بن ثابت
أخبرني ثمامة بن عبد الله قال كان أنس يتنفس
في الإناء مرتين أو ثلاثا وزعم أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يتنفس ثلاثا * باب الشرب
في آنية الذهب * حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة
عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال كان حذيفة بالمدائن
فاستسقى فأتاه دهقان بقدح فضة فرماه به
فقال إني لم أرمه إلا أني نهيته فلم ينته وإن
النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج
والشرب في آنية الذهب والفضة وقال هن لهم
في الدنيا وهي لكم في الآخرة * باب آنية الفضة
حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن مجاهد
عن ابن أبي ليلى قال خرجنا مع حذيفة ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تلبسوا
الحرير والديباج فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة *
حدثنا إسمعيل قال حدثني مالك بن أنس عن نافع عن زيد
ابن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي
بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في إناء

(قوله فلا يتمسح بيمينه) أي ولا دبره (قوله فلا يمسح ذكره) أي ... لتشريف اليمين عن مباشرة ما فيه أذى والنهي للتنزيه عند الجمهور (قوله يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثا) أي بأن يبين الإناء عن فيه ثم يتنفس خارجه ثم يعيد ولا يتنفس داخل الإناء (قوله فاستسقى) أي طلب ماء ليشرب فأتاه دهقان بكسر الدال المهملة وسكون الهاء وفتح القاف وبعد الألف نون كبير القرية بالفارسية (قوله بقدح فضة) بالإضافة فرماه به أي فكسره فقال أي معتذرا لمن حضره (قوله نهانا) أي نهي تحريم (قوله والديباج) ثياب متخذة من إبريسم فارسي معرب *

الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم * حدثنا موسى
ابن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن الاشعث بن سليم عن معاوية
ابن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة
المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس واجابة الداعي
وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم ونهانا
عن خواتيم الذهب وعن الشراب في الفضة او قال آنية
الفضة وعن المياثر والقسي وعن لبس الحرير والديباج
والاستبرق * باب الشرب في الاقداح * حدثني
عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن سالم ابي
النضر عن عمير مولى ام الفضل عن ام الفضل انهم
شكوا في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة
فبعث اليه بقدح من لبن فشربه * باب الشرب
من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآنيته وقال ابو بردة
قال لي عبد الله بن سلام الا اسقيك في قدح شرب
النبي صلى الله عليه وسلم فيه * حدثنا سعيد بن ابي مريم
ثنا ابو غسان قال ثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضي
الله عنه قال ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم امراة من
العرب فامر ابا اسيد الساعدي ان يرسل اليها فارسل
اليها فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها فاذا امراة

(قوله يجرجر) بضم التحتية وفتح الجيم الاولى وكسر الثانية بينهما راء ساكنة وآخره راء ايضا من صوت تردد البعير في حنجرته اذا هاج وصب الماء في الحلق كالتجرجر والجرجرة (قوله ابن مقرن) بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون (قوله اتباع الجنازة) بتشديد التاء الفوقية (قوله وتشميت العاطس) اي قوله يرحمك الله (قوله وعن المياثر) بفتح الميم جمع ميثرة بكسرها من غير همز فراش يعمل من حرير او ديباج وعشي بقطن او صوف يجعل في الرحل او السرج (قوله والقسي) بفتح القاف وكسر السين المشددة وتشديد التحتية ثياب منسوبة الى القس قرية بمصر قريبة من تنيس يعمل بها ثياب من كتان مخلوط بحرير (قوله والاستبرق) بكسر الهمزة غليظ الديباج (قوله في اجم) بضم الهمزة والجيم بناء يشبه القصر من حصون المدينة

منكسة

منكسة رأسها فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم قالت أعوذ بالله منك فقال قد أعذتك مني فقالوا لها أتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك قالت كنت أنا أشقى من ذلك فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه ثم قال اسقنا يا سهل فخرجت لهم بهذا القدح فأسقيتهم فيه فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا منه قال ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له * حدثنا الحسن بن مدرك قال حدثني يحيى بن حماد أخبرنا أبو عوانة عن عاصم الأحول قال رأيت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد عريض من نضار قال قال أنس رضي الله عنه لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدح أكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين إنه كان فيه حلقة من حديد فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة فقال له أبو طلحة لا تغيرن شيئا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه * باب شرب البركة والماء المبارك * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن الأعمش قال ثني سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي

(قوله منكسة) بكسر الكاف المشددة (قوله فلما كلمها) وفي كتاب الطلاق قال العيني [illegible] (قوله قد أعذتك مني) الحقي بأهلك (قوله كنت أنا أشقى) منها لما فاتها التزوج بالنبي صلى الله عليه وسلم (قوله فسلسله) أي وصل بعضه ببعض (قوله من نضار) [illegible] بضم النون قيل إنه عود أصفر [illegible] الذهب وقيل إنه من الأثل [illegible] أي في القدح حلقة (باب شرب البركة والماء) وقال [illegible] أراد بالبركة [illegible] المبارك [illegible] فتح الباري [illegible] المهلب [illegible] بركة لأن الشيء إذا كان [illegible] فسمي الذهب بركة

الله عنهما هذا الحديث قال قد رأيتني مع النبي صلى الله عليه
وسلم وقد حضرت العصر وليس معنا ماء غير فضلة
فجعل في اناء فأتي النبي صلى الله عليه وسلم به فأدخل
يده فيه وفرج اصابعه ثم قال حي على اهل الوضوء البركة
من الله فلقد رأيت الماء يتفجر من بين اصابعه فتوضأ
الناس وشربوا فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه
فعلمت انه بركة قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال الفا
واربعمائة تابعه عمرو عن جابر وقال حصين وعمرو
ابن مرة عن سالم عن جابر خمس عشرة مائة وتابعه
سعيد بن المسيب عن جابر * بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المرضى

باب ما جاء في كفارة المريض وقول الله تعالى

من يعمل سوءا يجز به * حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه حتى الشوكة
يشاكها * حدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الملك بن عمرو
ثنا زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن عطاء بن
يسار عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يصيب المسلم من

(قوله قد رأيتني) اي رأيت نفسي (قوله فأتي) بضم الهمزة وكسر الفوقية (قوله حي على اهل الوضوء) بفتح الواو (قوله البركة من الله) اي هذا الذي ترونه من زيادة الماء انما هو من فضل الله وبركته ليس مني وهو الموجد للاشياء لا غيره (قوله من بين اصابعه) اي من نفسها او من بينها لا من نفسها وكلاهما معجزة عظيمة والاول اعظم في المعجزة كما لا يخفى باب ما جاء في كفارة المرض ولابي ذر كما في الفرع كتاب المرضى وقال في الفتح كتاب المرضى باب ما جاء في كفارة المرض (قوله حتى الشوكة) بالنصب اي حتى يجد الشوكة وقوله يشاكها بضم التحتية صيغة المجهول

نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم
حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه
* حدثني مسدد ثنا يحيى عن سفيان عن سعد عن عبد
الله بن كعب عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال مثل المؤمن كالخامة من الزرع تفيئها الريح
مرة وتعدلها مرة ومثل المنافق كالارزة لا تزال
حتى يكون انجعافها مرة واحدة وقال زكريا حدثني
سعد ثنا ابن كعب عن ابيه كعب عن النبي صلى الله عليه
وسلم * حدثنا ابراهيم بن المنذر قال ثني محمد بن فليح قال
ثني ابي عن هلال بن علي من بني عامر بن لؤي عن عطاء بن
يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة
من الزرع من حيث اتتها الريح كفأتها فاذا اعتدلت
تكفأ بالبلاء والفاجر كالارزة صماء معتدلة حتى
يقصمها الله اذا شاء * حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي
صعصعة انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب
يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه *
باب شدة المرض * حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن
الاعمش ح وحدثني بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة

(قوله نصب) اى تعب ولا وصب اى مرض دائم
ملازم (قوله ولا هم) بتشديد الميم ولا حزن
بتحتانية وتغيرا اى ذو ولا حزن بضم فسكون
قال في الفتح هما من امراض الباطن (قوله ولا
اذى) اى يلحقه من تعدى الغير عليه (قوله ولا غم)
بالغين المعجمة وهو ما يضيق على القلب (قوله
كالخامة) بالخاء المعجمة والميم المخففة الطاقة
الغضة الطرية اللينة من الزرع (قوله تفيئها)
اى تميلها (قوله كالارزة) بفتح الهمزة والراء
بينها راء ساكنة نبات لين في ارض العرب ولا
ينبت في السباخ بل يطول طولا شديدا ويغلظ
(قوله حتى يكون انجعافها) اى انقلاعها وانكسارها
من وسطها

عن الاعمش عن ابى وائل عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت ما رايت احدا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث ابن سويد عن عبد الله رضى الله عنه اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه وهو يوعك وعكا شديدا وقلت انك لتوعك وعكا شديدا قلت ان ذاك بان لك اجرين قال اجل ما من مسلم يصيبه أذى الا حات الله عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر * باب اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاول فالاول * حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قال اجل انى اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك ان لك اجرين قال اجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه أذى شوكة فما فوقها الا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها * باب وجوب عيادة المريض ثنا قتيبة ابن سعيد ثنا ابو عوانة عن منصور عن ابى وائل عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض

(قوله اشد عليه الوجع) اى المرض (قوله يوعك) بفتح العين المهملة وعكا بسكونها (قوله قلت ذلك) اى تضاعف الحمى (قوله اجل) بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام اى نعم (قوله الا حات) اهـ بالحاء المهملة المفتوحة بعدها الف فوقية مشددة واصله تاءين فادغمت الاولى فى الثانية اى الا نثر الله [illegible] بالتنوين (قوله ثم الاول فالاول) اى الافضل فالافضل والاشبه (قوله ثم الامثل فالامثل) (قوله انك لتوعك) ولابى ذر لتوعك (قوله انى اوعك كما يوعك) اى الم كالم (قوله اذى شوكة) بالتنكير للتقليل [illegible] (قوله فما فوقها) اى [illegible] (قوله وعودوا المريض) اى [illegible] فى كل مرض [illegible] *

وفكوا

وفكوا العاني * حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة
أخبرني أشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد
ابن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال أمرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع
نهانا عن خاتم الذهب ولبس الحرير والديباج والاستبرق
وعن القسي والميثرة وأمرنا أن نتبع الجنائز ونعود
المريض ونفشي السلام * باب عيادة المغمى عليه
* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن ابن المنكدر
سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول مرضت
مرضا شديدا فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني
وأبو بكر وهما ماشيان فوجداني أغمي علي فتوضأ
النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي
فأفقت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله كيف أصنع في مالي كيف أقضي في مالي فلم يجبني
بشيء حتى نزلت آية الميراث * باب فضل من يصرع
من الريح * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عمران أبي بكر
قال حدثني عطاء بن أبي رباح قال قال لي ابن عباس ألا
أريك امرأة من أهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة
السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم قالت إني أصرع
وإني أتكشف فادع الله لي قال إن شئت صبرت
ولك الجنة وإن شئت دعوت الله أن يعافيك فقالت

قوله وفكوا العاني بالعين المهملة والنون المكسورة
المخففة أي خلصوا الأسير بالفداء قوله أمرنا
بسبع ونهانا عن سبع حذف منها العدد في
الموضعين أي خصال قوله عن خاتم الذهب أي
للرجال قوله ولبس الحرير للرجال قوله ونفشي السلام
بضم النون وسكون الفاء وكسر المعجمة أي
نشره ونظهره ونعم به من عرفنا ومن لم نعرف

والأمر للندب باب عيادة المغمى عليه أي
الذي يصيبه غشي يتعطل معه عن قوة الحس
لضعف القلب واجتماع الروح كله إليه قوله
ثم صب وضوءه أي الماء الذي توضأ به قوله
باب فضل من يصرع من الريح أي بسبب احتباسها
من شدة تعرض لبطون الدماغ ومجاري الأعضاء
المحركة فتمنع الأعضاء الرئيسة عن انقباضها
منعا غير تام قوله إني أصرع بالبناء للمفعول وإني أتكشف
بتشديد الشين المعجمة

أصبر فقالت اني انكشف فادع الله أن لا أتكشف فدعا لها * حدثنا محمد أخبرنا مخلد عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه رأى أم زفر تلك امرأة طويلة سوداء على ستر الكعبة * باب فضل من ذهب بصره * ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث قال ثني ابن الهاد عن عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه تابعه أشعث بن جابر وابو ظلال عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب عيادة النساء الرجال و عادت ام الدرداء رجلا من اهل المسجد من الانصار * حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال رضي الله عنهما قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر اذا أخذته الحمى يقول

* كل امرء مصبح في اهله * والموت أدنى من شراك نعله *

وكان بلال اذا اقلعت عنه يقول

الا ليت شعري هل أبيتن ليلة * بواد وحولي اذخر وجليل
وهل أردن يوما مياه مجنة * وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته

فقال

(قوله ام زفر) بضم الزاي وفتح الفاء بعدها راء (قوله على ستر الكعبة) بكسر السين اي جالسة عليها طويلا معتمدة (قوله بحبيبتيه) بالتثنية اي محبوبتيه اذ هما احب اعضاء الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به او شر فيجتنبه (قوله فصبر) اي مستحضرا ما وعد الله

باب عيادة النساء الرجال اي ولو كانوا اجانب بالشرط المعتبر (قوله كيف تجدك) اي تجد نفسك (قوله مصبح) بفتح الموحدة اي مصبوح به في اهله اي يقال له انعم صباحا (قوله والموت أدنى) اي اقرب (قوله اذا اقلعت) اي زالت (قوله الا) بالتخفيف (قوله بواد) اي بوادي مكة (قوله اذخر) بكسر الهمزة والمعجمة والخاء بينهما ذال معجمة ساكنة اخره راء مهملة النبت الطيب الرائحة (وجليل) بالجيم نبت ضعيف (قوله مجنة) بكسر الميم وفتح الجيم والنون المشددة موضع على اميال من مكة كان به سوق في الجاهلية (قوله شامة وطفيل) هما جبلان بقرب مكة *

فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد
اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل
حماها فاجعلها بالجحفة * باب عيادة
الصبيان * حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني
عاصم سمعت ابا عثمان عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما
ان ابنة للنبي صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه وهو مع
النبي صلى الله عليه وسلم وسعد وابي نحسب ان ابنتي قد
حضرت فاشهدنا فارسل اليها السلام ويقول ان
لله ما اخذ وما اعطى وكل شيء عنده مسمى فلتحتسب
ولتصبر فارسلت تقسم عليه فقام النبي صلى الله عليه
وسلم وقمنا فرفع الصبي في حجر النبي صلى الله عليه وسلم
ونفسه تقعقع ففاضت عينا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة
وضعها الله في قلوب من شاء من عباده ولا يرحم الله
من عباده الا الرحماء * باب عيادة الاعراب *
معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن مختار ثنا خالد عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل على اعرابي يعوده قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا دخل على مريض يعوده فقال له لا باس طهور ان
شاء الله قال قلت طهور كلا بل هي حمى تفور او تثور
على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله اللهم حبب الينا المدينة) وقد اجيبت
دعوته صلى الله عليه وسلم حتى كان يحرك دابته
اذا رآها من حبها (قوله فاجعلها بالجحفة) بالجيم
المضمومة والحاء المهملة الساكنة بعدها فاء
ميقات اهل الشام وكان اسمها مهيعة (باب
عيادة الصبيان) مضاف الى المفعول
اي عيادة الرجال الصبيان (قوله ان ابنة
وللكشميهني ان بنتا هي زينب (قوله وابي
بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية
(قوله قد حضرت) بضم الحاء المهملة وكسر
الضاد المعجمة اي حضرها الموت (قوله فاشهدنا
بهمزة وصل وفتح الهاء اي احضر الينا (قوله
في حجر) بفتح الحاء وسكون الجيم (قوله
تقعقع اي تضطرب وتتحرك ويسمع لها صوت (باب
عيادة الاعراب) بفتح الهمزة وهم
سكان البادية (قوله قال قلت) اي الاعرابي (قوله
طهور) اي ليس بطهور (قوله تفور) اي يظهر
حرها وغليانها وهيجانها *

فنعم اذا * باب عيادة المشرك * حدثنا سليمان بن
حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه ان
غلاما ليهود كان يخدم النبى صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه
النبى صلى الله عليه وسلم يعوده فقال اسلم فاسلم وقال
سعيد بن المسيب لما حضر ابو طالب جاءه النبى صلى الله
عليه وسلم * باب اذا عاد مريضا فحضرت الصلاة
فصلى بهم جماعة * حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام
قال اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله
عليه وسلم دخل عليه ناس يعودونه فى مرضه فصلى بهم
جالسا فجعلوا يصلون قياما فاشار اليهم اجلسوا فلما
فرغ قال ان الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا
رفع فارفعوا وان صلى جالسا فصلوا جلوسا قال ابو عبد الله
قال الحميدى هذا الحديث منسوخ لان
النبى صلى الله عليه وسلم آخر ما صلى قاعدا والناس خلفه
قيام * باب وضع اليد على المريض * حدثنا المكى
ابن ابراهيم اخبرنا الجعيد عن عائشة بنت سعد ان اباها
قال تشكيت بمكة شكوى شديدة فجاءنى النبى صلى الله عليه
وسلم يعودنى فقلت يا نبى الله انى اترك مالا وانى لا اترك
الا ابنة واحدة فاوصى بثلثى مالى واترك الثلث فقال لا قلت
فاوصى بالنصف واترك النصف قال لا قلت فاوصى
بالثلث واترك لها الثلثين قال الثلث والثلث كثير ثم وضع

(قوله فنعم اذا) الفاء مرتبة على محذوف واذا
جواب وجزاء ونعم ... قال اى اذا ابيت
كان كما ظننت باب عيادة المشرك اى
اذا رجى ان يجيب الى الاسلام او لمصلحة غير
ذلك (قوله اسلم) بكسر اللام فاسلم بفتحها (قوله
جالسا) اى فى مشربته وكان النبى صلى الله عليه وسلم
قد سقط عن فرسه فانفكت قدمه فعجز عن الصلاة
بالناس فى المسجد (قوله اخبرنا الجعيد) بضم الجيم
وفتح العين المهملة مصغرا (قوله تشكيت) بالتشديد
وللكشميهنى شكوى بلا تنوين شديدة
... (قوله انى اترك مالا) اى اذا مت
(قوله الا ابنة واحدة) هى ام الحكم الكبرى (قوله
فاوصى) وللكشميهنى فاوصى بثلثى مالى بالتثنية
(قوله والثلث كثير) وقد كان سعد لم يحتمل تاويل
عصبات وزوجات وحينئذ فيحتمل
ذلك ويكون هذا صدر قبل ...
الثلثين او لغيرها من الورثة وخصها بالذكر
لتفردها عنده

بيده على جبهته ثم مسح يده على وجهي وبطني ثم قال
اللهم اشف سعدا واتمم له هجرته فما زلت اجد برده
على كبدي فيما يخال الي حتى الساعة * حدثنا قتيبة ثنا
جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد
قال قال عبد الله بن مسعود دخلت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يوعك فمسسته بيدي فقلت
يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اجل اني اوعك كما يوعك رجلان
منكم فقلت ذلك ان لك اجرين فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مسلم يصيبه اذى مرض فما سواه الا حط له سيئاته
كما تحط الشجرة ورقها * باب ما يقال للمريض وما
يجيب * حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم
التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله رضي الله عنهما
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمسسته
وهو يوعك وعكا شديدا فقلت انك لتوعك وعكا
شديدا وذلك ان لك اجرين قال اجل وما من مسلم
يصيبه اذى الا حاتت عنه خطاياه كما تحات ورق
الشجر * حدثنا اسحاق ثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل على رجل يعوده فقال لا باس

(قوله على جبهته اي جبهة سعد ولابي ذر على
جبهتي (قوله اجد برده اي برد يده الكريمة
(قوله فيما يخال الي بضم التحتية بعدها خاء
معجمة قال في المحكم خال الشيء يخاله خيلا وتخيله
ظنه (قوله حتى الساعة بجر الساعة اي الى
الساعة (قوله وعكا شديدا بسكون العين
اي الحمى (قوله فمسسته بيده بكسر السين
المهملة الاولى وسكون الثانية (قوله

(قوله اجل يعني نعم وزنه ومعنى (قوله اذى مرض و
لابي ذر من مرض فما سواه اي كالحزن والهم (قوله
كما تحط الشجرة اي تلقي ورقها باب ما يقال
للمريض اي عند العيادة (قوله فمسسته بفتح الثالثة
(قوله الا حاتت عنه خطاياه ولابي ذر وحده بادغام
اللام الاولى في الثانية والمعنى فيه

طهور إن شاء الله فقال كلا بل حمى تفور على شيخ كبير كيما تزيره القبور قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم إذا * باب عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا على الحمار * حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن أسامة بن زيد أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على إكاف على قطيفة فدكية وأردف أسامة وراءه يعود سعد بن عبادة قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول وذلك قبل أن يسلم عبد الله وفي المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه قال لا تغبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ووقف ونزل فدعاهم إلى الله فقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله بن أبي يا أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه قال ابن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فإنا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكنوا فركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له أي سعد ألم تسمع

ما قال

(قوله طهور) أي مطهر لك من الذنوب إن شاء الله فيه استحباب مخاطبة العائد للمريض بما يسليه من ألمه ويذكره بالكفارة لذنوبه والتطهير لآثامه (قوله كيما) بفتح الكاف وسكون التحتية بعدها ميم فألف ولأبي ذر وهما للكشميهني حتى (قوله وردفا) بكسر الراء وسكون الدال أي مرتدفا بغيره (قوله على إكاف) بكسر الهمزة وتخفيف الكاف كالبردعة ونحوها لذوات الحافر (قوله على قطيفة) بالقاف المفتوحة والطاء المكسورة وبعد التحتية الساكنة فاء كساء (قوله فدكية) بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف المكسورة نسبة إلى فدك القرية المشهورة لأنها صنعت فيها (قوله ابن أبي) بالتنوين ابن سلول برفع صفة لعبد الله لا لأبي لأن سلول اسم أم عبد الله غير منصرف (قوله أخلاط) أي أنواع (قوله عجاجة الدابة) أي غبارها (قوله لا تغبروا) أي لا تثيروا علينا الغبار (قوله يتثاورون) بالمثلثة بعد الفوقية أي يثب بعضهم على بعض فيقتتلون (قوله يخفضهم) أي يسكنهم (قوله سكنوا) بالنون من السكون ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني بالفوقية بدل النون من السكوت

ما قال أبو حباب يريد عبد الله بن أبي قال سعد
يا رسول الله اعف عنه واصفح فلقد أعطاك الله
ما أعطاك ولقد اجتمع أهل هذه البحيرة أن
يتوجوه فيعصبوه فلما رد ذلك بالحق الذي أعطاك
الله شرق بذلك فذلك الذي فعل به ما رأيت * حدثنا
عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن محمد هو
ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال جاءني النبي
صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغل ولا برذون

* باب قول المريض إني وجع أو وارأساه أو
اشتد بي الوجع وقول أيوب عليه السلام أني مسني
الضر وأنت أرحم الراحمين * حدثنا قبيصة ثنا سفيان
عن ابن أبي نجيح وأيوب عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
عن كعب بن عجرة رضي الله عنه مر بي النبي صلى الله
عليه وسلم وأنا أوقد تحت القدر فقال أيؤذيك
هوام رأسك قلت نعم فدعا الحلاق فحلقه ثم
أمرني بالفداء * حدثنا يحيى بن يحيى أبو زكرياء أخبرنا
سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم
ابن محمد قال قالت عائشة رضي الله عنها وارأساه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك لو كان وأنا
حي فأستغفر لك وأدعو لك فقالت عائشة واثكلياه
والله إني لأظنك تحب موتي ولو كان ذاك لظللت

آخر يومك معرسا ببعض أزواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل أنا وارأساه لقد هممت وأردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبى المؤمنون * حدثنا موسى ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسسته فقلت إنك لتوعك وعكا شديدا قال أجل كما يوعك رجلان منكم قال لك أجران قال نعم ما من مسلم يصيبه أذى مرض فما سواه إلا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها * حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة أخبرنا الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني من وجع اشتد بي زمن حجة الوداع فقلت بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت بالشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث كثير أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ولن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في في امرأتك * باب

(قوله معرسا بتشديد الراء المكسورة من أعرس امرأة إذا بنى بها أو غشيها (قوله وأعهد بفتح الهمزة والنصب عطفا على المنصوب السابق أي أوصي بالخلافة لأبي بكر كراهة أن يقول القائلون إن الخلافة لفلان أو لفلان أو يتمنى المتمنون أي الخلافة في غيره قطعا للنزاع (قوله يأبى الله أي إلا خلافة أبي بكر ويدفع المؤمنون أي خلافة غيره (قوله كما يوعك رجلان منكم أي لأنه كالأنبياء مخصوص بكمال الصبر (قوله مرض بدل من أذى أو صفته (قوله بلغ بي من الوجع ما ترى يصح على مذهب الأخفش ومالك والكوفيين أنه تكون من زائدة في الإثبات أي بلغ بي الوجع ما ترى (قوله ولا يرثني أي بالفرض (قوله فأتصدق بهمزة الاستفهام (قوله خير من أن تذرهم عالة بتخفيف اللام جمع عائل وهو الفقير أي لأن تتركهم فقراء كونهم يتكففون الناس أي يسألون الناس بالكف بالسؤال وهو في في امرأتك أي في فمها وفي الأول الحرف والثاني اسم [illegible] *

قول المريض قوموا عني * حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا
هشام عن معمر ح وحدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال لما حضر رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب
قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم اكتب لكم كتابا
لا تضلوا بعده * فقال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب
الله فاختلف اهل البيت فاختصموا منهم من يقول
قربوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتابا لن
تضلوا بعده * ومنهم من يقول ما قال عمر فلما
اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه
وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال
قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية
كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبين ان يكتب لكم ذلك الكتاب من اختلافهم و
لغطهم * باب من ذهب بالصبي المريض ليدعى
له * حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا حاتم هو ابن اسمعيل
عن الجعد قال سمعت السائب يقول ذهبت خالتي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان ابن اختي وجع فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم

باب قول المريض اي لمن عنده قوموا عني اي
اذا رأى منهم ما يقتضي ذلك (قوله وفي البيت
رجال فيهم) ولابي ذر عن الكشميهني منهم عمر بن
الخطاب رضي الله عنه (قوله هلم) استشكل بان
الناس ان يقول هلموا بالجمع واجيب بانه
وقعت على لغة الحجاز بين يستوي فيها الجمع
والمفرد قال تعالى والقائلين لاخوانهم هلم
الينا اي تعالوا (قوله قد غلب عليه الوجع) اي
فلا تشغلوه عليه باملاء الكتاب لئلا يشق عليه
مع شدة الامر (قوله حسبنا) اي كافينا كتاب الله
التنزيل فيه ما فرطنا في الكتاب من شيء واليوم اكملت
لكم دينكم (قوله ان الرزية كل الرزية) اي المصيبة
كل المصيبة ما حال اي الذي حجز (قوله لغطهم)
اي الصوت والجلبة (قوله وجع) بفتح الواو وكسر
الجيم *

توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى
خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة * باب
تمني المريض الموت * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يتمنين احدكم الموت من ضر اصابه فان كان
لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة
خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي * حدثنا آدم
ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم
قال دخلنا على خباب نعوده وقد اكتوى سبع كيات
فقال ان اصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم
الدنيا وانا اصبنا ما لا نجد له موضعا الا التراب
ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان
ندعو بالموت لدعوت به ثم اتيناه مرة اخرى
وهو يبني حائطا له فقال ان المسلم يؤجر في كل
شيء ينفقه الا في شيء يجعله في هذا التراب * حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
ابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن
يدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله
قال لا ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل ورحمة
فسددوا وقاربوا ولا يتمنين احدكم الموت اما محسنا

فلعله

(قوله من وضوئه) بفتح الواو اي الماء الذي توضأ به تبركا (قوله فنظرت الى خاتم النبوة) سقط لابي ذر لفظ النبوة (قوله مثل زر الحجلة) هو بيت كالقبة يزين للعروس بالثياب والاسرة ونحوها ويعرف بالبشخانة * باب تمني اي منع تمني ولابي ذر عن الكشميهني باب تمني المريض الموت اي لشدة مرضه (قوله اللهم احيني) متعلق الهمزة (قوله وتوفني اذا) ولابي ذر وفي الكشميهني ما كانت الوفاة خيرا لي (قوله وقد اكتوى) اي في بطنه (قوله الذين سلفوا) اي ماتوا في زمانه صلى الله عليه وسلم (قوله ولم تنقصهم الدنيا) اي من اجورهم شيئا (قوله ما لا نجد له موضعا) اي نصرفه فيه الا التراب يعني البنيان (قوله لدعوت به) اي على نفسي قال ذلك لانه ابتلي في جسده ابتلاء شديدا (قوله ان المسلم يؤجر) ولابي ذر ليؤجر (قوله في هذا التراب) اي في البناء الزائد على الحاجة (قوله بفضل ورحمة) وللمستملي بفضل ورحمة باضافة بفضل الى رحمة وقوله يتغمدني اي يلبسنيها ويسترني بها مأخوذ من غمد السيف واغمدته البسته غلافه وغشيته به *

فلعله أن يزداد خيرا وإما مسيئا فلعله أن يستعتب * حدثنا عبد الله بن أبي شيبة قال ثنا أبو أسامة عن هشام عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مستند إلي يقول اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق الأعلى * باب دعاء العائد للمريض وقالت عائشة بنت سعد عن أبيها قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا * حدثنا موسى بن إسمعيل قال ثنا أبو عوانة عن منصور عن إبراهيم عن مسروق عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضا أو أتي به قال أذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما قال عمرو بن أبي قيس وإبراهيم بن طهمان عن منصور عن إبراهيم وأبي الضحى إذا أتي بالمريض وقال جرير عن منصور عن أبي الضحى وحده وقال إذا أتى مريضا * باب وضوء العائد للمريض * حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله وإن يستعتب) أي يطلب العتبى وهو الإرضاء أي يطلب رضا الله بالتوبة ورد المظالم (قوله إلي) بتشديد التحتية (قوله وألحقني) بهمزة قطع (قوله بالرفيق الأعلى) أي أعلى الملإ الأعلى وهم الملائكة (قوله إذا أتى مريضا) أي عائدا مريضا أو أتي به بضم الهمزة في الثاني أي إن أتي بالمريض إليه والشك من الراوي (قوله أذهب البأس رب الناس) [illegible]

وانا مريض فتوضأ فصب علي او قال صبوا عليه فعقلت فقلت يا رسول الله لا يرثني الا كلالة فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض * باب من دعا برفع الوباء والحمى * حدثنا اسمعيل ثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول

كل امرئ مصبح في اهله * والموت ادنى من شراك نعله

وكان بلال اذا اقلع عنه يرفع عقيرته فيقول

الا ليت شعري هل ابيتن ليلة * بواد وحولي اذخر وجليل
وهل اردن يوما مياه مجنة * وهل يبدون لي شامة وطفيل

قال قالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة * * *

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الطب

باب ما انزل الله داء الا انزل الله له شفاء * حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو احمد الزبيري ثنا عمر بن

سعيد

(قوله فعقلت بفتح العين والقاف اي فهمت ما عداي (قوله الا كلالة اي من عدا الولد والوالد باب من دعا برفع الوباء بالمد ويقصر (قوله والحمى بالقصر المرض المعروف (قوله وعك اي حم (قوله كيف تجدك اي تجد نفسك (قوله مصبح في اهله اي مقول له انعم صباحا (قوله من شراك نعله اي السير الذي على ظهرها (قوله عقيرته بالقاف المكسورة بعد العين المهملة المفتوحة اي صوته (قوله اذخر هو النبت المعروف طيب العرف وجليل نبت ضعيف (قوله مياه مجنة بكسر الميم وفتح الجيم موضع كان به سوق في الجاهلية (قوله شامة بالمعجمة وتخفيف الميم وطفيل بالمهملة بعدها فاء عينان او جبلان بقرب مكة (قوله بالجحفة وهي ميقات (قوله كتاب الطب بتثليث الطاء المهملة اي علاج الجسم والنفس

سعيد بن أبي حسين ثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أنزل الله داء إلا أنزل الله له شفاء * باب

هل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن ربيع بنت معوذ بن عفراء قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة * باب الشفاء في ثلاث * حدثني الحسين ثنا أحمد بن منيع ثنا مروان بن شجاع ثنا سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وأنهى أمتي عن الكي رفع الحديث ورواه القمي عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في العسل والحجم * حدثني محمد بن عبد الرحيم أخبرنا سريج بن يونس أبو الحارث قال ثنا مروان بن شجاع عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم أو شربة عسل أو كية نار وأنهى أمتي عن الكي * باب

باب هل يداوي الرجل بالرفع المرأة بالنصب ويجوز العكس والمرأة بالرفع الرجل بالنصب (قوله ربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية المشددة) بنت معوذ بكسر الواو المشددة ابن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء ممدود

الدواء بالعسل وقول الله تعالى فيه شفاء للناس
حدثنا علي بن عبد الله ثنا أبو أسامة قال أخبرني
هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الحلواء والعسل
* حدثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل
عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول إن كان في شيء من أدويتكم
أو يكون في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم
أو شربة عسل أو لذعة بنار توافق الداء وما
أحب أن أكتوي * حدثنا عياش بن الوليد ثنا
عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن أبي المتوكل
عن أبي سعيد أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه و
سلم فقال أخي يشتكي بطنه فقال اسقه عسلا
ثم أتى الثانية فقال اسقه عسلا ثم أتاه الثالثة
فقال اسقه عسلا ثم أتاه فقال فعلت فقال
صدق الله وكذب بطن أخيك اسقه عسلا
فسقاه فبرأ * باب الدواء بألبان الإبل
حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا سلام بن مسكين أبو روح
البصري ثنا ثابت عن أنس رضي الله عنه أن ناسا
كان بهم سقم قالوا يا رسول الله آونا وأطعمنا

فلما

(قوله يعجبه الحلواء والعسل) (قوله ابن الغسيل)
بفتح الغين المعجمة وكسر السين المهملة حنظلة
ابن أبي عامر الأوسي الأنصاري (قوله أو لذعة)
بذال معجمة ساكنة فعين مهملة مفتوحة حرق
بنار (قوله وما أحب أن أكتوي) أي مثل الكي لكونه
[illegible]
بانتفاعه (قوله يشتكي بطنه) أي من إسهال حصل له
من تخمة أصابته (قوله صدق الله) أي حيث قال
فيه شفاء للناس وكذب بطن أخيك أي لم يصلح
لقبول الشفاء (قوله فسقاه) أي في الرابعة
باب الدواء بألبان الإبل أي وأبوالها [illegible]
(قوله كان بهم سقم) بفتح السين والقاف وجع
[illegible] (قوله آونا) بالمد والقصر أي أنزلنا في مأوى

وَلَمَّا صَحُّوا قَالُوا إِنَّ الْمَدِينَةَ وَخِمَةٌ فَأَنْزَلَهُمُ الْحَرَّةَ
فِي ذَوْدٍ لَهُ فَقَالَ اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا
رَاعِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَاقُوا ذَوْدَهُ فَبَعَثَ
فِي آثَارِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ
فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يَكْدِمُ الْأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ
قَالَ سَلَّامٌ فَبَلَغَنِي أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ لِأَنَسٍ حَدِّثْنِي
بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَحَدَّثَهُ بِهَذَا فَبَلَغَ الْحَسَنَ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ
يُحَدِّثْهُ بِهَذَا * بَابُ الدَّوَاءِ بِأَبْوَالِ
الْإِبِلِ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا اجْتَوَوْا فِي الْمَدِينَةِ
فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْحَقُوا
بِرَاعِيهِ يَعْنِي الْإِبِلَ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا
فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى
صَلَحَتْ أَبْدَانُهُمْ فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَاقُوا
الْإِبِلَ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ
فَجِيءَ بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ
قَالَ قَتَادَةُ فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّ ذَلِكَ
قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ * بَابُ الْحَبَّةِ
السَّوْدَاءِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا عُبَيْدُ
اللهِ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ

(قوله) ان المدينة وخمة اى وكان السقم الذى
بهم من الجوع او من التعب [illegible]
من وخم المدينة [illegible]
[illegible] (قوله) وسمر اعينهم
[illegible] بالمسامير
(قوله) فآثارهم [illegible]
[illegible]

قال خرجنا ومعنا غالب بن أبجر فمرض في الطريق
فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن أبي عتيق
فقال لنا عليكم بهذه الحبيبة السوداء فخذوا
منها خمسا أو سبعا فاسحقوها ثم اقطروها في أنفه
بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب
فإن عائشة حدثتني أنها سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول إن هذه الحبة السوداء شفاء
من كل داء إلا من السام قلت وما السام قال الموت
حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
قال أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب أن أبا
هريرة أخبرهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول في الحبة السوداء شفاء من كل داء
إلا السام قال ابن شهاب والسام الموت والحبة
السوداء الشونيز * باب التلبينة
للمريض * حدثنا حبان بن موسى أخبرنا يونس بن
يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي
الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض وللمحزون
على الهالك وكانت تقول إني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إن التلبينة تجم فؤاد
المريض وتذهب ببعض الحزن * حدثنا فروة
ابن أبي المغراء ثنا علي بن مسهر عن هشام عن

أبيه

(قوله ابن أبجر) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح
الجيم بعدها راء غير منصرف الصحابي (قوله
الحبيبة) بضم الحاء المهملة مصغرا (قوله خمسا
أو سبعا) أي من حباتها (قوله من كل داء) أي حادث
من برد أو [illegible] (قوله الشونيز) بالشين المعجمة المضمومة
والواو الساكنة وبعد النون المكسورة تحتية
ساكنة فزاي معجمة. باب التلبينة وهي حساء يعمل من
نخالة ولبن وعسل (قوله حبان) بكسر الحاء المهملة
عن عقيل بضم العين (قوله على الهالك) أي الميت
(قوله تجم) بضم الفوقية وكسر الجيم وتشديد
الميم ويجوز فتح الفوقية وضم الجيم أي تريح
فؤاد المريض *

أبيه عن عائشة أنها كانت تأمر بالتلبينة وتقول
هو البغيض النافع * باب السعوط *
ثنا معلى بن أسد ثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره واستعط *
باب السعوط بالقسط الهندي
والبحري وهو الكست مثل الكافور والقافور
مثل كشطت وقشطت نزعت وقرأ عبد الله قشطت
* حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة
قال سمعت الزهري عن عبيد الله عن أم قيس
بنت محصن قالت سمعت النبي صلى الله عليه و
سلم يقول عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه
سبعة أشفية يستعط به من العذرة ويلد
به من ذات الجنب ودخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم بابن لي لم يأكل الطعام فبال عليه
فدعا بماء فرش عليه * باب أي ساعة
يحتجم واحتجم أبو موسى ليلا * حدثنا أبو
معمر ثنا عبد الوارث ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن
عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو
صائم * باب الحجم في السفر والإحرام
قال ابن بحينة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا

(قوله هو البغيض) بفتح الموحدة وكسر المعجمة
أي المبغوض للمريض باب السعوط بفتح
المهملة أي ما يجعل فيه ونصب منه في الأنف
(قوله واستعط) أي استعمل السعوط باب
بأن استلقى على ظهره ويجعل بين كتفيه ما
ليتحدر رأسه ويقطر في أنفه ماء أو
يداوى به ليصل إلى دماغه ليخرجوا فيه من الداء
بالعطاس

باب السعوط بضم السين
(قوله القسط) بضم القاف (قوله والبحري) وهو
الأبيض يجلب من اليمن وغيره ما يجلب من الهند
(قوله سبعة أشفية) أي أدوية (قوله من العذرة)
بضم العين وسكون الذال المعجمة وجع بالحلق
بالطفولة ... يهيج من الدم (قوله ويلد به) بضم
التحتية وفتح اللام يسقى في أحد شقي الفم
بالتنوين (قوله أي ساعة) أي زمان (قوله ابن
بحينة) بضم الموحدة وفتح المهملة وبعد التحتية
الساكنة نون منونة

مُسَدَّدٌ ثنا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ *
بَابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ
أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ
عَنْ أَجْرِ الْحَجَّامِ فَقَالَ احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ
مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ وَقَالَ إِنَّ
أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ
وَقَالَ لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ مِنَ الْعُذْرَةِ
وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ
وَهْبٍ وَغَيْرُهُ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ
ابْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
عَادَ الْمُقَنَّعَ ثُمَّ قَالَ لَا أَبْرَحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ فِيهِ
شِفَاءً * بَابُ الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ * حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ
ثنى سُلَيْمَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ الْأَعْرَجَ
أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ بُحَيْنَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ بِلَحْيِ جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ
مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي وَسَطِ رَأْسِهِ وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ
أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ

صلى

باب الحجامة من الداء أي لأجل المداواة بالبدن
(قوله وأعطاه صاعين من طعام) أي تمر (قوله
وكلم مواليه) هم بنو حارثة على الصحيح (قوله إن
أمثل ما تداويتم به) أي من هيجان الدم وهذا
لأهل الحجاز والأمداد البلاد الحارة لأن دماءهم رقيقة أصحابها
في ظاهر النضج والفصد بالعكس (قوله بالغمز)
أي بالعصر باليد من العذرة أي الوجع في الحلق
يهيج من الأنف والحلق كما مر (قوله وعليكم
بالقسط) أي فإنه دواء العذرة (قوله عاد
المقنع) بضم الميم وفتح القاف والنون المشددة
بعدها عين مهملة (قوله بلحي جمل) بفتح
اللام وسكون الحاء المهملة وكسر التحتية
بالإفراد ولأبي ذر بلحيي بالتثنية وجمل بالجيم
والميم المفتوحتين اسم موضع أو بعقبة معروفة
وهي عقبة الجحفة *

صلى الله عليه وسلم احتجم فى رأسه باب
الحجم من الشقيقة والصداع حدثنا محمد بن بشار
حدثنا ابن ابى عدى عن هشام عن عكرمة عن
ابن عباس احتجم النبى صلى الله عليه وسلم فى رأسه
وهو محرم من وجع كان به بماء يقال له لحى
جمل وقال محمد بن سواء اخبرنا هشام عن عكرمة
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجم وهو محرم فى رأسه من شقيقة كانت به
حدثنا اسمعيل بن ابان حدثنا ابن الغسيل حدثنى
عاصم بن عمر عن جابر بن عبد الله قال سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان كان فى شئ من
ادويتكم خير ففى شربة عسل او شرطة محجم
او لذعة من نار وما احب ان اكتوى باب
الحلق من الأذى حدثنا مسدد حدثنا حماد عن
ايوب قال سمعت مجاهدا عن ابن ابى ليلى عن كعب
ابن عجرة قال اتى على النبى صلى الله عليه وسلم زمن
الحديبية وانا اوقد تحت برمة والقمل
يتناثر عن رأسى فقال ايؤذيك هوامك
قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة ايام او اطعم
ستة او انسك نسيكة قال ايوب لا ادرى بايتهن
بدأ باب من اكتوى او كوى غيره وفضل

قوله باب الحجم ولابى ذر الحجامة من الشقيقة ومن الصداع قوله بماء اى فى منزل فيه ماء ولحى جمل بلفظ الافراد ولابى ذر بلفظ التثنية قوله ابن سواء بفتح السين المهملة والمد المفتوحة ود ا *

من لم يكتو حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل حدثنا
عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابرا عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال ان كان فى شئ من
ادويتكم شفاء ففى شرطة محجم او لذعة بنار
وما احب ان اكتوى حدثنا ابن فضيل حدثنا
حصين عن عامر عن عمران بن حصين رضى الله
عنهما قال لا رقية الا من عين او حمة فذكرته
لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم فجعل
النبى والنبيان يمرون معهم الرهط والنبى
يمر ليس معه احد حتى رفع لى سواد عظيم
قلت ما هذا امتى هذه قيل هذا موسى وقومه
قيل انظر الى الافق فاذا سواد يملأ الافق
ثم قيل لى انظر هاهنا وهاهنا فى آفاق السماء
فاذا سواد قد ملأ الافق قيل هذه امتك
ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا بغير حساب
ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا
نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم
او اولادنا الذين ولدوا فى الاسلام فانا ولدنا
فى الجاهلية فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فخرج

قوله ففى شرطة محجم بكسر الميم وفتح الجيم بينهما مهملة ساكنة او لذعة بالمعجمة ثم المهملة اى كية قوله لا رقية بضم الراء وسكون القاف اى لا عوذة الا من عين اى اصابة العاين بها غيره اذا استحسنه عنده ونيته لم تقض منه ذلك المرء

فقال

فقال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون
وعلى ربهم يتوكلون فقال عكاشة بن محصن
امنهم انا يارسول الله قال نعم فقام
آخر فقال أمنهم انا قال سبقك بها عكاشة
باب الاثمد والكحل من الرمد فيه عن أم
عطية حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة
حدثني حميد بن نافع عن زينب عن ام سلمة رضي
الله عنها ان امرأة توفي زوجها فاشتكت
عينها فذكروها للنبي صلى الله عليه وسلم وذكروا
له الكحل وانه يخاف على عينها فقال لقد كانت
إحداكن تمكث في بيتها في شر أحلاسها
او في أحلاسها في شر بيتها فاذا مر كلب رمت
بعرة فلا أربعة أشهر وعشرا باب الجذام
وقال عفان حدثنا سليم بن حيان ثنا سعيد بن
ميناء قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة
ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر
من الاسد باب المن شفاء للعين حدثنا محمد
ابن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك
سمعت عمرو بن حريث سمعت سعيد بن زيد
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكمأة

قوله لا يسترقون اي مطلقا او لا يسترقون برقى الجاهلية ولا يتطيرون اي لا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما هي عادتهم قبل الاسلام قوله ولا يكتوون اي يعتقدون ان الشفاء من الكي كما كان يعتقد اهل الجاهلية قوله امنهم انا الخ بهمزة الاستفهام الاستخباري قوله قال نعم اي انت منهم

من المن وماؤها شفاء للعين قال شعبة واخبرني
الحكم بن عيينة عن الحسن العرني عن عمرو بن حريث
عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
شعبة لما حدثني به الحكم لم انكره من حديث عبد
الملك باب اللدود وحدثنا علي بن عبد الله
حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان حدثني
موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر رضي الله عنه
قبّل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت قال وقالت
عائشة لددناه في مرضه فجعل يشير الينا الا تلدّوني
فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق
قال ألم انهكم ان تلدّوني قلنا كراهية
المريض للدواء فقال لا يبقى في البيت احد الا
لُدّ وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم حدثنا
عليّ بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري اخبرني
عُبيد الله بن عبد الله عن ام قيس قالت دخلت
بابن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
اعلقت عليه من العُذرة فقال على ما تدغرن
اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي
فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يُسعط
به من العُذرة ويلدّ من ذات الجنب فسمعت الزهري

قوله من المن اي الذي امتن الله به على عباده من غير مشقة او من المن الذي انزل على بني اسرائيل قوله وماؤها شفاء للعين اي مفردا او مخلوطا بدواء كالكحل والتوتيا قوله العرني بضم العين المهملة وفتح الراء

يقول

يقول بين لنا اثنين ولم يبين لنا خمسة قلت لسفيان
فان معمرا يقول اعلقت عليه قال لم يحفظ انما قال
أعلقت عنه حفظته من فى الزهرى ووصف سفيان
الغلام يحنك بالاصبع اخبرنا عبد الله وادخل
سفيان فى حنكه انما يعنى رفع حنكه باصبعه
ولم يقل اعلقوا عنه شيئا باب حدثنا بشر بن
محمد قال اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر ويونس قال الزهرى
أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان
عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه
وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
واشتد وجعه استأذن ازواجه فى ان يمرض
فى بيتى فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه
فى الارض بين عباس والذى لم تسم عائشة آخر
فاخبرت ابن عباس قال هل تدرى من الرجل الآخر
قلت لا قال هو على ذمت عائشة فقال النبى
صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل بيتها واشتد
به وجعه هريقوا على من سبع قرب لم تحلل
اوكيتهن لعلى اعهد الى الناس قالت فاجلسناه
فى مخضب لحفصة زوج النبى صلى الله عليه
وسلم ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى
جعل يشير الينا ان قد فعلتن قالت وخرج

قوله يحنك بفتح النون مشددة قوله
رفع بفتح الراء وسكون الفاء قوله باب
ولم يقل اعلقوا بكسر اللام ثابت قوله لما ثقل
بالتنوين بغير ترجمة قوله لما اى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد
فى مرض موته قوله فى ان يمرض
الراء المفتوحة من التمريض

الى الناس فصلى بهم وخطبهم باب العذرة

حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتى بايعن النبى صلى الله عليه وسلم وهى اخت عكاشة اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها قد اعلقت عليه من العذرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم على ما تدغرن اولادكن بهذا العلاق عليكم بهذا العود الهندى فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يريد الكست وهو العود الهندى وقال يونس واسحاق بن راشد عن الزهرى علقت عليه باب دواء المبطون حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن ابى المتوكل عن ابى سعيد قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه فقال انى سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صدق الله وكذب بطن اخيك تابعه النضر عن شعبة باب لا صفر وهو داء يأخذ البطن حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد

قوله فصلى بهم وخطبهم وفى نسخة كما عند الدارمى ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار الآخرة

قوله فلم يفطن لها غير ابى بكر فذرفت عيناه الحديث باب العذرة هى وجع الحلق كما مر قوله اعلقت عليه اى عالجته من وجع حلقه برفع حنكه باصبعها

عن صالح عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال ابلي تكون في الرمل كأنها الظباء فيأتي البعير الاجرب فيدخل بينها فيجربها فقال فمن اعدى الاول رواه الزهري عن ابي سلمة وسنان بن ابي سنان باب ذات الجنب حدثني محمد اخبرنا عتاب بن بشير عن اسحاق عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن وكانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن رضي الله عنه اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها قد علقت عليه من العذرة فقال اتقوا الله على ما تدغرون اولادكم بهذه الاعلاق عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يريد الكست يعني القسط قال وهي لغة ثنا عارم ثنا حماد قال قرئ على ايوب من كتب ابي قلابة منه ما حدث به ومنه ما قرئ عليه وكان هذا في الكتاب عن انس ان ابا طلحة وانس بن النضر كوياه وكواه ابو طلحة بيده وقال عباد بن منصور عن ايوب عن ابي

قوله كأنها الظباء اي في النشاط والقوة والسلامة من الداء قوله فيجربها بضم الياء وكسر الراء قوله فمن اعدى الاول هذا الجواب في غاية البلاغة والرشاقة باب ذكر دواء داء ذات الجنب اي الحادث في نواحي الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضل الذي في الصدور والاضلاع

قلوبة عن انس بن مالك قال اذن رسول الله صلى
الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار ان يرقوا
من الحمة والاذن قال انس كويت من ذات الجنب
ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى وشهدنى ابو
طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة
كوانى باب حرق الحصير ليسد به الدم حدثنى
سعيد بن عفير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن
القارى عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى
قال لما كسرت على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم
البيضة وادمى وجهه وكسرت رباعيته
وكان على يختلف بالماء فى المجن وجاءت
فاطمة تغسل عن وجهه الدم فلما رأت
فاطمة عليها السلام الدم يزيد على الماء كثرة عمدت
الى حصير فاحرقتها والصقتها على جرح رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرقأ الدم باب الحمى
من فيح جهنم حدثنى يحيى بن سليمان حدثنى
ابن وهب قال حدثنى مالك عن نافع عن ابن
عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء قال
نافع وكان عبد الله يقول اكشف عنا الرجز
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن

قوله لاهل بيت من الانصار هم آل عمرو بن حزم قوله ان يرقوا اى بالرقية فان مصدره رقية

قوله من الحمة بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم اى من السم او من وجع الاذن

قوله كويت بضم الكاف مبنيا للمفعول

فاطمة

فاطمة بنت المنذر ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله
عنهما كانت اذا اتيت بالمراة قد حمت تدعو لها
اخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها قالت
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا
ان نبردها بالماء حدثني محمد بن المثنى ثنا يحيى
حدثنا هشام اخبرني ابي عن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها
بالماء حدثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا سعيد
ابن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن
خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الحمى من فوح جهنم فابردوها بالماء باب
من خرج من ارض لا تلايمه حدثنا عبد الاعلى بن
حماد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد حدثنا
قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ناسا او
رجالا من عكل وعرينة قدموا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتكلموا في الاسلام وقالوا
يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف
واستوخموا المدينة فامر لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذود وبراع وامرهم ان يخرجوا فيه فيشربوا
من البانها وابوالها فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة
كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله

قوله بنت ابي بكر ولابي ذر ابنة ابي بكر
قوله اتيت بضم الهمزة قوله قد حمت
بضم الحاء المهملة وتشديد الميم المفتوحة
قوله وبين جيبها بفتح الجيم وكسر
الموحدة وهو ما يكون منفرجا من الثوب
كالطوق والكم قوله ان نبردها بالماء
بفتح النون وضم الراء بينهما موحدة
ساكنة ولابي ذر كما في الفتح ان نبردها
بضم نون ففتح فكسر مع تشديد قوله
فابردوها بهمزة وصل وضم الراء
قوله من فوح بالواو الساكنة بعد الفاء
المفتوحة آخره حاء مهملة ولابي ذر
عن المستملي والكشميهني من فيح

صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم فبعث الطلب في آثارهم وامر بهم
فسمروا اعينهم وقطعوا ايديهم وتركوا في ناحية
الحرة حتى ماتوا على حالهم باب ما يذكر
في الطاعون حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرني
حبيب بن ابي ثابت سمعت ابراهيم بن سعد
سمعت اسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بالطاعون
بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا
تخرجوا منها فقلت انت سمعته يحدث سعدا
ولا ينكره قال نعم حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد
الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله
ابن الحرث بن نوفل عن عبد الله بن عباس ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام حتى
اذا كان بسرغ لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة بن
الجراح واصحابه فاخبروه ان الوباء قد وقع
بارض الشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي
المهاجرين الاولين فدعاهم فاستشارهم واخبرهم
ان الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم
قد خرجنا لامر ولا نرى ان نرجع عنه وقال بعضهم

قوله فسمروا اي كحلوا اعينهم بالمسامير
المحماة قوله وتركوا بضم الفوقية مبنيا
للمفعول باب ما يذكر في الطاعون
وهو بثر وورم مؤلم جدا يخرج مع
لهيب ويسود ما حوله او يخضر او يحمر
حمرة شديدة بنفسجية كدرة ويحصل
معه خفقان وقيء قوله قال نعم سقط
للحموي والمستملي قوله خرج الى الشام
اي في ربيع الآخر سنة ثماني عشرة
كما في الفتح قوله بسرغ بفتح السين المهملة
وسكون الراء بعدها غين معجمة قرية
بوادي تبوك قريبة من الشام

معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولانرى ان تقدمهم على هذا الوباء فقال ارتفعوا عنى ثم قال ادع لى الانصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عنى ثم قال ادع لى من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا نرى ان ترجع بالناس ولاتقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر فى الناس انى مصبح على ظهر فاصبحوا عليه قال ابو عبيدة بن الجراح فرارا من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا اباعبيدة نعم نفر من قدر الله الى قدر الله ارايت لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان احداهما خصبة والاخرى جدبة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا فى بعض حاجته فقال ان عندى فى هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال فحمد الله عمر ثم انصرف حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك

قوله بقية الناس اى بقية الصحابة قالوا ذلك تعظيما للصحابة كقوله محمد خالد يا ام القوم كل القوم وكسر القاف قوله ولا نرى ان تقدمهم اى لا نرى ان تقدمهم بضم التاء وكسر الدال المهملة قوله انى مصبح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة مشددة اى مسافر فى الصباح راكبا على ظهر اى على ظهر الراحلة راجعا الى المدينة فاصبحوا عليه اى كونوا راكبين متاهبين للرجوع اليها قوله لو غيرك قالها يا ابا عبيدة اى لو قالها غيرك لعزرته لاعتراضه على مسئلة اجتهادية اتفق عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد

عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر أن عمر خرج الى
الشأم فلما كان بسرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشأم
فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا
عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارًا
منه حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نعيم
المجمر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة المسيح
ولا الطاعون حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
عبد الواحد حدثنا عاصم حدثتني حفصة بنت
سيرين قالت قال لي انس بن مالك رضي الله عنه
يحيى بما مات قلت من الطاعون قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل
مسلم حدثنا ابو عاصم عن مالك عن سمي عن ابي
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المبطون شهيد والمطعون شهيد باب
اجر الصابر في الطاعون ثنا اسحاق اخبرنا حبان
ثنا داود بن ابي الفرات ثنا عبد الله بن ابي بريدة
عن يحيى بن يعمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها اخبرتنا انها سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرها انه

قوله فلما كان بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها معجمة بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة قوله اذا سمعتم به اي بالطاعون ولابي ذر عن الكشميهني انه قوله فلا تقدموا عليه [illegible]

قوله المسيح اي الدجال الاعور ولا الطاعون اي لان كفار الجن وشياطينهم ممنوعون من دخولها [illegible] فيها لا يتمكن من طعن احد منهم [illegible] عند عدم دخوله المدينة من خصائصها

الله صلى الله عليه وسلم انه كان عذابا يبعثه الله على
من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من
عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا يعلم
انه لن يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل
اجر الشهيد تابعه النضر عن داود باب الرقا
بالقرآن والمعوذات حدثني ابراهيم بن موسى
اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة عن
عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات
فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت انفث عليه بهن
وامسح بيد نفسه لبركتها فسألت الزهري كيف
ينفث قال كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه
باب الرقا بفاتحة الكتاب ويذكر عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني
محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن
ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم اتوا على حي من احياء العرب فلم يقروهم
فبينا هم كذلك اذ لدغ سيد اولئك فقالوا
هل معكم من دواء او راق فقالوا انكم لم
تقرونا ولا نفعل الرقية حتى تجعلوا لنا جعلا

قوله على من يشاء اي من كافر او عاص
قوله فليس من عبد اي مسلم يقع الطاعون
اي في مكان هو فيه صابرا اي غير منزعج ولا قلق
قادرا على الخروج راضيا بقضا الله
بل مسلما الامر الله لذلك باب الرقا
حال كونه يعلم انه بضم الراء وفتح القاف مقصورا جمع
رقية بسكون القاف اي التعويذ

بالقرآن والمعوذات بكسر الواو المشددة الفلق
والناس والاخلاص قوله ينفث بضم الفاء
اي ينفخ نفخا لطيفا قوله فلما ثقل اي في مرضه
قوله ويذكر بضم الياء وفتح الكاف
الكتاب

فجعلوا لهم قطيعا من الشاء فجعل يقرأ بأم القرآن
ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ فأتوا بالشاء فقالوا لا
نأخذه حتى نسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه
فضحك وقال وما ادراك انها رقية خذوها واضربوا
لي بسهم باب الشرط في الرقية بقطيع
من الغنم حدثني سيدان بن مضارب ابو محمد
الباهلي حدثنا ابو معشر يوسف بن يزيد
البراء هو صدوق حدثني عبيد الله بن الاخنس
ابو مالك عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان
نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء
فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء
فقال هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا
او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب
على شاء فبرأ فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك
وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا
المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله
اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق
ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله باب رقية
العين حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثني
معبد بن خالد سمعت عبد الله بن شداد عن
عائشة رضي الله عنها قالت امرني رسول الله صلى

الله

قوله قطيعا اى طائفة من الشاء جمع شاة قوله بزاقه بالزاى قوله ويتفل بكسر الفاء ولابى ذر بضمها قوله واضربوا اى اقتسموها قوله باب الشرط بلفظ الافراد ولابى ذر الشروط

قوله فيهم لديغ بدال المهملة فغين معجمة رجل قوله او سليم شك من الراوى وهو بمعنى الاول اى اللديغ ضربته العقرب سمى به تفاؤلا من السلامة قوله باب رقية العين اى الذى يصاب بنظر العين قوله امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابى ذر امرنى النبى

الله عليه وسلم او امر ان يسترقى من العين حدثني
محمد بن خالد ثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي
حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد
الزبيدي اخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن
زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية
في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان بها
النظرة وقال عقيل عن الزهري اخبرني عروة عن
النبي صلى الله عليه وسلم تابعه عبد الله بن سالم عن
الزبيدي باب العين حق حدثني اسحاق
ابن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال العين حق ونهى عن الوشم باب رقية
الحية والعقرب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا
عبد الواحد ثنا سليمان الشيباني ثنا عبد
الرحمن بن الاسود عن ابيه قال سالت عائشة عن
الرقية من الحمة فقالت رخص النبي صلى الله عليه وسلم
الرقية من كل ذي حمة باب رقية النبي صلى الله عليه
وسلم حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عبد
العزيز قال دخلت انا وثابت على انس بن مالك فقال
ثابت يا ابا حمزة اشتكيت فقال انس الا ارقيك

قوله ان يسترقى بتحتية مضمومة
وفتح القاف مبنيا للمفعول ولابي ذر
ان نسترقى بنون مفتوحة بدل التحتية
وكسر القاف اى نطلب الرقية ممن
يعرفها من العين اى بسبب العين
قوله الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة
قوله سفعة بفتح السين المهملة وتضم
وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد
او حمرة يعلوها سواد او صفرة

برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قال
اللهم رب الناس مذهب الباس اشف انت الشافي
لا شافي الا انت شفاء لا يغادر سقما حدثنا عمرو
ابن علي ثنا يحيى ثنا سفيان حدثني سليمان عن
مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض اهله
يمسح بيده اليمنى ويقول اللهم رب الناس اذهب
الباس اشفه وانت الشافي لا شفاء الا شفاؤك
شفاء لا يغادر سقما قال سفيان حدثت به منصورا
فحدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة نحوه
حدثني احمد بن ابي رجاء حدثنا النضر عن هشام
ابن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يرقي يقول امسح الباس
رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له الا انت
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثني
عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض
بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا
حدثني صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن عبد
ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية بسم الله

قوله مذهب الباس بضم الميم وكسر الهاء والباس بغير همز للمواخاة وفي الفرع بالهمز على الاصل قوله شفاء نصب على انه مصدر اشف ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف اي الشفاء المطلوب قوله لا يغادر بالغين المعجمة اي لا يترك سقما بفتحتين ويجوز ضم ثم اسكان لغتان قوله يمسح بيده اليمنى اي على موضع الوجع تفاؤلا لزوال الوجع قوله كان يرقي بضم التحتية وكسر القاف

تربة ارضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن
ربنا حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن
عيينة عن عبد ربه بن سعيد عن عمرة
عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى
صلى الله عليه وسلم يقول فى الرقية تربة ارضنا
وريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا

باب

النفث فى الرقية حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان
عن يحيى بن سعيد سمعت ابا سلمة سمعت
ابا قتادة يقول سمعت النبى صلى الله عليه
وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من
الشيطان فاذا رأى احدكم شيئا يكرهه
فلينفث حين يستيقظ ثلاث مرات ويتعوذ
من شرها فانها لا تضره وقال ابو سلمة
وان كنت لأرى الرؤيا اثقل على من
الجبل فما هو الا ان سمعت هذا الحديث
فما اباليها حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسى حدثنا سليمان عن يونس عن ابن
شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى
الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اوى الى فراشه نفث فى كفيه بقل

باب النفث فى الرقية بفتح النون
وسكون الفاء بعدها مثلثة وهو كالنفخ
واقل من التفل معه ريق او بلا ريق
قوله والحلم بسكون اللام وتضم وهو
مايراه من الشر ومايحصل له من
الفزع من الشيطان اى ليحزن الذين
آمنوا قال القسطلانى فى اضافة المحبوبة
الى الله تعالى اضافة تشريف واضافة
المكروهة الى الشيطان لانه يرضاها
ويسر بها فهى اضافة مجازية والله
تعالى خالق كل منهما اهـ

هو الله احد وبالمعوذتين جميعا ثم يمسح بهما وجهه
وما بلغت يداه من جسده قالت عائشة فلما
اشتكى كان يأمرني ان افعل ذلك به قال يونس
كنت ارى ابن شهاب يصنع ذلك اذا اتى
الى فراشه حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
ابو عوانه عن ابي بشر عن ابي المتوكل
عن ابي سعيد رضي الله عنه ان رهطا من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انطلقوا في سفرة سافروها حتى نزلوا بحي
من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان
يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا
له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو
اتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم
لعله ان يكون عند بعضهم شيء فاتوهم
فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا
له بكل شيء لا ينفعه شيء فهل عند احد منكم
شيء فقال بعضهم نعم والله اني لراق ولكن
والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا
براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم
على قطيع من الغنم فانطلق فجعل يتفل ويقرأ
الحمد لله رب العالمين فبرئ حتى لكانما نشط

قوله فلما اشتكى صلوات الله وسلامه عليه اي وجع الذي توفي فيه قوله ان افعل ذلك اي النفث والقراءة والمسح قوله من احياء العرب اي بطن من بطونهم قوله فاستضافوهم اي طلبوا منهم الضيافة

قوله فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها معجمة اي لسع سيد ذلك الحي قوله على قطيع من الغنم اي بعقرب قوله على قطيع [illegible] ثلاثين شاة [illegible] بضم الفاء وكسرها [illegible]

من

من عقال فانطلق يمشي ما به قلبة قال
فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال
بعضهم اقسموا فقال الذي رقى
لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا
فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكروا له فقال وما يدريك أنها رقية
أصبتم اقسموا واضربوا لي معكم بسهم
باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى حدثنا
عبد الله بن أبي شيبة حدثنا يحيى عن سفيان
عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن
عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعوذ بعضهم يمسحه بيمينه
اذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي
لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما فذكرته
لمنصور فحدثني عن ابراهيم عن مسروق
عن عائشة نحوه باب في المرأة ترقي
الرجل حدثني عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا
هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه

قوله من عقال بكسر العين المهملة اي من حبل كان مشدودا به قوله ما به قلبة بفتحات اي ما به علة يقلب على الفراش لاجلها قوله فقدموا بكسر الدال قوله بسهم اي نصيب باب مسح الراقي قوله يعوذ بعضهم اي الذي يرقى وفي رواية اي بعض اهله كان الرواية الصحيح قوله اذهب الباس بالهمزة اي الشدة قوله لا شفاء بالهمزة اي لنا قوله لا يغادر اي لا يترك باب في المرأة ترقي الرجل بالتنوين قوله ينفث بفتح الفاء وكسر القاف قوله بالمعوذات اي الاخلاص والمعوذتين

الذى قبض فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت
انا انفث عليه بهن وامسح بيد نفسه لبركتها
فسألت ابن شهاب كيف كان ينفث قال
ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه

باب

من لم يرق حدثنا مسدد حدثنا حصين
ابن نمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما
قال خرج علينا النبى صلى الله عليه وسلم
يوما فقال عرضت على الامم فجعل يمر النبى
معه الرجل والنبى معه الرجلان والنبى
معه الرهط والنبى ليس معه احد
ورأيت سوادا كثيرا سد الافق فرجوت
ان يكون امتى فقيل هذا موسى وقومه ثم
قيل لى انظر هكذا وهكذا فرأيت سوادا
كثيرا سد الافق فقيل هؤلاء امتك
ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير
حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم فتذاكر
اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا اما
نحن فولدنا فى الشرك ولكنا آمنا بالله ورسوله

ولكن

باب من لم يرق بفتح اوله وكسر القاف
قوله عرضت بضم العين وكسر الراء
على الامم اى فى منامى قوله معه
ولابى ذر وابن عساكر ومعه قوله
قوله معه الرهط وهو ما دون العشرة
من الرجال او الى الاربعين

فرأيت سوادا كثيرا سد الافق
فقيل لى انظر صح

ولكن هؤلاء أبناؤنا فبلغ النبي صلى الله عليه
وسلم فقال هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون
ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون
فقام عكاشة بن محصن فقال أمنهم أنا
يا رسول الله قال نعم فقام آخر فقال
أمنهم أنا فقال سبقك بها عكاشة

باب الطيرة

حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عثمان
ابن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن سالم
عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة
والشؤم في ثلاث في المرأة والدار والدابة
حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري
قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة
وخيرها الفأل قالوا وما الفأل قال
الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم

باب الفأل

حدثنا عبد الله بن محمد أخبرنا هشام أخبرنا
معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله

قوله أبناؤنا أي الذين ولدوا في الإسلام
قوله فقال هم أي الداخلون الجنة بغير
حساب هم الذين الخ قوله لا يتطيرون
أي لا يتشاءمون بالطيور كالجاهلية
قوله ابن محصن بكسر الميم وسكون
الحاء المهملة وفتح الصاد آخره نون
باب الطيرة بكسر الطاء المهملة وفتح
التحتية أي التشاؤم بالشيء

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفال قال
وما الفال يا رسول الله قال الكلمة الصالحة
يسمعها احدكم حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا
هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى
ولا طيرة ويعجبني الفال الصالح الكلمة الحسنة

باب

لا هامة حدثنا محمد بن الحكم حدثنا النضر
اخبرنا اسرائيل اخبرنا ابو حصين
عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى
ولا طيرة ولا هامة ولا صفر باب
الكهانة حدثنا سعيد بن عفير حدثنا
الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن
شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في
امراتين من هذيل اقتتلتا فرمت احداهما
الاخرى بحجر فاصاب بطنها وهي حامل فقتلت
ولدها الذي في بطنها فاختصموا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية ما في بطنها

باب لا هامة بتخفيف الميم على الافصح وحكي ابو زيد تشديدها والهامة البومة وقيل ان عظام الميت تصير هامة فتطير وقيل انها روح تنقلب هامة

باب الكهانة بفتح الكاف وكسرها والكهانة ادعاء علم الغيب

غرة

غرة عبد او امة فقال ولي المراة التي غرمت
كيف اغرم يا رسول الله من لا شرب
ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك
بطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هذا
من اخوان الكهان حدثنا قتيبة عن مالك
عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان امراتين رمت احداهما
الاخرى بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه
النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او وليدة
وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في
الجنين يقتل في بطن امه بغرة عبد او وليدة
فقال الذي قضي عليه كيف اغرم ما لا اكل
ولا شرب ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك
بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا من اخوان الكهان حدثنا عبد الله بن محمد
حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن ابي بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث عن ابي مسعود
رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان
الكاهن حدثنا علي بن عبد الله حدثنا

قوله التي غرمت بفتح المعجمة وكسر الراء اي
التي قضي عليها بالغرم ووليها هو زوجها
قوله فمثل ذلك بطل بموحدة وطاء
مهملة مفتوحتين وتخفيف اللام من
البطلان ولابن عساكر ولابي ذر عن
الحموي والمستملي يطل بتحتية بدل
الموحدة وتشديد اللام اي يهدر
قوله من اخوان الكهان اي لمشابهة كلامه
كلامهم قاله مسلم من اجل سجعه الذي سجع
قوله بغرة بالتنوين عبد او وليدة بالجر
فيهما بدل من غرة ولابي ذر عبد او امة
كانا مجرورين قال اهل اللغة الغرة عند العرب
انفس الشيء واطلقت هنا على الانسان
لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم

هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن يحيى بن عمرو بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت سال ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال ليس بشيء فقالوا يا رسول الله انهم يحدثونا احيانا بشيء يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها من الجني فيقرها في اذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة قال علي قال عبد الرزاق مرسل الكلمة من الحق ثم بلغني انه اسنده بعده باب السحر وقول الله تعالى ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق وقوله تعالى ولا يفلح الساحر حيث اتى وقوله افتاتون السحر وانتم تبصرون وقوله يخيل اليه من

قوله ليس بشيء اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه فقالوا اي مستشكلين عموم قوله ليس بشيء اذ مفهوم انهم لا يصدقون اصلا قوله يحدثونا وفي * رواية يحدثوننا احيانا بشيء اي من الغيب فيكون اي ما حدثونا به حقا اي واقعا ثابتا قوله يخطفها بفتح الطاء اي ياخذها الكاهن من الجني اي بسرعة *

يسحرهم أنها تسعى وقوله ومن شر النفاثات في العقد والنفاثات السواحر تسحرون تعمون حدثنا ابراهيم بن موسى أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه كان يفعل الشئ وما فعله حتى اذا كان ذات يوم وذات ليلة وهو عندي لكنه دعا ودعا ثم قال يا عائشة أشعرت ان الله أفتاني فيما استفتيته فيه أتاني رجلان فقعد أحدهما عند راسي والآخر عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل فقال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الأعصم قال في أي شئ قال في مشط ومشاطة وجف طلع نخلة ذكر قال وأين هو قال في بئر ذروان فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه فجاء فقال يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء أو كأن رؤس نخلها

قوله والنفاثات اي النساء السواحر او النفوس والجماعات اللاتي يعقدن عقدا في خيوط وينفثن عليها ويرقين وفيه دليل قوله تسحرون تموهون بضم اوله وفتح الميم قوله من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء قوله ذات يوم او ذات ليلة من اضافة المسمى الى الاسم او ذات مقحمة للتاكيد قوله لكنه دعا ودعا اي لكنه لم يكن مشتغلا بي بل بالدعاء والمستدرك منه هو قوله وهو عندي قوله أشعرت اي اعلمت قوله اتاني رجلان اي ملكان هما جبريل وميكائيل *

رؤس الشياطين قلت يارسول الله أفلا استخرجته قال قد عافاني الله فكرهت أن أثور على الناس فيه شرا فامر بها فدفنت تابعه ابو أسامة وابو ضمرة وابن أبي الزناد عن هشام وقال الليث وابن عيينة عن هشام في مشط ومشاقة يقال المشاطة ما يخرج من الشعر اذا مشط والمشاقة من مشاقة الكتان * باب الشرك والسحر من الموبقات حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن ثور ابن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر

باب هل يستخرج السحر

وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر قال لا بأس به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع الناس فلم ينه عنه حدثني عبد الله بن محمد قال سمعت ابن عيينة يقول اول من حدثنا به ابن جريج يقول حدثني آل عروة عن عروة فسألت هشاما عنه

قوله وكان رؤس نخلها رؤس الشياطين اي في التناهي في كراهتها وقبح منظرها وقيل الشيطان شجر يخاف قبيح المنظر هائل جدا قوله ان اثور بضم الهمزة وفتح المثلثة وكسر الواو المشددة على الناس فيه وللكشميهني منه شرا اي من

تذكير المنافقين السحر وتعلمه ونحو ذلك فيؤذون المؤمنين وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة

باب بالتنوين الشرك اي بالله والسحر من الموبقات اي المهلكات

باب بالتنوين هل يستخرج السحر اي من الموضع الذي وضع فيه

فحدثنا عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سحر حتى كان يرى انه يأتي النساء ولا
ياتيهن قال سفيان وهذا اشد ما يكون
من السحر اذا كان كذا فقال يا عائشة
أعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته
فيه اتاني رجلان فقعد احدهما عند
راسي والآخر عند رجلي فقال الذي
عند راسي للآخر ما بال الرجل قال مطبوب
قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم رجل
من بني زريق حليف ليهود كان منافقا
قال وفيم قال في مشط ومشاقة قال
فاين قال في جف طلعة ذكر تحت
رعوفة في بئر ذروان قال فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه
فقال هذه البئر التي اريتها وكان ماءها
نقاعة الحناء وكان نخلها رؤس الشياطين
قال فاستخرج قالت فقلت افلا اي
تنشرت فقال اما والله فقد شفاني واكره
ان اثير على احد من الناس شرا باب
السحر

قوله سحر مبنيا للمفعول قوله كان يرى ولا يأتي
قوله يرى بضم الياء اي يظن انه ياتي النساء
زوجاته ولم يكن وطئهن ولا
الزاي اي وطئ انه كان ياتي اهله ولا
وفي رواية الحموي بتشديد الياء
ياتيهم قوله عند رجلي قوله وفيم اي
قوله مطبوب اي مسحور قوله بضم الجيم
قوله في جف طلعة بضم
سحر قوله في جف طلعة بالاضافة جف لطلعة
وتشديد الفاء ذكر بالتنوين صفة لجف
وتنوينهما
وهو وعاء الطلع

حدثني عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى انه ليخيل اليه انه يفعل الشيء
وما فعله حتى اذا كان ذات يوم
وهو عندي دعا الله ودعاه ثم قال
اشعرت يا عائشة ان الله قد افتاني فيما
استفتيته فيه قلت وما ذاك يا رسول الله
قال جاءني رجلان فجلس احدهما عند راسي
والآخر عند رجلي ثم قال احدهما لصاحبه
ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه
قال لبيد بن الاعصم اليهودي قال من بني زريق
قال فيماذا قال في مشط ومشاطة وجف
طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذي اروان
قال فذهب النبي صلى الله عليه وسلم
في اناس من اصحابه الى البئر فنظر اليها
وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال
والله لكأن ماءها نقاعة الحناء ولكأن نخلها
رؤس الشياطين قلت يا رسول الله افاخرجته
قال لا اما انا فقد عافاني الله وشفاني وخشيت
ان اثور على الناس منه شرا وامر بها فدفنت

قوله ليخيل اليه اي يظهر له من نشاطه وسابق عادته انه يفعل الشيء وللكشميهني فعل الشيء بلفظ الماضي وما فعله اي جامع نساءه وما جامعهن فاذا دنا منهن اخذه السحر فلم يتمكن من ذلك قوله اشعرت بعض الشين

قوله فقال للطب والعين المهملة اي علمت قوله انما قيل للسحر مطبوب اي مسحور والطب الحذق بالشيء والتفطن لان اصل الطب الحذق والسحر له فلما كان كل من علاج المرض على انما يأتي عن فطنة وحذق اطلق كل منهما هذا الاسم *

باب

باب إن من البيان سحرا * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا أو إن بعض البيان لسحر * باب الدواء بالعجوة للسحر * حدثنا علي حدثنا مروان أخبرنا هاشم أخبرنا عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصطبح كل يوم تمرات عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل وقال غيره سبع تمرات * حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا أبو أسامة حدثنا هاشم بن هاشم قال سمعت عامر بن سعد سمعت سعدا رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح سبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر * باب لا هامة * حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال أعرابي يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها

(قوله بالعجوة) وهي ضرب من أجود تمر المدينة (قوله لم يضره سم) بضم السين وفتحها (قوله باب من تصبح) أي تناول صباحا (قوله لا هامة) بتخفيف الميم على المشهور (قوله لا عدوى) أي لا تجاوز العلة من صاحبها إلى غيره (قوله ولا صفر) هو داء يأخذ في البطن يزعمون أنه يعدي (قوله ولا هامة) أي لا تشاؤم بالبومة إذ كانوا يزعمون أن عظم الميتة يصير هامة ويطير *

البعير الاجرب فيجربها فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فمن اعدى الاول وعن ابي سلمة
سمع ابا هريرة بعد يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يوردن ممرض على مصح وانكر ابو هريرة
الحديث الاول قلنا الم تحدث انه لا عدوى
فرطن بالحبشية قال ابو سلمة فما رايته نسي حديثا
غيره * باب لا عدوى * حدثنا سعيد بن
عفير ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال
اخبرني سالم بن عبد الله وحمزة ان عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة انما الشوم
في الثلاث في الفرس والمراة والدار * حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري قال ثني ابو سلمة بن عبد
الرحمن ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا عدوى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا توردوا الممرض على المصح وعن الزهري اخبرني
سنان بن سنان الدؤلي ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى
فقام اعرابي فقال ارايت الابل تكون في الرمال
امثال الظباء فياتيها البعير الاجرب فتجرب

(قوله فيجربها) بضم التحتية وكسر الراء اي يوقع
الجرب بها اي يكون سببا لذلك (قوله لا يوردن)
بالنون الثقيلة (قوله ممرض) بضم الميم الاولى و
سكون الثانية وكسر الراء بعدها ضاد اي الذي
لها ابل مرضى (قوله على مصح) بضم الميم وكسر الصاد المهملة
بعدها حاء مهملة اي من له ابل صحاح (قوله فرطن
بالحبشية) اي تكلم باللغة الحبشية (قوله لا عدوى
ولا طيرة) اي لا سراية ولا تشاؤم (قوله لا توردوا)
بالفوقية وصيغة الجمع الممرض بكسر الراء في الفرع
وعند السمعاني بفتحها اي من له الابل على المصح
اي منها فربما يصاب بذلك المرض فيقول الذي
اورده لو اني ما اوردته عليه لم يصبه من هذا المرض
شيء (قوله ارايت) اي اخبرني (قوله امثال الظباء)
اي في الصحة والملس والقوة *

قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن أعدى الأول
حدثني محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة
سمعت قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة
ويعجبني الفأل قالوا وما الفأل قال كلمة طيبة

باب ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم

رواه عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن
أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال لما فتحت خيبر
أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة
فيها سم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا
إلي من كان ها هنا من اليهود فجمعوا له فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إني سائلكم
عن شيء فهل أنتم صادقي عنه فقالوا نعم يا أبا
القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
من أبوكم فقالوا أبونا فلان فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كذبتم بل أبوكم فلان فقالوا
صدقت وبررت فقال هل أنتم صادقي عن شيء
إن سألتكم عنه فقالوا نعم يا أبا القاسم وإن
كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في أبينا قال لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم من أهل النار فقالوا نكون

(قوله فمن أعدى الأول) أي البعير الأول ما عدوه
صلى الله عليه وسلم أن الأول لم يجرب بالعدوى
بل بقضاء الله وقدره فكذلك الثاني وما
بعده (قوله ويعجبني الفأل) بالهمزة ساكنة
كالأخ حقه (قوله الفأل) كلمة طيبة مما يسمعها
أحدكم (قوله لما فتحت خيبر)
ذلك (قوله أهديت) بضم الهمزة مبنيا
للمفعول (قوله شاة فيها سم)
الفاعل أهدتها زينب بنت الحارث امرأة
سلام بن مشكم وأكثرت السم في الكتف
والذراع (قوله فجمعوا له) بضم الجيم
فهل أنتم صادقي بتشديد الياء
المثناة التحتية (قوله بل أبوكم فلان) أي
إسرائيل يعقوب بن إبراهيم خليل الله صلوات
الله وسلامه عليه (قوله وبررت) بكسر الراء
الأولى وحكي فتحها

فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسؤا فيها والله لا نخلفكم فيها ابدا ثم قال لهم فهل انتم صادقي عن شيء ان سألتكم قالوا نعم فقال هل جعلتم في هذه الشاة سما فقالوا نعم فقال ما حملكم على ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك * باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه * حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن سليمان سمعت ذكوان يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا * حدثنا محمد بن سلام اخبرنا احمد بن بشير ابو بكر اخبرنا هاشم بن هاشم قال اخبرني عامر بن سعد قال سمعت ابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر باب البان

الاتن

(قوله ثم تخلفونا فيها) بسكون الخاء المعجمة وضم اللام (قوله اخسؤا فيها) اي اسكتوا فيها سكوت ذلة وهوان (قوله اردنا ان كنت كذابا) بتشديد الذال المعجمة وللكشميهني كاذبا (قوله نستريح) ولابي ذر وابن عساكر ان نستريح باب شرب السم والدواء اي والتداوي به (قوله وبما) بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر وما يخاف منه بضم التحتية (قوله والخبيث) اي والدواء الخبيث اي النجاسة كالخمر ولحم الحيوان المحرم اكله او لاستقذاره (قوله من تردى) اي اسقط نفسه (قوله مخلدا) بفتح اللام المشددة (قوله ومن تحسى) بالحاء والسين المهملتين المشددة اي تجرع (قوله بسبع تمرات) بالتنوين وعجوة بالجر عطف بيان او نصب على الحال اي حال كونها قاله في الفتح ه

الاتن حدثني عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السبع قال الزهري ولم اسمعه حتى اتيت الشام وزاد الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال وسألته هل نتوضأ او نشرب البان الاتن او مرارة السبع او ابوال الابل قال قد كان المسلمون يتداوون بها فلا يرون بذلك بأسا فاما البان الاتن فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحومها ولم يبلغنا عن البانها امر ولا نهي واما مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني ان ابا ثعلبة الخشني اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب من السبع * باب اذا وقع الذباب في الاناء * حدثنا قتيبة ثنا اسماعيل ابن جعفر عن عتبة بن مسلم مولى بني تيم عن عبيد بن حنين مولى بني زريق عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء فليغمسه كله ثم ليطرحه فان في احد جناحيه شفاء وفي الآخر داء *

بسم الله الرحمن الرحيم

(قوله الاتن) بضم الهمزة والمثناة الفوقية الحمارة (قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم) اى نهى تحريم (قوله عن كل كل ذي ناب من السباع) اى يتقوى به ويصطاد به ... (قوله نهى عن لحومها) اى عن اكل لحومها ... (قوله باب) بالتنوين اذا وقع الذباب في الاناء او الذباب بالذال المعجمة والواحدة ذبابة والجمع اذبة وذبان بالكسر وذباب بالضم (قوله فليغمسه كله) اى فيما وقع فيه (قوله ثم ليطرحه) اى يبعده من الاناء (قوله فان في احد جناحيه شفاء) اى الايمن لانه يتقى بالايسر ولا يبعد ان احدى جناحيه بالتانيث باعتبار اليد *

كتاب اللباس

باب قول الله تعالى قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة وقال ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك اثنتان سرف أو مخيلة * ثنا إسماعيل قال ثني مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد ابن أسلم يخبرونه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء * باب من جر إزاره من غير خيلاء * حدثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى ابن عقبة عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة قال أبو بكر يا رسول الله إن أحد شقي إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لست ممن يصنعه خيلاء * حدثني محمد أخبرنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة رضي الله عنه قال خسفت الشمس ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام يجر ثوبه مستعجلا حتى أتى المسجد وثاب الناس فصلى ركعتين فجلي عنها ثم أقبل علينا وقال إن

(قوله كتاب اللباس) بكسر اللام باب قول الله تعالى وسقط لأبي ذر لفظ باب وزاد قبل قول الله واو عطفا على اللباس (قوله قل من حرم زينة الله) أي من الثياب وكل ما يتجمل به (التي أخرج لعباده) أي أخرج أصلها من الأرض كالقطن ومن الدود كالقز والاستفهام للتوبيخ والإنكار (قوله في غير إسراف) أي مجاوزة حد ولا مخيلة بالخاء المعجمة بوزن عظيمة أي من غير تكبر باب من جر إزاره من غير خيلاء أي لا بأس به (قوله لم ينظر الله إليه) أي لم يرحم (قوله إزاري يسترخي) أي ينحل وإنما كان يسترخي لنحافة بدنه (قوله خسفت الشمس) بفتح الخاء المعجمة والمهملة (قوله وثاب الناس) بالمثلثة والموحدة أي رجعوا إلى المسجد بعد أن خرجوا منه *

الشمس والقمر آيتان من آيات الله فاذا رايتم منها شيئا فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها * باب التشمير في الثياب حدثني اسحاق اخبرنا ابن شميل اخبرنا عمر بن ابي زائدة اخبرنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه ابي جحيفة قال فرايت بلالا جاء بعنزة فركزها ثم اقام الصلاة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة مشمرا فصلى ركعتين الى العنزة ورايت الناس والدواب يمرون بين يديه من وراء العنزة باب ما اسفل من الكعبين فهو في النار * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار باب من جر ثوبه من الخيلاء حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بينا رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه مرجل جمته اذ خسف الله به فهو يتجلجل الى يوم القيامة

(قوله فيجلي بضم الجيم وكسر اللام مشددة اي فيكشف (قوله آيتان من آيات الله) اي الدالة على وحدانيته وربوبيته (قوله فاذا رايتم منها شيئا اي من الآيات او من الكسف باب التشمير في الثياب بالشين المعجمة الساكنة وبعد الميم المكسورة رفع اسفل الثوب (قوله بعنزة بفتح العين والنون والزاي اي عصا (قوله في حلة بضم الحاء المهملة وهي ثوبان ازار ورداء من جنس واحد (قوله مشمرا اي رافع ثوبه (قوله فهو في النار اي صاحبه (قوله من الخيلاء اي لاجلها (قوله بطرا اي تكبرا (قوله يتجلجل بالجيمين اي يتحرك وينزل مضطربا

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد
الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان
اباه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا رجل يجر ازاره خسف به فهو يتجلجل
في الارض الى يوم القيامة تابعه يونس عن الزهري
ولم يرفعه شعيب عن الزهري * حدثني عبد الله بن
محمد ثنا وهب بن جرير اخبرنا ابي عن عمه جرير
ابن زيد قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر على باب
داره فقال سمعت ابا هريرة سمع النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه * حدثنا مطر بن الفضل ثنا شبابة ثنا شعبة
قال لقيت محارب بن دثار على فرس وهو ياتي مكانه
الذي يقضي فيه فسألته عن هذا الحديث فحدثني
فقال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه
مخيلة لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقلت لمحارب اذكر
ازاره قال ما خص ازارا ولا قميصا تابعه جبلة بن
سحيم وزيد بن اسلم وزيد بن عبد الله عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الليث عن نافع
عن ابن عمر مثله وتابعه موسى بن عقبة وعمر بن
محمد وقدامة بن موسى عن سالم عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء * باب

(قوله يجر ازاره) اى من الخيلاء (قوله فهو يتجلجل
بجيم ولامين (قوله نحوه) اى نحو الحديث
السابق (قوله وهو يأتي مكانه الذي يقضي
اى يحكم فيه بين الناس بالكوفة وكان قاضيها
(قوله لم ينظر الله اليه) اى لا يرحمه فالنظر اذا
اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى
المخلوق كان كناية (قوله يوم القيامة) فيه
اشارة الى انه يوم القيامة محل الرحمة المستمرة
بخلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد
من الحوادث (قوله ما خص) اى عبد الله ازارا
ولا قميصا اى بل عبر بالثوب الشامل للازار
والقميص وغيرها (قوله جبلة) بفتح الجيم
والموحدة (ابن سحيم) بضم السين وفتح الحاء
المهملة مصغرا *

الازار

الازار المهدب ويذكر عن الزهرى وابى بكر بن محمد وحمزة ابن ابى اسيد ومعاوية بن عبد الله بن جعفر انهم لبسوا ثيابا مهدبة * حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت جاءت امرأة رفاعة القرظى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالسة وعنده ابو بكر فقالت يا رسول الله انى كنت تحت رفاعة فطلقنى فبت طلاقى فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة واخذت هدبة من جلبابها فسمع خالد بن سعيد قولها وهو بالباب لم يؤذن له قالت فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعى الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقى عسيلته فصار سنة بعد * باب الاردية وقال انس جبذ اعرابى رداء النبى صلى الله عليه وسلم * حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى قال اخبرنا على بن حسين ان حسين بن على اخبره ان عليا رضى الله عنه

(قوله الازار المهدب) بضم الميم وفتح الهاء و
الدال المهملة المشددة بعدها موحدة اى
الذى له هدب وهى اطراف من سدى بغير لحمة
ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه (قوله القرظى) بضم
القاف وفتح الراء والمعجمة (قوله فبت) بفتح
الفاء والموحدة المشددة اى طلقنى طلاقا
طلاقا بتاتا فهو قاطع للوصلة بين الزوجين
والبت القطع (قوله الزبير) بفتح الزاى (قوله واخذت
هدبة) بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة و
(قوله من جلبابها) بكسر الجيم قال النضر هو
اخر ما تنسج منه الثوب لا تنسج ويعرض عنه وهو النعمة
اللام وموطنه من الكلام رواية رفاعة استهاء
تريدين ان ترجعى الى رفاعة الرجوع اليه حتى
(قوله لا) اى لا يجوز ذلك (قوله عسيلتك) كناية عن
تذوق اى عبد الرحمن عسيلتك وحلاوته
الجماع فشبه لذته بلذة العسل وصغرت هذه المعتد
(قوله فصار سنة بعد) بالبناء على الضم (قوله باب
الاردية) جمع رداء بالمد ما يجعل من الثياب
على العاتق او بين الكتفين *

قال فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن فاذنوا لهم * باب لبس القميص وقول الله تعالى حكاية عن يوسف اذهبوا بقميصي هذا فالقوه على وجه ابي يأت بصيرا * حدثنا قتيبة ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا الخفين الا ان لا يجد النعلين فليلبس ما هو اسفل من الكعبين * حدثنا عبد الله بن محمد اخبرنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعد ما ادخل قبره فامر به واخرج ووضع على ركبتيه ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم * حدثنا صدقة اخبرنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه وقال اذا فرغت فاذنا

فلما

باب لبس القميص كان بشير الى ان لبس القميص ليس بحادث وان شاع في العرب لبس الازار والرداء (وقول الله تعالى الخ) ولابي ذر وقال الله تعالى حكاية (قوله يأت بصيرا) اي يصير بصيرا ... وهو بصير (قوله ما يلبس المحرم) اي اي شيء يلبس المحرم (قوله القميص) بكسر الميم بالافراد ... معروف ولا يكون الا من قطن ...

... (قوله ولا السراويل) ... (قوله ولا البرانس) ... من صوف ... وهو كل ثوب راسه منه ملتزق به ... (قوله فليلبس) ... رواية الكشميهني اسفلها (قوله جاء ابنه عبد الله) ... ابن سلول المنافق ... من فضلاء الصحابة ... (قوله فاذنا) بالمد اي اعلمنا *

فلما فرغ آذنه فجاء ليصلي عليه فجذبه عمر فقال
أليس قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين فقال
استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين
مرة فلن يغفر الله لهم فنزلت ولا تصل على أحد
منهم مات أبدا ولا تقم على قبره فترك الصلاة
عليهم * باب جيب القميص من عند الصدر وغيره
* حدثني عبد الله بن محمد ثنا أبو عامر ثنا إبراهيم
ابن نافع عن الحسن عن طاوس عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل
والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد
قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما فجعل
المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه
حتى تغشى أنامله وتعفو أثره وجعل البخيل كلما
هم بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة بمكانها
قال أبو هريرة فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بأصبعه هكذا في جيبه فلو رأيته يوسعها
ولا تتوسع تابعه ابن طاوس عن أبيه وأبو الزناد
عن الأعرج في الجبتين وقال حنظلة سمعت طاوسا
سمعت أبا هريرة يقول جبتان وقال جعفر عن
الأعرج جنتان * باب من جعل جبة
ضيقة الكمين في السفر * حدثنا قيس بن جعفر

(قوله فجذبه) عمر أي ابن الخطاب ليكفه عن الصلاة
عليه (قوله ولا تصل على أحد منهم) أي من المنافقين
صلاة الجنازة (وقوله مات) صفة لأحد أبدا
ظرف لتصل * باب جيب القميص أي الذي
يتقور منه عند الصدر لإخراج منه الرأس وغيره
بالجر عطفا على القميص (قوله والمتصدق) أي و
مثل المتصدق أي الذي يعطي الفقير من ماله
في ذات الله (قوله الجبتان) بضم الجيم وتشديد
الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف *

حدثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال حدثني ابو الضحى
قال حدثني مسروق قال حدثني المغيرة بن شعبة رضى
الله عنه قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته
ثم اقبل فتلقيته بماء فتوضأ وعليه جبة شامية
فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج
يديه من كميه فكانا ضيقين فاخرج يديه من
تحت الجبة فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه
* باب جبة الصوف في الغزو * حدثنا ابو
نعيم ثنا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه
رضى الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة في سفر فقال أمعك ماء قلت نعم فنزل
عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل
ثم جاء فافرغت عليه الاداوة فغسل وجهه ويديه
وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه
منها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه
ثم مسح برأسه ثم اهويت لأنزع خفيه فقال دعهما
فاني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما * باب
القباء وفروج الحرير وهو القباء ويقال هو الذي
شق من خلفه * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن
ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة شيئا

فقال

(قوله انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته) أي
وكان في غزوة تبوك (ثم اقبل) اي بعد فراغه فتلقيته
وللحموي والكشميهني فتلقيته بلام بعد الفاء
واسقاط الفوقية وكسر القاف (قوله شامية
بتشديد التحتية وتخفف (قوله يخرج يديه من
كميه بالتثنية فيهما (قوله من تحت الجبة ولابي
ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي من تحت بدنه
بفتح الموحدة والدال المهملة بعدها نون اي جبته
والبدن درع ضيقة الكمين باب جبة الصوف
ولابي ذر باب لبس جبة الصوف (قوله في سفر
اي في غزوة تبوك (قوله حتى توارى اي استتر
(قوله فافرغت عليه الاداوة اي ما فيها من الماء
(قوله ثم اهويت اي امددت يدي لانزع خفيه
بكسر الزاي واللام لام كي والفعل بعدها منصوب
باضمار ان بعدها باب القباء بفتح القاف
والموحدة الخفيفة ممدودا فارسي معرب وقيل
عربي *

فقال لمخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي
قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال
خبأت هذا لك قال فنظر اليه فقال رضي مخرمة
* حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن
ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه
انه قال أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه
نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا
للمتقين تابعه عبد الله بن يوسف عن الليث وقال
غيره فروج حرير * باب البرانس وقال لي
مسدد ثنا معتمر سمعت ابي قال رأيت على انس برنسا
اصفر من خز * حدثنا اسمعيل قال ثني مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا قال
يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا العمائم
ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد
لا يجد النعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل
من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه
زعفران ولا الورس * باب السراويل * حدثنا ابو نعيم
ثنا سفيان عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس

(قوله اقبية) جمع قباء (قوله وعليه قباء منها) حمله
بعضهم على انه كان قبل النهي عن استعمال الحرير وانه
صلى الله عليه وسلم لم يلبسه بل نشره انما نشره على
اكتافه ليراه مخرمة (قوله فروج حرير) بالاضافة
(قوله ثم انصرف فلما فرغ من صلاته بعد فراغه فنزعه
اى الفروج نزعا شديدا) اى بقوة حيث لا يتمالك العادة (قوله
كالكاره له) اى لوقع تحريمه حينئذ (قوله
لا ينبغي هذا للمتقين) فيه ان لبس الحرير
من الاستعمال كالاستعمال والمراد بالمتقين
المؤمنون لانهم المتقون واما الكفار فيلبسونه
اللبس والتقوى (قوله وقال غيره فروج حرير)
من الخلود في النار (قوله باب البرانس) بفتح الموحدة
بالشعر فيها ثوب رأسه منه ملتزق به وكان النساك
وكسر النون جمع برنس بضم الموحدة والنون
قال في القاموس قلنسوة طويلة (قوله من خز) بسم
في صدر الاسلام يلبسونها (قوله من خز) بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الزاي ما غلظ من الديباج
واصله من وبر الارنب ويقال لذكر الارنب خزر
بوزن عمرة

رضي الله عنهما قال قام رجل فقال يا رسول الله
ما تأمرنا أن نلبس إذا أحرمنا قال لا تلبسوا القميص
والسراويل والعمائم والبرانس والخفاف إلا أن
يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين أسفل من
الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه زعفران
أو ورس * باب العمائم * حدثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان قال سمعت الزهري قال أخبرني سالم عن أبيه
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس
المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس
ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين إلا
لمن لم يجد النعلين فإن لم يجدهما فليقطعهما أسفل
من الكعبين * باب التقنع وقال ابن عباس
خرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة دسماء
وقال أنس عصب النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه
حاشية برد * حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام
عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
قالت هاجر إلى الحبشة من المسلمين وتجهز أبو بكر
مهاجرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك فإني
أرجو أن يؤذن لي فقال أبو بكر أو ترجو بأبي أنت
قال نعم فحبس أبو بكر نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم
لصحبته وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر

(قوله لا تلبسوا القميص ولا السراويل) بلفظ
الافراد فيهما ولابي ذر عن الكشميهني القمص
والسراويلات بالجمع فيهما (قوله فليلبس
الخفين أسفل من الكعبين) اي فليقطعهما من
جهة ما سفل من الكعبين على الامر (قوله فليلبس
(باب العمائم) ولابي ذر باب بالتنوين في العمائم
جمع عمامة وهو ما يلف على الراس (باب التقنع)
بفتح الفوقية والقاف وضم النون مشددة بعدها
عين مهملة وهو تغطية الراس واكثر الوجه
برداء او غيره (قوله دسماء) بفتح الدال وسكون
السين المهملتين ممدودة اي سوداء (قوله على
رسلك) اي على هينتك (قوله او ترجوه) بهمزة
الاستفهام الاخباري (قوله ورق السمر) بفتح
السين وضم الميم شجر الطلح *

أربعة

أربعة أشهر قال عروة قالت عائشة فبينما نحن يوما
جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة فقال قائل لأبي بكر
هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا متقنعا
في ساعة لم يكن يأتينا فيها قال أبو بكر فداله بأبي
وأمي والله إن جاء به في هذه الساعة إلا لأمر
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن فأذن
له فدخل فقال حين دخل لأبي بكر أخرج من عندك
قال إنما هو أهلك بأبي أنت يا رسول الله قال فإني
قد أذن لي في الخروج قال فالصحبة بأبي أنت يا رسول
الله قال نعم قال فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى
راحلتي هاتين قال النبي صلى الله عليه وسلم بالثمن
قال فجهزناهما أحث الجهاز ووضعنا لهما سفرة
في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من
نطاقها فأوكت به الجراب ولذلك كانت تسمى ذات
النطاق ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار
في جبل يقال له ثور فمكث فيه ثلاث ليال يبيت عندهما
عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب لقن ثقف فيرحل
من عندهما سحرا فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا
يسمع أمرا يكادان به إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر
ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهما عامر
ابن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما

(قوله في نحر الظهيرة) بالنون المفتوحة وسكون الحاء المهملة والظهيرة بفتح الظاء المعجمة وكسر الهاء أي أول الهاجرة (قوله فدا له) منونا بغير همز أي فدية (قوله إلا لأمر) بكسر اللام أي لأجل أمر ولغير الكشميهني لأمر بفتح اللام والرفع فاللام للتأكيد وإن مخففة من الثقيلة (قوله أخرج) بفتح الهمزة وكسر الراء من عندك في موضع نصب على المفعولية (قوله فالصحبة) أي أطلب الصحبة (قوله أحث الجهاز) بفتح الجيم أي أسرعه (قوله سفرة) بضم السين وسكون الفاء أي الزاد (قوله في جراب) بكسر الجيم (قوله من نطاقها) بكسر النون قال في القاموس شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الأعلى على الأسفل تجر على الأرض ليس لها حجزة ولا ساقان (قوله فأوكت) أي شدت به أي بما قطعته من نطاقها (قوله ذات النطاق) بالإفراد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ذات النطاقين بالتثنية (قوله منحة) بكسر الميم وسكون النون بعدها حاء مهملة أي شاة يعطيها الرجل غيره ليحلبها ثم يردها (قوله فيريحها) بالحاء المهملة أي فيردها إلى المراح

حتى تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسلهما حتى
حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ليلة
من تلك الليالي الثلاث * باب المغفر *
حدثنا ابو الوليد ثنا مالك عن الزهري عن انس رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح
وعلى رأسه المغفر * باب البرود والحبرة والشملة
وقال خباب شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو
متوسد بردة له * حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني
مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن
مالك رضي الله عنه قال كنت امشي مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية
فادركه اعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة حتى
نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد
مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء * حدثنا
قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي
حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال جاءت
امرأة ببردة قال سهل هل تدري ما البردة قال
نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قالت يا رسول الله
اني نسجت هذه بيدي اكسوها فاخذها رسول الله

(قوله بغلس) اى في ظلمة في آخر الليل باب المغفر بكسر الميم وسكون الغين وفتح الفاء بعدها راء قال في القاموس كمنبر زرد من الدروع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع بها المتسلح باب البرود بضم الموحدة جمع برد بضم فسكون

صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانها لازاره فجسها رجل من القوم
فقال يا رسول الله اكسنيها قال نعم فجلس ما شاء الله في
المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم
ما احسنت سألتها اياه وقد عرفت انه لا يرد سائلا فقال
له الرجل والله ما سألتها الا لتكون كفني يوم اموت
قال سهل فكانت كفنه * حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يدخل الجنة من امتي زمرة هي سبعون الفا تضيء
وجوههم اضاءة القمر فقام عكاشة بن محصن
الاسدي يرفع نمرة عليه قال ادع الله لي يا رسول
الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم
قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبقك
عكاشة * حدثنا عمرو بن عاصم ثنا همام عن قتادة
عن انس قال قلت له اي الثياب كان احب الى النبي
صلى الله عليه وسلم قال الحبرة * حدثنا عبد الله بن
ابي الاسود ثنا معاذ قال حدثني ابي عن قتادة عن انس بن
مالك رضي الله عنه قال كان احب الثياب الى النبي
صلى الله عليه وسلم ان يلبسها الحبرة * حدثنا ابو اليمان

قوله وانها لازاره ولابي ذر عن الحموي والمستملي وانها
ازاره باسقاط اللام قوله فجسها بالجيم بلا نون
اي مسها بيده وفي نسخة اليونينية مصححا عليها
ونسبها في المصابيح للنجاني وحسنها بالمهملة
والنون بعد السين اي وصفها بالحسن قوله
يدخل الجنة من امتي زمرة بضم الزاي وفتح الراء بينهما
ميم ساكنة اي جماعة قوله فقام عكاشة بن
محصن بكسر الميم وسكون الحاء المهملة بعدها
صاد مهملة مفتوحة فنون قوله يرفع نمرة عليه
بفتح النون وكسر الميم اي شملة فيها خطوط ملونة
كأنها اخذت من جلد النمر قوله سبقك بها عكاشة
اي سبقك بالدعاء له قوله قال الحبرة اي قال انس
احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم الحبرة بكسر
الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة برد يمانية
يصنع من قطن وانما كانت احب اليه صلى الله عليه
وسلم لانها فيها قليل زينة ولونها اخضر وهو من لباس اهل الجنة

أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
توفي سجي ببرد حبرة باب الأكسية والخمائص * حدثني
يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة وعبد الله بن
عباس رضي الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه
وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها
عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى
اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا * حدثني
موسى بن إسمعيل ثنا إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب
عن عروة عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم في خميصة لها أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فلما
سلم قال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم فإنها ألهتني
آنفا عن صلاتي وائتوني بأنبجانية أبي جهم بن حذيفة
ابن غانم من بني عدي بن كعب * حدثنا مسدد ثنا
إسمعيل ثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أبي بردة قال
أخرجت إلينا عائشة كساء وإزارا غليظا فقالت
قبض روح النبي صلى الله عليه وسلم في هذين * باب
اشتمال الصماء * حدثني محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب
ثنا عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة

رضي

(قوله سجي) بضم السين المهملة وكسر الجيم مشددة
أي غطي ببرد بالتنوين حبرة بكسر الحاء المهملة وفتح
الموحدة صفة لبرد باب الأكسية والخمائص
جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة كساء
من صوف أسود أو خز مربعة لها أعلام (قوله يطرح
خميصة له على وجهه أي من الحمى فإذا اغتم أي احتبس
نفسه (قوله إلى أبي جهم بفتح الجيم وسكون الهاء
(قوله فإنها ألهتني أي شغلتني (قوله آنفا بمد الهمزة
وكسر النون بعدها فاء أي قريبا (قوله وائتوني
بأنبجانية أبي جهم الأنبجانية بهمزة مفتوحة فنون
ساكنة فموحدة مكسورة فجيم مفتوحة مخففة
وألف وبعدها النون مخففة مشددة كساء غليظ
لا علم له باب اشتمال الصماء بالصاد المهملة
والميم المشددة الممدودة

رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
الملامسة وعن المنابذة وعن صلاتين بعد الفجر حتى
تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغيب وان يحتبي بالثوب
الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء وان
يشتمل الصماء * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس
عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد ان ابا سعيد
الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
لبستين وعن بيعتين نهى عن الملامسة والمنابذة
في البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل
او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك والمنابذة ان ينبذ الرجل
الى الرجل بثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما
عن غير نظر ولا تراض واللبستين اشتمال الصماء والصماء
ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس
عليه ثوب واللبسة الاخرى احتباؤه بثوبه وهو
جالس ليس على فرجه منه شيء * باب الاحتباء
في ثوب واحد * حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن
ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين ان يحتبي
الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء وان يشتمل
بالثوب الواحد ليس على احد شقيه وعن الملامسة والمنابذة
حدثني محمد قال اخبرني مخلد اخبرنا ابن جريج قال

(قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم) اى نهى تحريم
عن الملامسة اى بانه يلمس ثوبا مطويا او في ظلمة
ثم يشتريه على ان لا خيار له فيه اذا راه اكتفاء
بلمسه عن رؤيته او يقول اذا لمسته فقد
بعتك اكتفاء بلمسه عن الصيغة او يبيعه شيأ
على انه متى لمسه لزم البيع وانقطع خيار اكتفاء
بلمسه عن الالزام بتفرق او تخاير (قوله والمنابذة

اى وعن المنابذة بالمعجمة بان ينبذ كل منهما ثوبه
على انه كل منهما مقابل بالآخر ولا خيار لهما اذا عرفا
الطول والعرض (قوله وان يحتبي اى بان يقعد
على اليته وينصب ساقيه (قوله عن لبستين بكسر
اللام وسكون الموحدة (قوله والمنابذة ان
ينبذ اى يرمي (قوله واللبستين بكسر اللام والجر
والاولى ذوو اللبستان بالرفع (قوله احتباؤه اى
بان يجمع ظهره وساقيه (قوله وهو جالس على اليته
وساقيه منصوبتين *

أخبرني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد
الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء
وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء
* باب الخميصة السوداء * حدثنا أبو نعيم
ثنا إسحاق بن سعيد عن أبيه سعيد بن فلان هو
عمرو بن سعيد بن العاص عن أم خالد بنت خالد أتي
النبي صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء
صغيرة فقال من ترون نكسو هذه فسكت القوم
قال ائتوني بأم خالد فأتي بها تحمل فأخذ الخميصة بيده
فألبسها وقال أبلي وأخلقي وكان فيها علم أخضر
أو أصفر فقال يا أم خالد هذا سناه وسناه بالحبشية
حسن * حدثني محمد بن المثنى قال حدثني ابن عدي عن ابن
عون عن محمد عن أنس رضي الله عنه قال لما ولدت أم
سليم قالت لي يا أنس انظر هذا الغلام فلا يصيبن
شيئا حتى تغدو به إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحنكه
فغدوت به فإذا هو في حائط وعليه خميصة حريثية
وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح باب ثياب
الخضر * حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب أخبرنا
أيوب عن عكرمة أن رفاعة طلق امرأته فتزوجها عبد
الرحمن بن الزبير القرظي قالت عائشة جاءت وعليها خمار
أخضر فشكت إليها وأرتها خضرة بجلدها فلما جاء

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم والنساء ينصر بعضهن
بعضا قالت عائشة ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات
لجلدها أشد خضرة من ثوبها قال وسمع أنها قد أتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء ومعه ابنان له
من غيرها قالت والله ما لي إليه من ذنب إلا أن ما معه
ليس بأغنى عني من هذه وأخذت هدبة من ثوبها فقال
كذبت والله يا رسول الله إني لأنفضها نفض الأديم
ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فإن كان ذلك لم تحلي له أو لم تصلحي
له حتى يذوق عسيلتك قال وأبصر معه ابنين
فقال بنوك هؤلاء قال نعم قال هذا الذي تزعمين
ما تزعمين فوالله لهم أشبه به من الغراب بالغراب

* باب الثياب البيض حدثني إسحاق بن
إبراهيم الحنظلي أخبرنا محمد بن بشر ثنا مسعر عن
سعد بن إبراهيم عن أبيه عن سعد قال رأيت بشمال
النبي صلى الله عليه وسلم ويمينه رجلين عليهما ثياب
بيض يوم أحد ما رأيتهما قبل ولا بعد * حدثنا
أبو معمر ثنا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله
ابن بريدة عن يحيى بن يعمر حدثه أن أبا الأسود
الديلي حدثه أن أبا ذر حدثه قال أتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض وهو نائم

(قوله ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات) أي من شقاوات ... (قوله إلا أن ما معه) أي الهنة أي الذكر ... (قوله ليس بأغنى عني من هذه) ... (قوله لم تحلي له أو لم تصلحي له) ... حتى يذوق ... (قوله عسيلتك) ... الجماع ... (قوله رأيت بشمال النبي صلى الله عليه وسلم ويمينه رجلين) أي ملكين جبريل وميكائيل ...

ثم أتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة قلت وإن زنا وإن سرق قال وإن زنا وإن سرق قلت وإن زنا وإن سرق قال وإن زنا وإن سرق قلت وإن زنا وإن سرق قال وإن زنا وإن سرق على رغم أنف أبي ذر وكان أبو ذر إذا حدث بهذا الحديث قال وإن رغم أنف أبي ذر قال أبو عبد الله هذا عند الموت أو قبله إذا تاب وندم وقال لا إله إلا الله غفر له ما كان قبله * باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا قتادة قال سمعت أبا عثمان النهدي قال أتانا كتاب عمر ونحن مع عتبة بن فرقد بأذربيجان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا هكذا وأشار بإصبعيه اللتين تليان الإبهام قال فيما علمنا أنه يعني الأعلام * حدثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا عاصم عن أبي عثمان قال كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير إلا هكذا وصف لنا النبي صلى الله عليه وسلم إصبعيه ورفع زهير الوسطى والسبابة * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن التيمي عن أبي عثمان قال كنا مع عتبة فكتب إلينا عمر رضي الله عنه أن النبي

(قوله وإن زنا وإن سرق) لأن الكبيرة لا تسلب الإيمان ولا تحبط الطاعة ولا تخلد صاحبها في النار بل عاقبته أن يدخل الجنة (قوله رغم أنف أبي ذر) من رغم إذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره أو ذل إطلاقا لاسم السبب على المسبب . باب لبس الحرير وافتراشه أي حكم ذلك (قوله وقدر ما يجوز) أي استعماله منه أي بعضها الشيء (قوله النهدي) بفتح النون وسكون الهاء (قوله ابن فرقد) بفتح الفاء والقاف بينهما راء ساكنة (قوله بأذربيجان) بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة جيم فألف فنون إقليم معروف (قوله)

سلى

صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير في الدنيا إلا لم
يلبس في الآخرة منه * حدثنا الحسن بن عمر ثنا
معتمر ثنا أبي ثنا أبو عثمان وأشار أبو عثمان بإصبعيه
المسبحة والوسطى * حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة
عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال كان حذيفة بالمدائن
فاستسقى فأتاه دهقان بماء في إناء من فضة فرماه
به وقال إني لم أرمه إلا أني نهيته فلم ينته قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة و
الحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة * ثنا
آدم ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت
أنس بن مالك قال شعبة فقلت أعن النبي صلى الله
عليه وسلم فقال شديدا عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة
* حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت قال
سمعت ابن الزبير يخطب يقول قال محمد صلى الله عليه
وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة * حد
علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن أبي ذبيان خليفة بن كعب
قال سمعت ابن الزبير يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وقال
لنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن يزيد قالت معاذة
أخبرتني أم عمرو بنت عبد الله سمعت عبد الله بن

(قوله لا يلبس) بضم التحتية مبنيا للمفعول وللكشميهني لا يلبس بفتحها للفاعل أي لا يلبس الرجل الحرير (قوله إلا لم يلبس) مبنيا للمفعول وللكشميهني للفاعل (قوله فأتاه دهقان) بكسر الدال المهملة وتضم وسكون الهاء وبعد القاف ألف فنون زعيم الفلاحين أو زعيم القرية (قوله وقال إني لم أرمه إلا أني نهيته) فيه قال ذلك معتذرا عن رميه بالإناء الفضة (قوله والديباج هو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير (قوله هي) أي الثلاثة لهم (قوله عن أبي ذبيان بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الموحدة بعدها تحتية فألف فنون

الزبير سمع عمر سمع النبي صلى الله عليه وسلم * حدثني
محمد بن بشار ثنا عثمان بن عمر ثنا علي بن المبارك
عن يحيى بن أبي كثير عن عمران بن حطان قال سألت
عائشة عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسله
فسألته فقال سل ابن عمر فسألت ابن عمر فقال
أخبرني أبو حفص يعني عمر بن الخطاب أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال إنما يلبس الحرير في الدنيا
من لا خلاق له في الآخرة فقلت صدق وما كذب
أبو حفص على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
أبو عبد الله لرجاء حدثنا حرب عن يحيى قال حدثني
عمران وقص الحديث * باب من مس الحرير من
غير لبس ويروى عن الزبيدي عن الزهري عن أنس عن
النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا عبيد الله بن موسى
عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال
أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فجعلنا
نلمسه ونتعجب منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
أتعجبون من هذا قلنا نعم قال مناديل سعد بن معاذ
في الجنة خير من هذا * باب افتراش الحرير وقال
[illegible] كلبسه * حدثنا علي ثنا وهب بن جرير
ثنا [illegible] ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن
حذيفة [illegible] عنه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم

أن نشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها
وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه * باب
لبس القسي وقال عاصم عن أبي بردة قال قلت لعلي ما
القسية قال ثياب أتتنا من الشأم أو من مصر
مضلعة فيها حرير فيها أمثال الأترج والميثرة كانت
النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف يصفرنها
وقال جرير عن يزيد في حديثه القسية ثياب مضلعة
يجاء بها من مصر فيها الحرير والميثرة جلود السباع
قال أبو عبد الله عاصم أكثر وأصح في الميثرة * حدثنا
محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا سفيان عن
أشعث بن أبي الشعثاء حدثنا معاوية بن سويد
بن مقرن عن البراء بن عازب قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم
عن المياثر الحمر والقسي * باب ما يرخص للرجال
من الحرير للحكة * حدثنا محمد أخبرنا وكيع أخبرنا
شعبة عن قتادة عن أنس قال رخص النبي صلى الله
عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن في لبس الحرير لحكة
بهما * باب الحرير للنساء * حدثنا سليمان بن
حرب حدثنا شعبة ح وحدثني محمد بن بشار ثنا غندر حد
ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب
عن علي قال كساني النبي صلى الله عليه وسلم حلة
سيراء فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها

(قوله قال قلت) ولأبي ذر قلنا (لعلي) هو ابن أبي طالب (لما) قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي وعن المياثر والقسية بفتح القاف وكسر المهملة والتحتية المشددة نسبة إلى بلدة على ساحل البحر قريبة من دمياط والميثرة بكسر الميم بعدها تحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة أي وطاء كانت النساء تصنعه لبعولتهن أي لأزواجهن مثل القطائف جمع قطيفة

(وقد يصفرنها) بكسر الفاء بعدها راء ساكنة كذا في الفرع من الصفرة (حلة سيراء) بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدودا برد فيها خطوط من حرير *

بين نسائي * حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثني جويرية
عن نافع عن عبد الله ان عمر رضي الله عنه رأى حلة
سيراء تباع فقال يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها
للوفد اذا اتوك والجمعة فقال انما يلبس هذه من
لا خلاق له وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعد
ذلك الى عمر حلة سيراء حرير كساها اياه فقال عمر
كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت فقال
انما بعثت اليك لتبيعها او تكسوها * حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن
مالك انه رأى على ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم برد حرير سيراء * باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط * حدثنا
سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن
عبيد بن حنين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لبثت سنة
وانا اريد ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا
على النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت اهابه فنزل يوما
منزلا فدخل الاراك فلما خرج سألته فقال
عائشة وحفصة ثم قال كنا في الجاهلية لا نعد
النساء فلما جاء الاسلام وذكرهن الله رأينا لهن
بذلك علينا حقا من غير ان ندخلهن في شيء من امورنا
وكان بيني وبين امرأتي كلام فاغلظت لي فقلت لها

(قوله فشققتها بين نسائي) اى قطعتها وفرقتها
عليهن (قوله رأى حلة) بالتنوين سيراء عطف بيان
او صفة تباع في السوق وكانت لعطارد التميمي
كساه اياها كسرى (قوله تلبسها) ولابي ذر عن
الكشميهني فلبستها (قوله انما يلبس هذه) وفي
رواية جويرية انما يلبس الحرير (قوله سيراء حرير)
ولابي ذر حريرا بالنصب (قوله وقد سمعتك تقول
فيها ما قلت) اى من انه انما يلبسها من لا خلاق له
(قوله لتبيعها) اى فتنتفع بثمنها او تكسوها
اهلك او غيرك من نساء وغيرهن (قوله ام كلثوم) بضم
الكاف وسكون اللام بعدها مثلثة (قوله
يتجوز) بالجيم اى يتوسع ولابي ذر عن الكشميهني
يتحرى قال العيني وما اظنه صحيحا الا بالحاء
المهملة والراء (قوله اللتين تظاهرتا) اى تعاونتا
عليه عائشة وحفصة من الافراط في الغيرة وافشاء
سره (قوله فاغلظت لي) بفتح الظاء المعجمة وسكون
الفوقية *

وانك لهناك قالت تقول هذا لي وابنتك تؤذي النبي
صلى الله عليه وسلم فأتيت حفصة فقلت لها اني احذرك
ان تعصي الله ورسوله وتقدمت اليها في اذاه فأتيت
ام سلمة فقلت لها فقالت اعجب منك يا عمر قد
دخلت في امورنا فلم يبق الا ان تدخل بين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وازواجه فرددت وكان رجل
من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وشهدته اتيته بما يكون واذا غبت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وشهد اتاني بما يكون من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان من حول رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك
غسان بالشام كنا نخاف ان يأتينا فما شعرت الا
بالانصاري وهو يقول انه قد حدث امر قلت له
وما هو اجاء الغساني قال اعظم من ذاك قال طلق
رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فجئت فاذا
البكاء من حجرها كلها واذا النبي صلى الله عليه وسلم
قد صعد في مشربة وعلى باب المشربة وصيف فأتيته
فقلت استأذن لي فدخلت فاذا النبي صلى الله عليه
وسلم قد اثر في جنبه وتحت رأسه مرفقة من ادم
حشوها ليف واذا اهب معلقة وقرظ فذكرت الذي
قلت لحفصة وام سلمة والذي رددت على ام سلمة

(قوله وانك لهناك) بكسر الكاف فيهما (قوله تؤذي النبي) ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بمراجعتها له حتى يظل يومه غضبان (قوله ان تعصي) من العصيان ولابي ذر ان تغضبي بضم الفوقية وبالغين والضاد المعجمتين (قوله وتقدمت اليها في اذاه) المعنى تقدمت في اذى شخصها والايلام بدنها بالضرب ونحوه

(قوله فرددت) بتشديد الدال الاولى وسكون الثانية من الترديد ولابي ذر عن الكشميهني فردت بدال واحدة مشددة من الرد (قوله اتيته بما يكون) اي من امر الوحي وغيره (قوله فلم يبق الا ملك غسان) وهو جبلة بن الايهم (قوله فما شعرت الا بالانصاري) كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي بلام المستملي فقوله بالانصاري وللكشميهني فما شعرت بالانصاري كلاهما بفتح الشين المعجمة والعين المهملة (قوله وصيف) اي خادم لم يبلغ الحلم (قوله مرفقة) بكسر الميم وسكون الراء وفتح الفاء والقاف اي مخدة (قوله واذا اهب) بفتح الهمزة والهاء لابي ذر ولغيره بضمهما (قوله وقرظ) بقاف وراء مفتوحتين وظاء معجمة ورق السلم الذي يدبغ به

فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبث تسعا
وعشرين ليلة ثم نزل * حدثني عبد الله بن محمد ثنا
هشام اخبرنا معمر عن الزهري اخبرتني هند بنت الحارث
عن ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم
من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة
من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب
الحجرات كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة
قال الزهري وكانت هند لها ازرار في كميها بين
اصابعها * باب ما يدعى لمن لبس ثوبا
جديدا * حدثنا ابو الوليد ثنا اسحاق بن سعيد بن
عمرو بن سعيد بن العاص قال حدثني ابي قال حدثتني
ام خالد بنت خالد قالت اتي رسول الله صلى الله
عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء قال من ترون
نكسوها هذه الخميصة فاسكت القوم قال
ائتوني بام خالد فاتي بي النبي صلى الله عليه وسلم
فالبسها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل ينظر الى
علم الخميصة ويشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا
سنا والسنا بلسان الحبشية الحسن قال اسحاق حدثتني
امرأة من اهلي انها رأته على ام خالد * باب التزعفر للرجال
* حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل * باب

(قوله ثم نزل) اي من المشربة (قوله ماذا انزل
الليلة من الفتنة) استفهام متضمن معنى التعجب
(قوله ماذا انزل من الخزائن) كخزائن الروم وفارس
(قوله من يوقظ) اي ينبه صواحب الحجرات يريد
امهات المؤمنين (قوله كم من كاسية في الدنيا) اي
اثوابا رقيقة لا تمنع ادراك البشرة او نفيسة
(قوله عارية) اي معاقبة يوم القيمة بفضيحة التعري
او عارية من الحسنات (قوله لها ازرار) بفتح الهمزة
وسكون الزاي بعدها راء مفتوحة فالف فراء
ثانية (قوله فاسكت القوم) بضم الهمزة من الاسكات
(قوله فاتي) بضم الهمزة (قوله فاتي) بضم الهمزة
(قوله يا ام خالد هذا) اي العلم سنا ولابي ذر يا ام
خالد هذا سنا بفتح السين المهملة مقصورا باب
الثوب المزعفر اي المصبوغ بالزعفران *

الثوب المزعفر * حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى النبى صلى
الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس
او بزعفران * باب الثوب الاحمر * حدثنا
ابو الوليد ثنا شعبة عن ابى اسحاق سمع البراء رضى الله
عنه يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم مربوعا وقد
رايته فى حلة حمراء ما رايت شيئا احسن منه * باب
الميثرة الحمراء * حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن اشعث
عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضى الله عنه
قال امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بسبع عيادة المريض
واتباع الجنائز وتشميت العاطس ونهانا عن لبس الحرير
والديباج والقسى والاستبرق ومياثر الحمر * باب
النعال السبتية وغيرها * حدثنا سليمان بن حرب ثنا
حماد عن سعيد ابى مسلمة قال سالت انسا اكان النبى
صلى الله عليه وسلم يصلى فى نعليه قال نعم * حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبرى عن عبيد
ابن جريج انه قال لعبد الله بن عمر رضى الله عنهما
رايتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها
قال ما هى يا ابن جريج قال رايتك لا تمس من الاركان
الا اليمانيين ورايتك تلبس النعال السبتية ورايتك
تصبغ بالصفرة ورايتك اذا كنت بمكة اهل الناس

(قوله ان يلبس المحرم) اى بالحج او العمرة او بهما
ثوبا مصبوغا بورس بفتح الواو وسكون الراء
آخره سين مهملة نبت يصبغ به (باب) وزاد ابنه
الثوب الاحمر اى حكم لبسه (قوله وقد) وفى حديث هلال
حمرا ما رايت شيئا احسن منه رايت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب
ابن عامر عن ابيه وعليه بردا حمر رواه ابو داود بمنى
على بعير (باب) الميثرة اى حكم استعمالها و
حسن بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة
الميثرة (قوله عن معاوية) بن سويد بن مقرن
جلود السباع وتشديد الراء الكهربة
بضم الميم وفتح القاف وتشديد (باب) النعال
(قوله بسبع) اى بسبع خصال وسكون الموحدة
السبتية بكسر السين المهملة التحتية اى المدبوغة
وكسر الفوقية وتشديد ما عليها من شعر
بالقرظ او التى سبت نعل وهو ما
اى حلق والنعال (قوله تصبغ) اى ثوبك
به القدم (قوله اهل الناس)
او شعرك انتهى
اى رفعوا اصواتهم
بالتلبية للاحرام
(قوله)

إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية
فقال له عبد الله بن عمر أما الأركان فإني لم أر
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمانيين وأما
النعال السبتية فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا
أحب أن ألبسها وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ
بها وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه
وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته * حدثنا عبد الله بن
يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس
وقال من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما
أسفل من الكعبين * حدثنا محمد بن يوسف حدثنا
سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من لم يكن له إزار فليلبس السراويل ومن لم
يكن له نعلان فليلبس خفين * باب يبدأ
بالنعل اليمنى * حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة قال
أخبرني أشعث بن سليم سمعت أبي يحدث عن مسروق
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله حتى كان يوم التروية هو ثامن الحجة (قوله
فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى
تنبعث به راحلته أي تستوي قائمة إلى طريقه
(قوله بزعفران أو ورس بفتح الواو وسكون الراء
نبت باليمن (قيل إنه يزرع في الأرض سنة فيثبت
في الأرض عشر سنين ويثمر وبقي أن الكركم
عروقه ولعل ذكرهما بالتقييد لأنهما الغالب
فيما يصبغ للزينة والترفه فيلحق بهما ما في معناهما
(قوله وقال من لم يجد نعلين فيه حذف ذكره في
العلم ولفظه لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويل
ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين *
باب بالتنوين (قوله يبدأ أي الرجل والمرأة
بالنعل اليمنى [عند لبسه] ولا بد [من النشأة الحجية]
[يبدأ] مبني للمجهول *

يحب التيمن في طهوره وترجله وتنعله * باب
ينزع نعل اليسرى * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انتعل
أحدكم فليبدأ باليمين وإذا انزع فليبدأ بالشمال
لتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع * باب
لا يمشي في نعل واحد * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي أحدكم في نعل واحد
ليحفهما أو لينعلهما جميعا * باب قبالان في
نعل ومن رأى قبالا واحدا واسعا * حدثنا حجاج بن
منهال ثنا همام عن قتادة ثنا أنس رضي الله عنه أن
نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان * حدثنا
محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا عيسى بن طهمان قال خرج
إلينا أنس بن مالك بنعلين لهما قبالان فقال
ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله عليه وسلم
باب القبة الحمراء من أدم * حدثنا محمد بن عرعرة
قال حدثني عمر بن أبي زائدة عن عون بن أبي جحيفة
عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في قبة حمراء من أدم ورأيت بلالا أخذ وضوء النبي
صلى الله عليه وسلم والناس يبتدرون الوضوء فمن

(قوله يحب التيمن في طهوره بضم الطاء والراء
التطهير ولأبي ذر بفتحها ومعناهما متقاربان
وترجله وتنعله أي تسريح شعره ولبسه
النعل زاد في رواية في شأنه كله (قوله إذا انتعل
أحدكم أي لبس نعله فليبدأ باليمين ولأبي ذر ومن
الحموي والمستملي باليمنى أولهما بالنعل اليمنى (قوله
وإذا انزع ولأبي ذر انتزع باب بالتنوين

لا يمشي أي الرجل في نعل واحد ولأبي ذر واحدة
واحدة وتأنيث النعل غير حقيقي فيجوز فيه الوجهان
(قوله ليحفهما بالحاء المهملة من الإحفاء أي ليجردهما
جميعا أو لينعلهما بضم التحتية باب بالتنوين
قبالان تثنية قبال في نعل أي كائنان في نعل أي كل فرد
والقبال بكسر القاف وتخفيف الموحدة آخره لام
هو الزمام وهو السير الذي يعقد فيه الشسع وهو
أحد سيور النعل الذي يدخل بين أصبعي الرجل
طرفه في النقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام

أصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب أخذ من بلل
يد صاحبه * حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري
أخبرني أنس بن مالك ح وقال الليث حدثني يونس
عن ابن شهاب قال أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه
قال أرسل النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار
وجمعهم في قبة من أدم * باب الجلوس على
الحصر ونحوه * حدثني محمد بن أبي بكر ثنا معتمر عن عبيد
الله عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه و
سلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي ويبسطه بالنهار
فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فأقبل فقال
يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله
لا يمل حتى تملوا وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل *
باب المزرر بالذهب وقال الليث حدثني ابن أبي مليكة
عن المسور بن مخرمة أن أباه مخرمة قال له يا بني إنه بلغني
أن النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه أقبية فهو
يقسمها فاذهب بنا إليه فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله
عليه وسلم في منزله فقال لي يا بني ادع لي النبي صلى الله
عليه وسلم فأعظمت ذلك فقلت أدعو لك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا بني إنه ليس بجبار فدعوته

فخرج

(قوله تمسح به) أي تبركا بالماء الذي مس أعضاءه الشريفة (قوله أخذ من بلل يد صاحبه) فتمسح به (قوله وجمعهم في قبة من أدم) أي الجلد المدبوغ مع غيرهم * باب الجلوس على الحصر بضم الحاء والصاد المهملتين جمع حصير وفي نسخة على الحصير بكسر الصاد ثم تحتية على الإفراد وهو ما اتخذ من سعف وشبهه (قوله ونحوه) أي نحو الحصير مما يبسط ويفترش (قوله يحتجر حصيرا) بالحاء المهملة والجيم وآخره راء أي يتخذه كالحجرة وفي نسخة للكشميهني يحتجز بالزاي أي يجعله حاجزا بينه وبين غيره (قوله فيصلي) زاد أبو ذر عن الكشميهني عليه (قوله يثوبون) بمثلثة وموحدة بينهما واو أي يرجعون (قوله لا يمل حتى تملوا) أي لا يقطع عنكم فضله حتى تتركوا سؤاله (قوله ما دام) ولأبي ذر عن الكشميهني ما دووم بزيادة واو * باب المزرر بالذهب أي من الثياب (قوله أقبية) جمع قباء جنس من الثياب ضيقة من لباس العجم (قوله فقلت) أي لأبي أدعو لك رسول الله صلى الله عليه وسلم استفهام إنكاري *

فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب فقال
يا مخرمة هذا خبأناه لك فأعطاه إياه * باب
خواتيم الذهب * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا أشعث بن سليم
قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن قال سمعت
البراء بن عازب رضي الله عنهما يقول نهانا النبي
صلى الله عليه وسلم عن سبع نهى عن خاتم الذهب
أو قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق و
والديباج والميثرة الحمراء والقسي وآنية الفضة
وأمرنا بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت
العاطس ورد السلام وإجابة الداعي وإبرار المقسم
ونصر المظلوم * حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا
شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن
نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه نهى عن خاتم الذهب وقال عمرو أخبرنا
شعبة عن قتادة سمع النضر سمع بشيرا مثله * ثنا
مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ
خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي كفه فاتخذه
الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق أو فضة *
باب خاتم الفضة * حدثنا يوسف بن موسى
ثنا أبو أسامة ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر

باب خواتيم الذهب اي حكم لبسها وخواتيم
بفتحة ساكنة بعد الفوقية جمع خاتم ويجمع
على خواتم باسقاط التحتية وخياتيم بتحتية
بدل الواو وباسقاط التحتية ايضا (قوله نهى)
ولابي ذر نهانا عن خاتم اي لبس خاتم الذهب
(او قال الحلقة) بالشك من الراوي (قوله
والاستبرق) بكسر الهمزة غليظ الديباج
فارسي معرب (والديباج) بكسر الدال المهملة اي
[illegible]
اي بان يقول للعاطس اذا حمد الله تعالى يرحمك
الله (قوله واجابة الداعي) اي الى الوليمة ونحوها وتكون
واجبة كوليمة العرس بالشروط المعروفة
ومندوبة لغيرها (قوله وابرار القسم) اي
[illegible]

رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتخذ خاتما من ذهب او فضة وجعل فصه مما يلي
كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس مثله
فلما رآهم قد اتخذوها رمى به وقال لا ألبسه ابدا
ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة
قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم
ابو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر
أريس * باب حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما
من ذهب فنبذه فقال لا ألبسه أبدا فنبذ الناس
خواتيمهم * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس
عن ابن شهاب قال حدثني انس بن مالك رضي الله عنه
انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا
الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله
صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم
تابعه ابراهيم بن سعد وزياد وشعيب عن الزهري
وقال ابن مسافر عن الزهري أرى خاتما من ورق
* باب فص الخاتم * حدثنا عبدان اخبرنا
يزيد بن زريع اخبرنا حميد قال سئل انس هل اتخذ

(قوله مما يلي كفه) بالنصب وللكشميهني مما يلي بالرفع كفه وللحموي والمستملي بطن كفه (قوله ونقش فيه) أي أمر ان ينقش فيه محمد رسول الله بالرفع على الحكاية (قوله في بئر أريس) بفتح الهمزة وكسر الراء فتحتية ساكنة فسين مهملة لا ينصرف على الاصح حديقة بالقرب من مسجد قباء (باب) بالتنوين من غير ترجمة كالفصل لما قبله وسقط لابي ذر (قوله فطرح الناس خواتيمهم) التي نقشوها على نقشه وحينئذ عاد صلى الله عليه وسلم فلبس خاتم الفضة واستمر الى ان مات لابسه سنة (قوله تابعه) اي تابع يونس ابراهيم ابن سعد وزياد اي وكذا تابعه زياد وشعيب عن الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب والفاظهم متقاربة (باب فص الخاتم) بفتح الفاء قال في الصحاح والعامة تكسرها واثبتها غيره لغة وزاد آخر ضمها وقال به ابن مالك فهي مثلثة

النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال أخر ليلة صلاة
العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه فكأني
انظر الى وبيص خاتمه قال ان الناس قد صلوا وناموا
وانكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتموها * حدثنا
إسحاق أخبرنا معتمر قال سمعت حميدا يحدث
عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان خاتمه من فضة وكان فصه منه وقال يحيى بن
أيوب حدثني حميد سمع أنسا عن النبي صلى الله عليه
وسلم * باب خاتم الحديد * حدثنا عبد الله
ابن مسلمة * حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه
أنه سمع سهلا يقول جاءت امرأة الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت جئت أهب نفسي فقامت طويلا
فنظر وصوب فلما طال مقامها قال زوجنيها إن
لم تكن لك بها حاجة قال عندك شيء تصدقها قال لا
قال انظر فذهب ثم رجع فقال والله ان وجدت شيئا
قال اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع
قال لا والله ولا خاتما من حديد وعليه ازار ما عليه
رداء فقال اصدقها ازاري فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ازارك ان لبسته لم يكن عليك منه شيء وان
لبستها لم يكن عليها منه شيء فتنحى الرجل فجلس فرآه
النبي صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي فقال

(قوله الى شطر الليل) اى الى نصفه (قوله وبيص
خاتمه) بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية
الساكنة صاد مهملة اى بريقه ولمعانه (قوله
وانكم لم) بالياء ولابي ذر عن الكشميهني بالنون
تزالوا في صلاة ما ولابي ذر والوقت منذ
انتظرتموها (قوله جاءت امرأة) قيل هي خولة بنت
حكيم وقيل ام شريك (قوله جئت اهب نفسي
لك) اى اكون لك زوجة بلا مهر (قوله فقامت
طويلا) اى قياما طويلا وصوب اى خفض (قوله فلما
طال مقامها) بفتح الميم اى قيامها الان ذلك من
رجل زوجنيها ولم يقل هبنيها (قوله تصدقها) بسكون
صلى الله عليه وسلم (قوله قال لا) اى لا
الصاد المهملة اى تجعله مهرها (قوله فالتمس) اى اطلب وحصل
شيئا عندي (قوله اصدقها) بضم الهمزة والقاف
(قوله فقال اصدقها) فذا المشهور (وفي
بينهما صاد ساكنة

مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْاٰنِ قَالَ سُورَةُ كَذَا وَكَذَا لِسُوَرٍ عَدَّدَهَا قَالَ قَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْاٰنِ * بَابُ نَقْشِ الْخَاتَمِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ أَوْ أُنَاسٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّٰهِ فَكَأَنِّي بِوَبِيصِ أَوْ بِبَصِيصِ الْخَاتَمِ فِي إِصْبَعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ فِي كَفِّهِ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ وَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّٰهِ * بَابُ الْخَاتَمِ فِي الْخِنْصَرِ * حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا قَالَ إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا فَلَا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ قَالَ فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ * بَابُ اتِّخَاذِ الْخَاتَمِ لِيُخْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ أَوْ لِيُكْتَبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ

(قوله كذا وكذا) السور عددها ولابي ذر عدها باسقاط الدال الثانية (قوله قد ملكتكها) بضم الميم اي ... وكسر الكاف فيهما (باب) ... (قوله الى رهط) جمع لا واحد له ... ولابي ذر ... (قوله انهم لا يقبلون) ولابي ذر لا يقرؤون (قوله نقشه) بسكون القاف (قوله او ببصيص) ... الثانية بعدها ... ساكنة اي بريق الخاتم (قوله في الخنصر) ... الخاتم في الخنصر ... الاصابع ... وسكون ... (قوله فلا ينقش) ... بنون التوكيد الثقيلة (قوله او ليكتب به الى اهل الكتاب) وغيرهم *

وغيرهم * حدثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن قتادة
عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لما أراد النبي
صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قيل لهم إنهم
لن يقرؤوا كتابك إذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما
من فضة ونقشه محمد رسول الله فكأنما أنظر
إلى بياضه في يده * باب من جعل فص الخاتم
في بطن كفه * حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا جويرية
عن نافع أن عبد الله رضي الله عنه حدثه أن النبي
صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب ويجعل
المنبر فحمد الله وأثنى عليه فقال إني كنت اصطنعته
وإني لا ألبسه فنبذه فنبذ الناس قال جويرية ولا
أحسبه إلا قال في يده اليمنى * باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم لا ينقش على نقش خاتمه * حدثنا
مسدد ثنا حماد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ
خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال
إني اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول
الله فلا ينقشن أحد على نقشه * باب هل
يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر * حدثني محمد
بن عبد الله الأنصاري قال حدثني أبي عن ثمامة
عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب

فصه في بطن كفه إذا لبسه فاصطنع الناس
خواتيم من ذهب فرقي

(قوله باب من جعل فص الخاتم) أي إذا لبسه وبطن كفه أي ليعلم أنه لم يلبسه للزينة بل للختم وعوده وسقط لفظ باب لأبي ذر عن الكشميهني (قوله خواتيم من ذهب) (قوله فرقي) بكسر القاف أي صعد (قوله وإني لا ألبسه) أي لكونه حراما (قوله ولا أحسبه) أي أظنه إلا قال في يده أي جعله في يده اليمنى (قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش) بضم القاف أي أحد (قوله من ورق) بكسر الراء أي فضة (قوله فلا ينقشن) بنون التوكيد الثقيلة (قوله باب) بالتنوين هل يجعل نقش خاتم ثلاثة أسطر (قوله

له وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وزادني أحمد حدثنا الانصاري قال حدثني أبي عن ثمامة عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد أبي بكر بعده وفي يد عمر بعد أبي بكر فلما كان عثمان جلس على بئر أريس قال فأخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط قال فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان فننزح البئر فلم نجده *

باب الخاتم للنساء وكان على عائشة خواتيم ذهب * حدثنا أبو عاصم أخبرنا ابن جريج أخبرنا الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما شهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلى قبل الخطبة قال أبو عبد الله وزاد ابن وهب عن ابن جريج فأتى النساء فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال *

باب القلائد والسخاب للنساء يعني قلادة من طيب وسك * حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم أتى النساء

(قوله عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم بعدها الف ثم ميم ثمامة بن عبد الله بن انس عم عبد الله بن المثنى الراوي (قوله كنت له) اي لانس ... (قوله فلما كان عثمان) اي في خلافته وكان الخاتم في يده ست سنين جلس على بئر اريس في السنة السابعة ... (قوله فجعل يعبث به) ... فسقط ... بعدها مثلثة اي يحركه ... (قوله فاختلفنا) اي ... الرجوع والنزول الى البئر والطلوع ... (قوله فننزح) ... ولا نجده ... عثمان البئر فلم يجده ومن يومئذ انتقض امر عثمان وخرجت عليه الخارجة وكان ذلك مبدأ الفتنة * باب الخاتم للنساء اي جواز لبسه للنساء (قوله فجعلن يلقين الفتخ) بفتح الفاء والفوقية بعدها خاء معجمة اي الحلق من الفضة لا فص فيها (قوله والسخاب) اي ولبس السخاب بكسر السين المهملة وبعدها خاء معجمة فالف فموحدة قلادة ... (قوله وسك) بضم السين المهملة وتشديد الكاف طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل ولا قد زعم الكشميهني ومسك بميم مكسورة قبل المهملة (قوله)

فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها * باب استعارة القلائد * حدثني اسحاق بن ابراهيم ثنا عبدة ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هلكت قلادة لأسماء فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله آية التيمم زاد ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة استعارت من أسماء * باب القرط وقال ابن عباس أمرهن النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فرأيتهن يهوين إلى آذانهن وحلوقهن * حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة قال أخبرني عدي قال سمعت سعيدا عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي قرطها * باب السخاب للصبيان * حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا يحيى بن آدم ثنا ورقاء بن عمر عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير عن أبي هريرة رضي الله عنه

(قوله تصدق) في بعض نسخ احدى النساء بخرصها بضم الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها صاد مهملة الحلقة الصغيرة التي تعلق بالأذن (قوله وسخابها) بكسر المهملة وبالخاء المعجمة خيط ينظم فيه خرز ويلبس او قلادة من طيب ومسك او قرنفل (قوله هلكت قلادة) اي ضاعت قلادة لأسماء ذات النطاقين في غزوة بني المصطلق بالبيداء او بذات الجيش (قوله فأنزل الله آية التيمم) اي يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية (باب القرط) بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ما يحلى به الأذن ذهبا كان او فضة او غيرهما ...

قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق
من أسواق المدينة فانصرف فانصرفت فقال
أين لكع ثلاثا ادع الحسن بن علي فقام الحسن
ابن علي يمشي وفي عنقه السخاب فقال النبي صلى
الله عليه وسلم بيده هكذا فقال الحسن بيده
هكذا فالتزمه فقال اللهم إني أحبه فأحبه
وأحب من يحبه قال أبو هريرة فما كان أحد أحب
إلي من الحسن بن علي بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما قال * باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال * حدثنا
محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن
النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال
بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال تابعه
عمرو أخبرنا شعبة * باب إخراج المتشبهين
من النساء من البيوت * حدثنا معاذ بن فضالة
حدثنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى الله
عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات
من النساء وقال أخرجوهم من بيوتكم
قال فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم
فلانا وأخرج عمر فلانا * حدثنا مالك

ابن

(قوله في سوق من أسواق المدينة) هو سوق بني قينقاع (قوله فقال أين لكع) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أي لكع بصيغة النداء ولكع بضم اللام وفتح الكاف بعدها عين مهملة غير منون هو الصغير (قوله وفي عنقه السخاب) بكسر المهملة وبالخاء المعجمة القلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة أو هي من خرز أو قرنفل (قوله بيده هكذا) كناية عن مدها وهو عادة من يريد المعانقة * باب المتشبهين من الرجال بالنساء أي في اللباس والزينة كالمقانع والأساور والقرط وكذا الكلام والمشي كالاغتناث والتأنث والتثني والتكسر إذا كان بتكلف فإن كان ذلك في أصل خلقته فإنه يؤمر بتكلف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج (قوله المتشبهات بالرجال) أي في بعض الصفات * باب إخراج المتشبهين بالنساء (قوله المخنثين من الرجال) أي المتكلفين التشبه بالنساء والمترجلات أي المتكلفات التشبه بالرجال *

ابن اسمعيل ثنا زهير حدثنا هشام بن عروة
ان عروة اخبره ان زينب ابنة ابي سلمة تخبره
ان ام سلمة رضي الله عنها اخبرتها ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت
مخنث فقال لعبد الرحمن اخي ام سلمة يا عبد الله
ان فتح لكم غدا الطائف فاني ادلك على بنت
غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء عليكن
قال ابو عبد الله تقبل باربع وتدبر يعني اربع عكن
بطنها فهي تقبل بهن وقوله وتدبر بثمان يعني
اطراف هذه العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين
حتى لحقت وانما قال بثمان ولم يقل بثمانية وواحد
الاطراف وهو ذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف

باب قص الشارب وكان عمر يحفي شاربه
حتى ينظر الى بياض الجلد ويأخذ هذين يعني بين
الشاربين واللحية ثنا المكي بن ابراهيم عن حنظلة
عن نافع قال اصحابنا عن المكي عن ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
الفطرة قص الشارب حدثنا علي ثنا سفيان
قال الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة رضي الله عنه الفطرة خمس

قوله وفي البيت مخنث بفتح النون المشددة
وكسرها المتشبه من الرجال وان لم تعرف
منه الفاحشة فان كان ذلك فيه خلقة
فلا لوم عليه وعليه ان يتكلف ازالة ذلك
وان كان بقصد منه فهو المذموم كلاما
وزيا واسم هذا المخنث هيت وقيل
اسمه ماتع بالفوقية وقيل بالنون قوله
فاني ادلك على بنت غيلان واسمها بادية
وقوله تقبل باربع وتدبر بثمان فقال ابن
حبيب عن مالك معناه ان اعكانها ينعطف
بعضها على بعض وهي في بطنها اربع طرائق
وتبلغ اطرافها الى خاصرتها في كل جانب اربع
وقوله يحفي بضم اوله اي يبالغ في قصه حتى يبين
وكثير القاف اي النظر قوله من الفطرة
المفعول من النظر ام
اي من السنة القديمة التي اختارها
الانبياء عليهم الصلاة والسلام

أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَنَتْفُ الْإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ

بَابُ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ حدثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنَ الْفِطْرَةِ حَلْقُ الْعَانَةِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ثنا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْفِطْرَةُ خَمْسٌ الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَنَتْفُ الْآبَاطِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثنا عُمَرُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفِّرُوا اللِّحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوِ اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ

بَابُ إِعْفَاءِ اللِّحَى حدثنا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْهَكُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَى

قوله الختان بكسر الخاء المعجمة اى قطع القلفة التى تغطى الحشفة من الرجل وقطع بعض الجلدة التى فى اعلى الفرج من المرأة كالنواة وكعرف الديك ويسمى ختان الرجل اعذارا بالذال المعجمة وختان المرأة خفضا بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فاء قوله والاستحداد اى استعمال الموسى فى حلق العانة قوله ونتف الابط بكسر الهمزة وسكون الموحدة يبدأ باليمين استحبابا ويتأدى اصل السنة بالحلق لا سيما من يؤلمه النتف قوله وقص الشارب هو الشعر النابت على الشفة باب اعفاء اللحى اى تركها من غير حلق ولا نتف ولا قص الكثير منها قوله انهكوا الشوارب اى بالغوا فى قصها واعفوا اللحى بفتح الهمزة والمصدر الاعفاء وهو توفير اللحية وتكثيرها

باب ما يذكر في الشيب ثنا معلى بن اسد
ثنا وهيب عن ايوب عن محمد بن سيرين قال
سألت انسا اخضب النبي صلى الله عليه وسلم
قال لم يبلغ الشيب الا قليلا ثنا سليمان بن
حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت قال سئل
انس عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال
انه لم يبلغ ما يخضب لو شئت ان اعد شمطاته
في لحيته ثنا مالك بن اسماعيل ثنا اسرائيل
عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلني
اهلي الى ام سلمة بقدح من ماء وقبض اسرائيل
ثلاث اصابع من قصة فيه شعر من شعر النبي
صلى الله عليه وسلم وكان اذا اصاب الانسان عين
او شئ بعث اليها مخضبه فاطلعت في الجلجل فرأيت
شعرات حمرا حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا
سلام عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال
دخلت على ام سلمة فاخرجت الينا شعرا من
شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا
وقال لنا ابو نعيم ثنا نصير بن ابي الاشعث
عن ابن موهب عن ام سلمة ارته شعر النبي صلى
الله عليه وسلم احمر باب الخضاب
حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري عن

باب ما يذكر في الشيب اي هل يترك
على حاله او يخضب قوله لم يبلغ ما يخضب
بفتح التحتية وكسر الضاد قوله لو شئت
ان اعد شمطاته بفتحات اي الشعرات
البيض التي كانت في لحيته صلى الله عليه وسلم فعلت
الشعر الاسود ...
وجواب لو محذوف ...
ابن موهب بفتح الميم والهاء ...
... بالتحتية والقاف ...
فاطلعت في الجلجل ...
اي الشعيرات ...

ابي سلمة وسليمان بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم
باب الجعد حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك
ابن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس
ابن مالك رضي الله عنه انه سمعه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل
البائن ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق
وليس بالآدم وليس بالجعد القطط ولا بالسبط
بعثه الله على راس اربعين سنة فاقام بمكة
عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله
على راس ستين سنة وليس في راسه ولحيته
عشرون شعرة بيضاء حدثنا مالك بن اسماعيل
ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق قال سمعت البراء
رضي الله عنه يقول ما رأيت احدا احسن
في حلة حمراء من النبي صلى الله عليه وسلم قال
بعض اصحابي عن مالك ان جمته لتضرب قريبا
من منكبيه قال ابو اسحاق سمعته يحدثه غير
مرة ما حدث به قط الا ضحك تابعه شعبة شعره
يبلغ شحمة اذنيه حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

قوله لا يصبغون اي شيب لحاهم
فخالفوهم اي واصبغوا شيب لحاكم
بالصفرة والحمرة باب الجعد بفتح
الجيم وسكون العين المهملة بعدها
دال مهملة ايضا قوله ليس بالطويل
البائن اي المفرط في الطول قوله
وليس بالابيض الامهق اي الخالص
البياض الذي لا تشوبه حمرة ولا غيرها
قوله وليس بالآدم ولا بالجعد اي
وهو المنقبض الشعر الذي يتجعد
كهيئة الحبش والزنج قوله القطط
بفتح القاف والطاء المهملة اي
الشديد الجعودة قوله ولا بالسبط
بفتح السين المهملة وكسر الموحدة
وهو الذي يسترسل فلا يتكسر
منه شيء كشعر الهنود يريد ان
شعره كان بين الجعودة والسبوطة
قوله على راس اربعين سنة اي آخرها
قوله ان جمته بضم الجيم وتشديد الميم
اي شعر راسه

ان

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أراني الليلة
عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما
أنت راء من أدم الرجال له لمة كأحسن ما أنت
راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا
على رجلين او على عواتق رجلين يطوف بالبيت
فسألت من هذا فقيل المسيح بن مريم واذا أنا
برجل جعد قطط اعور العين اليمنى كأن عينه
عنبة طافية فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال
ثنا اسحاق اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا
قتادة حدثنا انس رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه ثنا
موسى بن اسمعيل ثنا همام عن قتادة عن انس
رضي الله عنه كان يضرب شعر النبي صلى
الله عليه وسلم منكبيه حدثني عمرو بن علي ثنا
وهب بن جرير حدثني ابي عن قتادة قال سألت
انس بن مالك عن شعر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا ليس بالسبط ولا الجعد بين أذنيه و
عاتقه حدثنا مسلم ثنا جرير عن قتادة عن
انس رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين

قوله أراني بضم الهمزة ولابي ذر اراني بفتحها قوله آدم بالمد اي اسمر فقال من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال جاوز شحمة الاذنين ... قد رجلها اي سرحها قوله قطط بفتح القاف ... اي شديد الجعودة قوله طافية ... وبكسر اي ... بعد الفاء ... يطوف ... قوله منكبيه بالتثنية قوله رجلا بفتح الراء وكسر الجيم ... ليس بالسبط بفتح السين ... وكسر الباء قوله ضخم اليدين ... ولابي ذر ضخم الراس ... حسن الوجه

لم أر بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله
عليه وسلم رجلا لا جعد ولا سبط حدثنا
ابو النعمان ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن
انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم ضخم اليدين والقدمين حسن الوجه لم
ار بعده ولا قبله مثله وكان بسط الكفين ثني عمرو
ابن علي ثنا معاذ بن هانئ ثنا همام ثنا قتادة
عن انس بن مالك او عن رجل عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم
القدمين حسن الوجه لم ار بعده مثله وقال
هشام عن معمر عن قتادة عن انس رضي الله عنه
كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن القدمين
والكفين وقال ابو هلال ثنا قتادة عن انس
او جابر بن عبد الله كان النبي صلى الله عليه وسلم
ضخم الكفين والقدمين لم ار بعده شبيها له
ثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابن ابي عدي عن ابن
عون عن مجاهد قال كنا عند ابن عباس رضي الله
عنهما فذكروا الدجال فقال انه مكتوب بين عينيه
كافر وقال ابن عباس لم اسمعه قال ذاك
ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم واما
موسى فرجل آدم جعد على جمل احمر مخطوم بخلبة

قوله وكان بسط الكفين بتقديم الموحدة
على المهملة الساكنة اي مبسوطهما خلقة
وصورة او باسطهما بالعطاء. قوله شثن
القدمين بفتح الشين المعجمة وسكون
المثلثة بعدها نون اي غليظهما وغليظ
الاصابع والراحة مع لين من غير خشونة
قوله مكتوب بين عينيه كافر اي الدلالة
على كذبه دلالة قطعية بديهية يدركها
كل احد قوله قال اما بتشديد الميم قوله
ابراهيم اي الخليل صلوات الله عليه قوله
مخطوم بخلبة بضم المعجمة وسكون اللام
وتفتح حبل من ليف

خلبة

كأني انظر اليه اذا انحدر في الوادي يلبي باب
التلبيد ثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن
عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول
من ضفر فليحلق ولا تشبهوا بالتلبيد وكان
ابن عمر يقول لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ملبدا. حدثنا حبان بن موسى واحمد بن محمد
قال اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري
عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا يقول
لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك لا يزيد على هذه الكلمات
ثنا اسماعيل قال ثني مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس
حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال
اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى
انحر باب الفرق حدثنا احمد بن يونس
حدثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب

قوله اذا انحدر بحذف الالف بعد الذال
قوله اذا انحدر في الوادي اي وادي الازرق
وهو ان يلبي اي بالحج باب التلبيد
فعله يلبي اي يجمع بالصمغ بعضه ببعض
يجعل شعر الراس عند الاحرام حتى يصير كاللبد
كالخطمي والصمغ ونحوه في الاحرام فلا
لئلا يتشعث ويقمل والغاسل [illegible]
ضفر بفتح الضاد المعجمة [illegible]
وتشديد اي ادخل [illegible]
اي علق في [illegible] وسكون [illegible]
الفرق بفتح الفاء [illegible]
قال اي قسمة شعر الراس قوله يحب موافقة اهل
الكتاب اي اليهود [illegible]

فيما لم يؤمر فيه وكان أهل الكتاب يسدلون
اشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم
فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته
ثم فرق بعد ثنا ابو الوليد وعبد الله بن رجاء
قالا حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود
عن عائشة رضي الله عنها قالت كأني انظر الى وبيص
الطيب في مفارق النبي صلى الله عليه وسلم وهو
محرم قال عبد الله في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم
باب الذوائب ثنا علي بن عبد الله حدثنا
الفضل بن عنبسة اخبرنا هشام اخبرنا ابو
بشر ح ثنا قتيبة ثنا هشيم عن ابي بشر عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
بت ليلة عند ميمونة بنت الحارث خالتي وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها
قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من
الليل فقمت عن يساره قال فأخذ بذوابتي
فجعلني عن يمينه ثنا عمرو بن محمد ثنا هشيم
اخبرنا ابو بشر بهذا وقال بذوابتي او براسي
باب القزع حدثني محمد قال اخبرني مخلد
قال اخبرني ابن جريج قال اخبرني عبيد الله بن
حفص ان عمر بن نافع اخبره عن نافع مولى عبد الله

قوله يسدلون بفتح التحتية وسكون السين وكسر الدال المهملتين اي يرسلون قوله يفرقون رؤسهم بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء اي يقسمون شعرها وسطها قوله كاني انظر الى وبيص الطيب اي بريقه ولمعانه في مفارق جمع مفرق بفتح الميم وكسر الراء باب الذوائب جمع ذوابة بالذال المعجمة وهو ما يتدلى من شعر الراس قوله فاخذ بذوابتي بالهمز اي بيده الشريفة باب القزع بفتح القاف والزاي بعدها عين مهملة والمراد به هنا ترك بعض الشعر وحلق بعضه تشبيها له بالسحاب المتفرق قوله مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام وبالدال آخره

انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله وقلت
وما القزع فأشار لنا عبيد الله قال إذا حلق الصبي
وترك ها هنا شعرة وها هنا وها هنا فأشار لنا عبيد
الله إلى ناصيته وجانبي رأسه قيل لعبيد فالجارية
والغلام قال لا أدري هكذا قال الصبي قال عبيد
الله وعاودته فقال أما القصة والقفا للغلام
فلا بأس بهما ولكن القزع أن يترك بناصيته شعر
وليس في رأسه غيره وكذلك شق رأسه هذا وهذا
حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا عبد الله بن المثنى بن عبد
الله بن انس بن مالك حدثنا عبد الله بن دينار عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن القزع باب تطييب المرأة
زوجها بيديها حدثني محمد بن محمد اخبرنا عبد
الله اخبرنا يحيى بن سعيد اخبرنا عبد الرحمن بن
القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
طيبت النبي صلى الله عليه وسلم بيدي لحرمه
وطيبته بمنى قبل أن يفيض باب الطيب
في الرأس واللحية حدثنا اسحاق بن نصر ثنا يحيى
ابن آدم ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن
ابن الاسود عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت

قوله إذا حلق الصبي ولابي ذر إذا حلق الصبي بضم الحاء مبنيا للمفعول والصبي رفع نائب الفاعل قوله اما القصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وهي هنا شعر الناصية قوله وكذلك شق رأسه بكسر الشين المعجمة

وهذا قوله بيديها بالتثنية قوله لحرمه بضم الحاء المهملة وسكون الراء اي لاجل احرامه قوله قبل أن يفيض بضم الياء الى الطواف وهو عند التحلل الأول بعد رمي يوم النحر والحلق

كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما يجد
حتى اجد وبيص الطيب في راسه ولحيته باب
الامتشاط حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا ابن ابي
ذئب عن الزهري عن سهل بن سعد رضي الله عنه
ان رجلا اطلع من جحر في دار النبي صلى الله عليه
وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يحك راسه بالمدرى
فقال لو علمت انك تنظر لطعنت بها في عينك انما
جعل الاذن من قبل الابصار باب ترجيل
الحائض زوجها حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها قالت كنت ارجل راس رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا حائض حدثنا عبد الله بن
يوسف اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة
مثله باب الترجيل حدثنا ابو الوليد ثنا
شعبة عن اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يعجبه التيمن ما استطاع في ترجله
ووضوءه باب ما يذكر في المسك حدثني
عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر
عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابن آدم

قوله باطيب ما يجد بالحمية ولا يجد ما يجد
بنون المتكلم ومعه غيره قوله وبيص الطيب
بالصاد المهملة اى بريقه ولمعانه باب
الامتشاط اى تسريح الشعر بالمشط قوله
اطلع بتشديد الطاء من جحر بضم الجيم
وسكون الحاء المهملة اى من نقب قوله بالمدرى
بكسر الميم وفتح الراء بينهما دال مهملة ساكنة

مفصول عود تدخله المرأة في راسها لتضم
بعض شعرها الى بعض وهو يشبه المشط المعروف
باب ترجيل الحائض زوجها اى تسريحها
شعره قوله ارجل اى اسرح باب
ما يذكر في المسك بكسر الميم وسكون الهاء المهملة
قوله قال اى عن الله تعالى

لهُ اِلاَّ الصَّوم فانّهُ لِي وَاَنا اَجزى بهِ وَلخلوُف فم الصَّائِم اطيَبُ عندَ الله مِنْ رِيح المسْكِ بَابُ مَا يُستَحبّ مِنَ الطّيب حَدّثنا مُوسَى ثنا وُهيبٌ ثنا هِشَامٌ عَنْ عُثمَان بْن عُرْوَةَ عَنْ اَبيْهِ عَنْ عَائشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهَا قَالَتْ كُنْتُ اُطيبُ النّبيّ صَلّى اللهُ عَلَيه وسَلّم عِندَ اِحْرَامِهِ بِاَطْيَبِ مَا اَجِدُ بَابُ مَنْ لَمْ يَرُدّ الطيبَ حَدّثنا اَبُو نعَيم ثنا عُزرَةُ بْنِ ثَابتٍ الاَنْصَارِى قَالَ ثنى ثمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ اَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ انهُ كَانَ لاَ يَرُدّ الطيبَ وَزعَمَ انّ النّبيّ صَلّى اللهُ عَلَيه وَسَلّمَ كَانَ لاَيَرُدّ الطّيبَ بَابُ الذَّرِيرَةِ حَدّثنا عُثمَانُ بنُ الهَيثم اَوْ مُحَمّد عَنْهُ عَنِ ابْنِ جُرَيجٍ قَالَ اَخبَرنى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالقَاسِمَ يُخْبِرُ عَنْ عَائشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ طَيّبْتُ رَسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلّم بيَدَى بِذَرِيرَةٍ فى حَجّةِ الوَدَاعِ لِلحِلِّ وَالاِحْرَامِ بَابُ المتفَلّجَاتِ لِلحُسْنِ حَدّثنَا عُثمَانُ حَدّثنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ اِبْرَاهِيم عَنْ عَلقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ لَعَنَ اللهُ الوَاشِمَاتِ وَالمُستَوشِمَاتِ وَالمتَنَمِّصَاتِ والمتفَلّجَاتِ لِلحُسْنِ المُغَيِّرَاتِ خَلقَ اللهِ مَالِيَ لاَ اَلعَنُ مَنْ لَعَنَ النّبيّ صَلّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلّمَ وَهُوَ فِى كِتَابِ اللهِ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ بَابُ الوَصْلِ

قوله فانه لى اى منزه عن شائبة الاعمال لانه ليس فيه رياء قوله وانا اجزى به بفتح الهمزة فعليه ولخلوف بفتح الخاء المعجمة واللام الاولى وضم الثانية ولابى ذر خلوف فم الصائم اى تغير رائحة فيه اطيب عند الله من ريح المسك اى عندكم او الملائكة فالمضاف محذوف اى عند ملائكة الله باب من لم يرد الطيب بفتح التحتية وضم الراء وتشديد الدال باب الذريرة هذا الـ بمعجمة وراء بينهما تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب باب المتفلجات اى اللاتى لم يخلق الله فيهن فلجا بل تعاطين احداثه قوله الواشمات جمع واشمة من الوشم وهو تغريز ابرة او نحوها فى البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى بالكحل او النورة فيخضر قوله والمتنمصات جمع متنمصة وهى التى تنتف الشعر من وجهها

فِي الشَّعَرِ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ اَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ
ابْنَ اَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ
وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِيٍّ اَيْنَ
عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَنْهٰى عَنْ مِثْلِ هٰذِهٖ وَيَقُولُ اِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو اِسْرَائِيلَ
حِيْنَ اتَّخَذَ هٰذِهٖ نِسَاؤُهُمْ وَقَالَ ابْنُ اَبِي شَيْبَةَ ثَنَا
يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللّٰهُ الْوَاصِلَةَ
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ حَدَّثَنَا آدَمُ
ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ
ابْنَ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا اَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْاَنْصَارِ
تَزَوَّجَتْ وَاَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَعَّطَ شَعَرُهَا فَاَرَادُوا
اَنْ يَصِلُوهَا فَسَاَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
لَعَنَ اللّٰهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ تَابَعَهُ ابْنُ اِسْحَاقَ
عَنْ اَبَانَ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ
حَدَّثَنِي اَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ
حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ حَدَّثَتْنِي اُمِّي
عَنْ اَسْمَاءَ بِنْتِ اَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ امْرَاَةً

قوله قصة بضم القاف اى خصلة قوله كان
بيد حرسي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر السين
المهملة اى من عتبة مشددة اى من خدمه
الذين يحرسونه قوله لعن الله الواصلة اى
التي تصل الشعر بشعر اخر والمستوصلة

اى تطلب ان يفعل بها ذلك ويفعل بها قوله
ابن يناق بفتح التحتية والنون المشددة وبعد
الالف قاف قوله فتمعط اى تناثر وتساقط
قوله فارادوا ان يصلوها اى يصلوا شعرها
بشعر اخر قوله عن ابان بفتح الهمزة وتخفيف
الموحدة

جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني
أنكحت ابنتي ثم أصابها شكوى فتمرق رأسها وزوجها
يستحثني بها أفأصل رأسها فسب رسول الله صلى
الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة حدثنا
آدم حدثنا شعبة عن هشام بن عروة عن امرأته
فاطمة عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة
والمستوصلة حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد
الله أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
قال نافع الوشم في اللثة حدثنا آدم حدثنا شعبة
حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب
قال قدم معاوية المدينة آخر قدمة قدمها
فخطبنا فأخرج كبة من شعر قال ما كنت أرى
أحدا يفعل هذا غير اليهود أن النبي صلى الله
عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة في
الشعر باب المتنمصات حدثنا إسحاق
بن إبراهيم أخبرنا جرير عن منصور عن
إبراهيم عن علقمة قال لعن عبد الله الواشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله

قوله فتمرق بفتح الفوقية والميم والراء المشددة من المروق أي خرج من موضعه أو من المرق وهو نتف الصوف ولأبي ذر عن الكشميهني فتمزق بالزاي بدل الراء المهملة أي تقطع شعر رأسها قوله يستحثني أي يحضني على وصله وللكشميهني يستحثني بها قوله أفأصل رأسها بسكون المهملة قوله والمستوصلة كذا في الرواية الأخرى قوله لعن الواصلة بالسين المهملة والموحدة المشددة أي لنفسها أو لغيرها قوله قال نافع الوشم

في اللثة بكسر اللام وتخفيف المثلثة وهي ما على الأسنان من اللحم قوله آخر قدمة بفتح القاف وسكون الدال الأولى قوله فأخرج كبة بضم الكاف وتشديد الموحدة باب المتنمصات ذوات النساء المتنمصات وهي اللاتي ينتفن الشعر من وجوههن

فقالت أم يعقوب ما هذا قال عبد الله وما لي لا ألعن
من لعن رسول الله وفي كتاب الله قالت والله
لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته قال والله
لئن قرأتيه لقد وجدتيه وما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا * باب
الموصلة حدثنا محمد ثنا عبدة عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لعن
النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة
والواشمة والمستوشمة حدثنا الحميدي حدثنا
سفيان ثنا هشام أنه سمع فاطمة بنت المنذر تقول
سمعت أسماء رضي الله عنها قالت سألت امرأة
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن
ابنتي أصابتها الحصبة فامرق شعرها وإني
زوجتها أفأصل فيه فقال لعن الله الواصلة
والموصولة حدثني يوسف بن موسى ثنا الفضل
ابن دكين حدثنا صخر بن جويرية عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم أو قال النبي صلى الله عليه
وسلم الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة
يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن
مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا سفيان عن منصور

قوله والله لقد قرأت ما بين اللوحين يريد الدفتين وفي مسلم عن عثمان ما بين لوحي المصحف وكانوا يكتبون المصحف في رق ويجعلون له دفتين من خشب قوله فما وجدته أي فما وجدت لعن المذكورات قوله والله لئن قرأتيه اللام في لئن موطئة للقسم وفي لوجدتيه جواب القسم الذي سد مسد جواب الشرط والياء في وجدتيه وقرأتيه مولدة من إشباع الكسرة قوله إن ابنتي أصابتها

الحصبة بفتح الحاء المهملة وسكون الصاد وهي بثرات تخرج في الجلد متفرقة وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني أصابها من الجدري قوله فامرق بهمزة وصل وميم مشددة وراء مفتوحة وقاف أصله انمرق أي انقطع

عن

عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
لعن الله الواشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن
المغيرات خلق الله ما لي لا العن من لعنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله *
باب الواشمة حدثني يحيى ثنا عبد الرزاق عن
معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق ونهى
عن الوشم حدثنا ابن بشار ثنا ابن مهدي حدثنا
سفيان قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس حديث
منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله فقال
سمعته من ام يعقوب عن عبد الله مثل حديث منصور
حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عون بن ابي
جحيفة قال رايت ابي فقال ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب واكل الربا وموكله
والواشمة والمستوشمة باب المستوشمة
حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة
عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتى عمر رضي
الله عنه بامرأة تشم فقال انشدكم بالله من
سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الوشم فقال
ابو هريرة فقمت فقلت يا امير المؤمنين
انا سمعت قال ما سمعت قال سمعت النبي صلى

قوله الواشمة والمستوشمة بضم الميم فوقية وساكنة
فوقية مفتوحة فشين معجمة مكسورة قوله تعالى
فغيروا وقيل ما الاستفهامية قوله وفي كتاب الله
اى وملعون في كتاب الله عز وجل قوله وقال
اتاكم الرسول فخذوه وتقتاه العنف انا لعنه
النبي صلى الله عليه وسلم باب الواشمة قوله ابن
اى ذم المراة الواشمة اى التي تشم قوله
ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة قوله
نهى عن ثمن الدم الخ اى عن اجرة الحجام

وعن ثمن الكلب مطلقا حاسة ولهو حكا
الربا الخ اى ولعن آكل الربا وموكله اى علانه
يعني على الكل للطرفين فهو شريك في الاثم كمالانه
شريك في الفعل قوله انشدكم بفتح ما ...
وضم المعجمة اى سألتكم بالله ...

الله عليه وسلم يقول لا تشمن ولا تستوشمن حدثنا
مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله اخبرني
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى
الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد
الرحمن عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله رضي الله عنه لعن الله الواشمات
والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن
المغيرات خلق الله ما لي لا العن من لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله

باب التصاوير حدثنا آدم ثنا ابن ابي
ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
عن ابن عباس عن ابي طلحة رضي الله عنهم قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا
فيه كلب ولا تصاوير وقال الليث حدثني يونس عن
ابن شهاب اخبرني عبيد الله سمع ابن عباس سمعت
ابا طلحة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم باب
عذاب المصورين يوم القيامة حدثنا الحميدي
ثنا سفيان حدثنا الاعمش عن مسلم قال كنا مع
مسروق في دار يسار بن نمير فرأى في صفته تماثيل
فقال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله

عليه

قوله لا تشمن بفتح الفوقية وكسر الميم وتشديد النون خطاب بجمع المؤنث نهى عن فعل الوشم ولا تستوشمن اي لا تطلبن ذلك قوله والمتنمصات اي اللاتي يطلبن النماص اي ازالة شعر الوجه بالمنقاش والمتفلجات اي اسنانهن للحسن اي لاجل الحسن [illegible] بالحسن اي بسبب الحسن قوله وهو في كتاب الله اي وما آتاكم الرسول الاية

باب حكم التصاوير اي من جهة مباشرة صنعتها واستعمالها واتخاذها قوله لا تدخل الملائكة اي الحفظة وغيرهم بيتا فيه كلب ولا تصاوير اي ما يشبه الحيوان ان لم تقطع راسه او يمتهن وعام في كل الصور قوله عذاب المصورين اي الذين يصنعون الصور اه

عليه وسلم يقول ان اشد الناس عذابا عند الله
يوم القيامة المصورون * حدثنا ابراهيم بن
المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع
ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين
يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيمة
يقال لهم احيوا ما خلقتم * باب نقض
الصور * حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام
عن يحيى عن عمران بن حطان ان عائشة رضى الله
عنها حدثته ان النبى صلى الله عليه وسلم
لم يكن يترك فى بيته شيئا فيه تصاليب
الا نقضه * حدثنا موسى ثنا عبد الواحد ثنا
عمارة ثنا ابو زرعة قال دخلت مع ابى هريرة
دارا بالمدينة فرأى اعلاها مصورا يصور
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقى فليخلقوا
كخلقى فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة ثم دعا
بتور من ماء فغسل يديه حتى بلغ ابطه فقلت
يا ابا هريرة اشئ سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال منتهى الحلية * باب
ما وطئ من التصاوير * حدثنا على بن عبد الله

(قوله عند الله) اى فى حكم الله (قوله المصورون)
اى الذين يصورون اشكال الحيوانات التى
تعبد من دون الله ويعلمون بها يضاهون او
تشكيلها عالمين بالحرمة قاصدين ذلك
لانهم يكفرون به فلا يبعد دخولهم مدخل
آل فرعون اما من لا يقصد ذلك فانه يكون
عاصيا بتصويره فقط (قوله باب
نقض الصور) بفتح النون وسكون القاف
بعدها ضاد معجمة (قوله الا نقضه) اى
كسره وغير صورته (قوله فليخلقوا حبة) اى
قمح (قوله وليخلقوا ذرة) اى نملة (قوله ثم دعا
بتور) بمثناة فوقية مفتوحة فواو ساكنة
وبعد الواو الساكنة راء اناء كطست (قوله

حدثنا سفيان قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وما بالمدينة يومئذ أفضل منه قال سمعت أبي قال سمعت عائشة رضي الله عنها قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام لي على سهوة لي فيها تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال أشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله قالت فجعلناه وسادة أو وسادتين * حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا فيه تماثيل فأمرني أن أنزعه فنزعته وكنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد * باب من كره القعود على الصور * حدثنا حجاج بن منهال ثنا جويرية عن نافع عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت اشتريت نمرقة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل فقلت أتوب إلى الله مما أذنبت قال ما هذه النمرقة قلت لتجلس عليها و توسدها قال إن أصحاب هذه الصور يعذبون

يوم

(قوله وقد سترت بقرام) بكسر القاف بعدها راء فألف فميم ستر فيه رقم ونقش (قوله على سهوة لي) بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح الواو صفة في جانب البيت أو الكوة أو بيت صغير منحدر في الأرض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع (قوله فيها تماثيل) أي صور (قوله يضاهون) أي يشابهون (قوله وسادة) أي مخدة (قوله وعلقت درنوكا) بضم الدال المهملة وسكون الراء وضم النون وبعد الواو كاف ستر له خمل (قوله ماذا أذنبت) ولأبي ذر فماذا أذنبت بالفاء والميم المخففة بدل ما المشددة [illegible]

يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتم وإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصورة * ثنا قتيبة ثنا الليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصورة قال بسر ثم اشتكى زيد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صورة فقلت لعبيد الله ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول فقال عبيد الله ألم تسمعه حين قال إلا رقما في ثوب وقال ابن وهب أخبرنا عمرو وهو ابن الحارث حدثه بكير حدثه بسر حدثه زيد حدثه أبو طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب كراهية الصلاة في التصاوير * حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أميطي عني فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي * باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة * حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر

(قوله قال بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة أي ابن سعيد الراوي (قوله فقلت لعبيد الله) ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أي لأنها كانت ربته وهو من مواليها ولم يكن ابن زوجها (قوله يوم الأول) من إضافة الموصوف إلى الصفة أو المراد الوقت الماضي وللكشميهني يوم أول (قوله إلا رقما) أي نقشا (قوله حدثه بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ابن سعيد (قوله كان قرام) بكسر القاف ستر رقيق من صوف فيه رقم ونقوش (قوله أميطي) بهمزة مفتوحة أي أزيلي [illegible] (قوله باب لا تدخل الملائكة) [illegible]

هو ابن محمد عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال
وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل فراث
عليه حتى اشتد على النبي صلى الله عليه وسلم
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقيه فشكى
اليه ما وجد فقال له انا لا ندخل بيتا فيه
صورة ولا كلب * باب من لم يدخل
بيتا فيه صورة * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
أخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل
فعرفت في وجهه الكراهية قالت يا رسول الله
اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت قال ما بال
هذه النمرقة فقال اشتريتها لتقعد عليها
وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم
القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان
البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة * باب
من لعن المصور * حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني
غندر حدثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه رضي
الله عنه انه اشترى غلاما حجاما فقال ان النبي صلى الله

(قوله فراث) بالمثلثة اي ابطأ عليه حتى
اشتد على النبي صلى الله عليه وسلم زاد في
حديث عائشة المذكور وقال ما يخلف الله
وعده ولا رسله وفي حديث عائشة فلم
البث فلما اخرج كلب تحت سريره فقال
يا عائشة متى دخل هذا الكلب فقالت
والله ما دريت فامر به فاخرج (قوله
اشترت نمرقة) بضم النون والراء وكسرهما
اي وسادة صغيرة (قوله قالت ولا يدري
والوقت فقالت) (قوله احيوا) بفتح الهمزة
المفتوحة ما خلقتم اي صورتم والامر للتعجيز
باب من لعن المصور بكسر الواو المشددة
اي الذي يصنع الصورة [illegible]
(قوله [illegible]) حجاما وزاد في باب ثمن الكلب
من كتاب البيع فامر بمحاجمه فكسرت (قوله)

عليه وسلم نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب البغي
ولعن آكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة و
المصور باب من صور صورة كلف يوم القيمة
أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ * حدثنا عياش بن
الوليد ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد قال سمعت النضر
ابن أنس بن مالك يحدث قتادة قال كنت
عند ابن عباس وهم يسألونه ولا يذكر النبي
صلى الله عليه وسلم حتى سئل فقال سمعت
محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور
صورة في الدنيا كلف يوم القيمة أن ينفخ
فيها الروح وليس بنافخ باب الارتداف
على الدابة * حدثنا قتيبة ثنا أبو صفوان عن
يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة
ابن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ركب على حمار على إكاف عليه قطيفة
فدكية وأردف أسامة وراءه * باب
الثلاثة على الدابة * حدثنا مسدد ثنا يزيد
ابن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب فحمل
واحدا بين يديه والآخر خلفه باب

(قوله وكسب البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة
وتشديد التحتية ووزنه فعول لان اصله
بغوي فلما اجتمعت الواو والياء وسبقت
احداهما بالسكون قلبت الواو ياء فادغمت [illegible]
في الياء (قوله ولعن آكل [illegible]
[illegible] باب بالتنوين [illegible]
[illegible] وتشديد [illegible]
[illegible] وهم يسألونه [illegible] اي ذات روح [illegible]
[illegible] الارتداف [illegible]
(قوله على اكاف [illegible]
(قوله عليه قطيفة اي كساء [illegible]
(قوله فدكية بفتح الفاء والدال [illegible]
[illegible]

حمل صاحب الدابة غيره بين يديه وقال بعضهم
صاحب الدابة احق بصدر الدابة الا ان يأذن
له * حدثني محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب
حدثنا ايوب ذكر الاشر الثلاثة عند عكرمة
فقال قال ابن عباس اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد حمل قثم بين يديه والفضل خلفه
او قثم خلفه والفضل بين يديه فايهم شر او
ايهم خير * باب حدثنا هدبة بن خالد
حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن
مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال بينا انا
رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه
الا آخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك رسول
الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم
قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله
ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه
ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن
جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال هل
تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه قلت الله و
رسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم *

(قوله ذكر) بضم المعجمة وكسر الكاف (الاشر الثلاثة) اى شر الثلاثة (قوله اتى) اى مكة (قوله وقد حمل قثم) بضم القاف وفتح المثلثة بعدها ميم ابن العباس (قوله فايهم شر او ايهم خير) بالشك من الراوي ولا بد في شر وخير زيادة همزة فيهما و ما حصل المعنى انهم ذكروا عند عكرمة اذ ذكر ركوب الثلاثة على الدابة شر وظلم وان المقدم شر او المؤخر فانكر عكرمة ذلك مستندا لا بفعله صلى الله عليه وسلم اذ لا يجوز نسبة الظلم الى احدهما لانهما ركبا بحمله صلى الله عليه وسلم اياهما (قوله الا آخرة الرحل) اى التي يستند اليها الراكب والرحل مسموم كالقتب (قوله)

باب ارداف المرأة خلف الرجل * حدثنا الحسن
ابن محمد بن صباح ثنا يحيى بن عباد ثنا شعبة
قال اخبرني يحيى بن ابي اسحاق قال سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من خيبر واني لرديف ابي طلحة وهو
يسير وبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم
رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عثرت
الناقة فقلت المرأة فنزلت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انها امكم فشددت الرحل وركب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما دنا او رأى المدينة قال
آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون * باب
الاستلقاء ووضع الرجل على الاخرى * حدثنا احمد
ابن يونس ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن عباد
ابن تميم عن عمه انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم
يضطجع في المسجد رافعا احدى رجليه على الاخرى

تم الجزء
الثامن من الحديث
الشريف الصحيح لجامعه
الامام البخاري ويليه الجزء
التاسع وصلى الله على سيدنا
محمد النبي الامي وعلى آله و
صحبه وسلم تسليما

(قوله وبعض نسائه) اي وهي صفية بنت حيي
ام المؤمنين (قوله اذ عثرت الناقة) اي التي
عليها النبي صلى الله عليه وسلم وصفية فقلت
المرأة بالنصب اي احفظ المرأة وفي [illegible] ويجوز
الرفع اي فقلت وقعت المرأة (قوله انها
امكم) اي ليذكرهم انها واجبة التعظيم (قوله
فلما دنا) اي قرب او رأى بالشك ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ورأى باب
الاستلقاء اي على القفا (قوله يضطجع) ولابي
ذر عن الكشميهني مضطجعا * (قوله [illegible])